

جامعة الجيلالي لبلياس - سيدى بلعباس

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية



المigration نهر الشرعية

وأثرها على أمن منطقة المتوسط

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: دراسات متوسطية

إشراف الأستاذ:

- أ.د. عبد العالى عبد القادر

إعداد الطالب:

- سلاك قويدر

لجنة المناقشة

أ. د/ بودالى محمد	أستاذ التعليم العالى	جامعة سيدى بلعباس	رئيسا
أ.د/ عبد العالى عبد القادر	أستاذ التعليم العالى	جامعة سعيدة	مشرفا ومحررا
د. يوبى عبد القادر	أستاذ محاضر "أ"	جامعة سيدى بلعباس	عضوا
د. براسي محمد	أستاذ محاضر "أ"	جامعة سيدى بلعباس	عضوا

السنة الجامعية 2015-2016

الله
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

شكر وتقدير

أحمد الله تعالى الذي ألهمني الصبر والعزم على إتمام هذا العمل المتواضع
وأتقدم بالشكر الجزيل والامتنان إلى الأستاذ الدكتور المشرف "عبد العالى عبد القادر"
الذى تفضل على ياسراوه على رسالتي وإيلامها نصيبا من جهده ودقته.
كما أتوجه بالشكر إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة الذين تجشموا عناء قراءة هذه المذكرة
والمشاركة في مناقشتها.
وإلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد بالقليل أو بالكثير
في إنجاز هذا البحث .

س.قويدر

إهدا

إلى أغلى شخص عرفته في الوجود ألاً وهي "الوالدة العزيزة"

التي دعمتني وساندتني بكل جوارحها وبدعواتها

التي هي سبب في نجاحي..

إلى "الوالد العزيز" الذي لطالما شقق وتعب في حياته من أجل

دراستي فهو قدوة بالنسبة إلي.

فيارب إحفظهم لي وبارك لي فيهم

لقوله تعالى: " مَلَّا تَقْتُلَنَّهُمَا أَفْخَمْهُمَا وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْنَّلَمُمَا قَوْلَأَ حَرِيمًا "

صدق الله العظيم.

إلى سndي وقوتي "إخوتي وأخواتي"

إلى جميع أصدقائي كل من جمعتني بهم محبة في الله أخص بالذكر

"عبد المجيد وضياء الدين".

والى كل من ساعدني في هذه الرسالة بكتب أو طبع أو نصائح أو حتى كلمة تشجيع عادت

على الموضوع بالفائدة خاصة طاقم كلية الحقوق والعلوم السياسية.

س.قويدر

مُتَّهِمَة

مقدمة

تمثل الهجرة جزء من حركة الناس داخل الحدود الجغرافية والسياسية، وخارجها التي تعتبر مكون رئيسي، وثبتت لتاريخ المجتمعات البشرية؛ حيث تعتبر الهجرة سلوك طبيعي لصيق بالإنسان، وهذا ما شهدته التاريخ من خلال المigrations البدائية للاستكشاف والبحث عن متطلبات العيش؛ وهذا قبل ظهور الدولة السيادية؛ فهي في أغلب الأحيان تستمر في شكل جماعات بهدف الحفاظ على حياتها، وبالتالي لم تكن الهجرة سلوك سلبي يؤثر على المجتمعات البشرية، فالهجرة عامة لا تعرف اتجاه معين فقد تكون من الشرق إلى الغرب، ومن الشمال إلى الجنوب. ففي الفترات الحديثة تطورت، وكثرت الهجرة، وأصبحت من الضرورة نظرا لظروف الأشخاص الاجتماعية والسياسية والاقتصادية؛ التي تدفعهم إلى التنقل، والعيش في مكان أفضل، وهذا ما تشهده كل أقاليم دول العالم مثل الهجرات في القارة الأمريكية، والإفريقية والأوروبية.

فهذه الأخيرة شهدت حركات واسعة للهجرة خاصة بعد الحرب العالمية الثانية؛ أين أصبحت الدول الأوروبية تشجع الهجرة إليها، وتسعى من خلالها جلب اليد العاملة خاصة من مستعمراتها الإفريقية، وبعد إكتفاء أوروبا من اليد العاملة إنطلقت من مرحلة تشجيع الهجرة إلى هجرة إنتقائية، بعدهما شهدت الدول الأوروبية موجات الهجرة بصيغة كبيرة، لأن الهجرة تخضع لمعادلة إجتماعية ثابتة، وهي الإنقال من مناطق الفقر، والإستقرار في الأماكن الأكثر إستقرار وأمان وغنى، هذا ما جعل أوروبا تشهد هجرة وافدة بنسبة عالية جدا خصوصا بعد مرحلة وقف الهجرة التي وضعتها أوروبا، وبالرغم من الجوانب الإيجابية التي تحملها ظاهرة الهجرة في تحقيق التنمية، ودعم اليد العاملة للدول الأوروبية، أصبحت بعد ذلك خاصة في فترة أواخر الثمانينيات، وبداية التسعينيات القرن الواحد والعشرين ظاهرة سلبية جدا، وفي مفهوم جديد من الهجرة القانونية إلى الهجرة السرية أو الهجرة الغير الشرعية، وتزامنت هذه الأخيرة خلال المرحلة الثالثة التي أفرزتها أوروبا بسبب تغير النظرة اتجاه الهجرة بعدما كانت إيجابية أصبحت سلبية بعدما أصبحت

المجتمعات الأوروبية لا تستطيع إستيعاب الأعداد الهائلة لموجات الهجرة خاصة الهجرة غير الشرعية، حيث عرفت أوروبا تزايد في معدلات الهجرة حوالي 500 ألف مهاجر سنوياً، بحيث أصبحت من القضايا والمشاكل الأكثر اهتماماً لأوروبا؛ التي أصبحت بعد ذلك تسعى ل توفير الوسائل، ووضع الحلول قصد مراقبتها والحد منها خاصة بعد وضع اتفاقية شينجن 1985، وتجسيدها سنة 1995 الأمر الذي زاد من حدة تزايد الظاهرة، نفس الشيء بالنسبة لدول جنوب المتوسط بما فيها الدول المغاربية، والعربية الأخرى؛ التي أصبحت دول مصدر وانطلاق المهاجرين سواء الشرعيين، وغير الشرعيين وفي نفس الوقت دول العبور لهؤلاء المهاجرين الغير الشرعيين من الأفارقـة من جنوب الصحراـء وغيرها، بعد ذلك أصبحت الهجرة غير الشرعية من أهم المشاكل التي تواجهه كلاً من الضفة الشمالية، والجنوبية للمتوسط، خاصة بعد نهاية الحرب الباردة التي غيرت من معطيات القوة والأمن، وبالتالي أصبحت الهجرة غير الشرعية من ظاهرة اجتماعية إلى ظاهرة أمنية، ويعني هذا الكلام أن طبيعة التهديدات الأمنية التي تواجه المجتمع الدولي غيرت من التهديدات العسكرية التقليدية إلى التهديدات الغير العسكرية أو الالتماثلية مثل الإرهاب الدولي، الجريمة المنظمة، حرب المياه والهجرة الغير الشرعية؛ والتي أصبحت تراها الدول الأوروبيـة تهدـد حقيقـيـاً أمامـها نظـراً لـما تـفرـزـه الـظـاهـرـةـ منـ إـنـعـكـاسـاتـ سـلـبـيةـ عـلـىـ مجـتمـعـاتـهاـ،ـ خـاصـةـ وـأنـ الـهـجـرـةـ الغـيرـ الشـرـعـيـةـ بـعـدـ فـتـرةـ النـسـعـيـنـاتـ أـصـبـحـتـ ذاتـ صـلـةـ بـالـجـرـيمـةـ المنـظـمـةـ،ـ وـالـإـرـهـابـ،ـ وـبـالـتـالـيـ أـصـبـحـتـ الفـئـاتـ الـمـهـاجـرـةـ تـمـارـسـ نـشـاطـاتـ شـبـكـاتـ تـهـرـيبـ البـشـرـ وـالـأـتـجـارـ بـهـمـ وـتـهـرـيبـ الـأـسـلـحةـ؛ـ وـارـتـبـاطـهـاـ كـذـاكـ بـشـبـكـةـ تـهـرـيبـ الـمـخـدـراتـ وـتـزوـيرـ وـثـائقـ السـفـرـ إـضـافـةـ إـلـىـ إـرـتـبـاطـهـاـ بـالـتـنظـيمـاتـ الـإـرـهـابـيـةـ وـشـبـكـاتـ الـإـجـرـامـ،ـ هـذـاـ مـاـ يـبـرـرـ أنـ الـهـجـرـةـ غـيرـ الشـرـعـيـةـ أـصـبـحـتـ تـهـدـدـ أـمـنـيـةـ للـدـوـلـ الـمـتـو~سـطـيـةـ،ـ وـأـصـبـحـ طـرـحـهـاـ فـيـ الـاجـتمـاعـاتـ وـالـإـتـفـاقـيـاتـ الـدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ الـمـشـترـكـةـ تـتـمـحـورـ حـولـ الـأـمـنـ،ـ وـماـ هـيـ الـتـهـدـدـاتـ الـتـيـ تـواـجـهـهـ،ـ فـأـصـبـحـ التـوـجـهـ إـلـىـ أـمـنـةـ ظـاهـرـةـ غـيرـ الشـرـعـيـةـ،ـ قـدـ طـغـىـ عـلـىـ النـتـائـجـ الـمـوـصـلـ إـلـيـهـاـ فـيـ النـقـاشـاتـ الدـولـيـةـ الـعـزـمـ أـكـثـرـ فـأـكـثـرـ عـلـىـ تـبـنيـ إـجـرـاءـاتـ صـارـمةـ كـلـهاـ

تصب في اتجاه واحد، يتمثل في: تشديد الرقابة على الحدود، العمل على توقيف قوافل المهاجرين الغير الشرعيين المتوجهة من الجنوب إلى شمال المتوسط، والتشديد في الإجراءات الإدارية للهجرة العادلة خاصة في منح التأشيرة أو ما شابه ذلك، والعمل المشترك لإعادة المهاجرين الغير الشرعيين بلدانهم عن طريق الطرد وغيرها من أساليب الإرجاع.

إذن هكذا أصبحت النظرة إلى الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط مقترنة بالأمن من خلال: قوات حرس الحدود، الشرطة، التشريعات القانونية المجرمة للظاهر، مراكز الاعتقال والвшخ، كما أصبحت النظرة للمهاجر غير الشرعي نظرة إحتقار، إحباط، ندم، خوف بحيث أنها تدل على أن المهاجر منحرف أو مجرم حقيقي أو كامن، ولعل هذه النظرة تتندد إلى ارتفاع نسبة الجرائم التي يتسبب فيها المهاجرين غير الشرعيين سواء في بلدان العبور أو بلدان المقصد، وهذا ما سنتناوله من خلال إحصائيات الأجهزة الأمنية لبعض الدول المتوسطية.

كما أن مفهوم الأمن توسع من مفهومها التقليدي إلى المفهوم الجديد، والذي يرتبط بأمن الإنسان والمجتمع والدولة، من خلال التهديدات التي تواجهه مستويات الأمن المجتمعي والأمن الصحي والأمن البيئي، كما قسمه الباحث باري بوزان إلى ثلاث مستويات الأمن الداخلي، الأمن الإقليمي، الأمن الدولي.

فالهجرة غير الشرعية إذن تنقل الأخطار، والتهديدات مثل الأمراض، والأوبئة مما يؤثر ذلك على الصحة العامة للمواطن الأوروبي كما يراها، إضافة لانتقال العادات الجديدة على المجتمعات الأوروبية.

لهذه الأسباب تم إدراج الهجرة غير الشرعية ضمن سياسات المشتركة المتبناة من طرف الدول المتوسطية من شمال وجنوب المتوسط؛ قصد مواجهتها والحد منها طالما أن

هذه الظاهرة معضلة أمنية تواجه منطقة جيوستراتيجية، وقطبا هاما تأمينه يعني استتاب الأمان في العالم، هذا ما تؤكده الانفاقيات المشتركة في إطار الشراكة الأورومتوسطية، هذا ما سندرسه ونعالجها من خلال دراستنا لموضوع : الهجرة غير الشرعية وأثرها على أمن منطقة المتوسط.

- من خلال ما سبق ذكره، يمكن أن نبين مبررات اختيار الموضوع كالتالي:

1. مبررات اختيار الموضوع:

تتوعد أسباب اختيار الموضوع بين أسباب ذاتية وأخرى موضوعية:

- دوافع ذاتية -

يعود اختيارنا لموضوع الهجرة غير شرعية وأثرها على أمن منطقة المتوسط، بدافع شخصي؛ نظرا لميول شخصي اتجاه موضوع الهجرة غير الشرعية، واهتمام بالموضوع نظرا لتأثيرنا لحال المهاجرين السريين، ورؤية عائلات كاملة أصبحت تترافق بين أمواج البحر هذا من جهة.

ومن جهة أخرى يعود إهتمامنا بالموضوع نظرا لما أصبحت تمثله الهجرة السرية من خطر على أمن الجزائر، بحكم نظرتنا أنه على الباحث أن يعطي بعض الإهتمام، ومجلا من الدراسة يختص به دراسة مواضيع تهم وطنه بالدرجة الأولى، وذلك في محاولة منه للإسهام ولو بالجزء اليسير في توجيهه صناع القرار نحو بناء سياسة أمنية محكمة

والرغبة في دراسة وتتبع أطوار تطور هذه الظاهرة التي كانت صحية تحكمها القوانين وتشجعها الدول وعلى رأسها دول شمال المتوسط والتي كانت تعود بالفائدة على الجميع، تحولت إلى ظاهرة مرضية تشكل تهديدا للأمن الدولي والأمن الإنساني على حد سواء.

- دوافع موضوعية:

كون أن الدراسة في لب المرحلة الراهنة، وهي مرحلة تدفق أعداد ضخمة من المهاجرين السريين، بين الهجرة الإختيارية نظراً لاتساع الهوة بين ضفتى المتوسط، وتدفقات الهجرة الإضطرارية نتيجة الهجرة القسرية؛ التي أصبح يفرضها محيط منطقة المتوسط نتيجة الفشل الدولي من جهة، والحروب والصراعات الداخلية وما تولد عنها من إنفلات أمني في دول ما عرف بالربيع العربي وأيضاً الحروب الأهلية.

2. أهمية الموضوع:

تكمّن أهمية الموضوع في كونه يسلط الضوء على أحد أهم التهديدات اللاتماثلية الجديدة، التي أصبحت تأخذ حيزاً معتبراً من اهتمامات الدول، والهجرة السرية بدأت تأخذ في الآونة الأخيرة منحنى خطير أدى إلى دق ناقوس الخطر بالنسبة لمجموع الدول ذات العلاقة بالموضوع إنطلاقاً من دول الانطلاق إلى دول العبور وصولاً إلى دول المقصد، في وقت أصبح القلق من التهديدات اللاتماثلية أكثر بكثير من التهديدات التماطلية.

ويأخذ الموضوع أهمية من ناحيتين علمية وعملية:

- أهمية الموضوع من الناحية العلمية:

يأخذ الموضوع أهمية من الناحية النظرية في محاولة تفسير، وفهم البيئة الأمنية الدولية الجديدة في ظل تنامي ظاهرة التهديدات اللاتماثلية مقارنة مع تراجع التهديدات التماطلية، ومنه دراسة مفهوم الهجرة من خلال تحقيق فرضيات علمية سنتوصل إليها من خلال الدراسة والتي قد تدلنا وتفسر لنا الظاهرة، واقترابات تمكنا من الوصول إلى الاقتراب الملائم والمناسب لدراسة الظاهرة من جانبها الأمني منه دراسة مفهوم الهجرة وأسباب ترك الأشخاص لوطنيهم الأم، والذهاب إلى أوطان الغربة والدخول في مجتمعات متباعدة مع أوطانهم الأصلية، تعرف اختلافاً في المعتقدات، والعادات والتقاليد، والأعراف،

وكيف تحولت الهجرة من شرعية مشجعة؛ إلى هجرة غير شرعية ممنوعة قانوناً، والمتغيرات الداخلية والدولية، التي تغذي وتشجع هذه الظاهرة، وحلول، وآليات مواجهتها داخلياً ودولياً.

- أما أهمية الموضوع من الناحية العملية:

يأخذ الموضوع أهمية من الناحية العملية في محاولة توجيه القارئ إلى فهم ظاهرة الهجرة السرية؛ كونها تهديد لاتماثلي، ودراسة تاريخ الهجرة، والمراحل التي مررت بها، من المرحلة التي كانت تشجعها الدول المتطرفة (دول المقصد حالياً)، وسبب انتقال الدول المتطرفة إلى مرحلة الهجرة الانتقائية، أين أغلقت أبواب الهجرة الشرعية فيها، حيث انتقل المهاجرون آلياً من الطرق القانونية الشرعية؛ إلى الطرق الغير الشرعية، وما صاحبها من ظهور شبكات تهريب البشر والاتجار بالمخدرات في شكل جديد من أشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود

3. الهدف من الدراسة:

تهدف الدراسة إلى توضيح كيف انتقلت الهجرة من كونها سلوك بشرى عادى؛ عرف منذ مطلع العصور، وكونه ظاهرة صحية عادية بالظاهرة محمودة مشجعة، ومدعمة من الدول، نظراً لاحتاجها للمهاجرين، إلى ظاهرة تهدىء أمن الأشخاص والدول، وكذا توضيح المراحل الذي مررت بها الهجرة، من مرحلة تشجيع الهجرة التلقائية، ثم مرحلة الهجرة الانتقائية، وغلق باب الهجرة الذي دفع بالمهاجرين إلى سلوك وطرق غير شرعية؛ ما تولد عنه الهجرة السرية والغير قانونية.

كما تهدف الدراسة إلى توضيح خريطة إنطلاق المهاجرين، ووجهت المهاجرين السريين إلى دخول حيز جغرافي معين ما يسمى بـ "دول المقصد"، ومناطق العبور والشبكات الإجرامية العابرة للحدود التي أصبحت تستقبل وتستغل المهاجرين.

كما تهدف الدراسة إلى المقارنة بين وجهات توجه المهاجرين السريين، ووجهت السياح، أي استهداف المناطق الآمنة، والمتطرفة؛ ومعالجة الحالات التي تصبح فيها الهجرة قسرية اختيارية في منطقة حوض المتوسط.

4. أدبيات الدراسة:

تحظى الدراسات المتعلقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية بأهمية كبيرة عند الباحثين باعتبارها قضية الساعة، لذلك فإن أدبيات الدراسة لظاهرة تعرف ثراءً كبيراً، فهناك دراسات أكademie لظاهرة الهجرة عامة من الناحية القانونية والاجتماعية، و السياسية.

مثل الدراسة الاجتماعية التي قام بها الباحث الدكتور رياض عواد تحت عنوان "هجرة العقول"، والتي تتناول فيها الباحث دراسة إجتماعية حول أسباب هجرة الطبقة المثقفة من المجتمع السوري إلى دول المهاجر، حيث ألم الباحث بكل الجوانب، والعوامل التي تؤدي إلى هجرة تلك الطبقة، كما أعطى دراسة اجتماعية، وسociological عن كيفية تشجيع عودة طبقة المثقفين إلى بلدتهم الأصلي، ومن الدراسات الاجتماعية لموضوع الهجرة نجد دراسة الباحث محمد حسين صادق حسن تحت عنوان "الهجرة الخارجية وأثارها على البناء الطبقي"، فقد حاول الباحث تناول الظاهرة من الناحية السوسيولوجية مبيناً تأثير الهجرة الدولية على البناء الطبقي في المجتمعات دول المقصد والتي تستقبل الأعداد الكبيرة للمهاجرين سواء أكانوا قانونيين أو غير قانونيين وقد شرح الباحث على تأثير النسيج الاجتماعي للمجتمعات التي يتواجد إليها المهاجرين وبالتالي تتشكل طبقات اجتماعية جديدة بعادات وثقافات جديدة كما تحدث اختلافات، وأعباء مكلفة على المستوى المعيشي بسبب تزايد الكثافة السكانية.

أما فيما يخص الدراسات السياسية والقانونية للهجرة نجد بيار لانيه تحت عنوان "الوجه الجديد للهجرة"، والتي درس فيها عن الصورة الجديدة التي قال بأنها ليست تلك الهجرة الإيجابية التي كانت تعود بالفائدة لدول المقصد خاصة الدول الأوروبية من خلال

الاكتفاء في اليد العاملة الأجنبية بما فيها المهاجرين ذوي الكفاءات العلمية بل ذكر الوجه السلبي للهجرة من خلال المشاكل المختلفة التي تفرزها كالتهديدات الأمنية، إضافة إلى دراسة الباحث أمير فرج يوسف تحت عنوان الهجرة الغير الشرعية طبقاً ل الواقع والقانون والمواثيق والبروتوكولات الدولية، فقد تناول الموضوع من جهة قانونية بحثة وقدم تعريف قانونية مفصلة عن الظاهرة وبعدها تكلم عن الآليات القانونية لمكافحتها في إطار المواثيق والبروتوكولات الدولية.

أما عن الدراسات ذات الصلة بموضوعنا الهجرة الغير الشرعية وتأثيرها على الأمن نجد دراسة للباحث طارق عبد الحميد الشهاوي تحت عنوان "الهجرة الغير الشرعية رؤية مستقبلية"، الذي تناول موضوع الهجرة الغير الشرعية بصفة خاصة محاولاً من خلا هذه الدراسة شرح الظاهرة وعن المراحل التي مررت بها كذلك تطرق إلى الأسباب والعوامل المساعدة على الهجرة الغير الشرعية وفي نهاية الدراسة تكلم عن الآليات والحلول لمواجهة الظاهرة،

وفي ذات السياق نجد دراسة الباحثين عثمان الحسن نور وياسر عوض الكريم المبارك من جامع نايف للعلوم الأمنية بالرياض تحت عنوان "الهجرة الغير المشروعة والجريمة" فقد تناولاً الموضوع بشكل واسع ومفصل عن الظاهرة من خلال دراسة المفاهيم بين الهجرة الشرعية والغير الشرعية وعلاقة هذه الأخيرة بالجريمة وأشكالها وفي الأخير أعطى الباحثين الحلول الأمنية الناجحة في أرض الواقع للحد من الظاهرة.

5. المشكلة البحثية:

تتمحور إشكالية الدراسة حول تأثير ظاهرة الهجرة السرية على الأمن في منطقة حوض المتوسط، حيث أصبح موضوع ظاهرة الهجرة السرية أو الغير شرعية، من أهم القضايا التي يهتم بها المجتمع الدولي، والدول المعنية بهذه الظاهرة في ضل تزايد خطر التهديدات الالتماسية، خاصة وأن المنطقة المطلة على بحر المتوسط والمنطقة القريبة من

الدول المطلة على بحر المتوسط، أصبحت تعرف نوعاً من الانفلات الأمني وتردي الظروف الاقتصادية والاجتماعية، الناتجة عن ما سمي بالربيع العربي، وما تولد عنه من انهيار لمؤسسات الدولة، والفشل الدولي في منطقة الساحل الأفريقي، كل هذا يغذي ظاهرة الهجرة السرية، ويؤهلها لأن تكون من بين أبرز التهديدات الالتماسية في هذه المرحلة.

و من خلال ما سبق من توطئة فإن مشروع بحثي يندرج ضمن مشكلة بحثية رئيسية وهي:

- إلى أي مدى أصبحت الهجرة غير الشرعية تهديد أمني على منطقة المتوسط؟

- وتنبع عن هذا السؤال المركزي الأسئلة الفرعية التالية:

1. كيف تؤثر الهجرة غير الشرعية على الأمن باعتبارها تهديداً لا تماثلي؟

2. كيف نشأة وما هي المراحل الذي مررت بها الهجرة السرية في منطقة حوض المتوسط؟

3. ما هي الآليات التي إستخدمت لمواجهة الهجرة السرية، وهل حققت نتائج على أرض الواقع؟.

6. فرضيات الدراسة:

إن ظاهرة الهجرة سلوك بشري عادي، عرفت عدة مراحل حيث كانت ظاهرة شرعية مدعومة أحياناً من طرف الدول، لكنها عرفت بعض المستجدات أدت بالمهاجرين إلى سلوك الطرق غير الشرعية، وتعرف منطقة المتوسط جملة من المتغيرات، والدافع التي زادت من حدة الظاهرة، وتحولها إلى تهديد لتماثلي حقيقي؛ يتطلب قيام المجتمع الدولي بجملة من الآليات لمجابتها .

إن متغير الهجرة السرية يتفاعل بدوره ويتأثر بالبيئة والمستجدات الطارئة حوله، كونه تهديد لاتماثلي تأثر بالمحيط والمؤثرات، و يؤثر بدوره على أمن الأفراد والدول، وكلما زادت حدة تهديد الهجرة السرية، كلما كان هناك ردود افعال الدول المستهدفة مما يؤدي إلى حاجة هاته الدول إلى تنسيق الجهود لمواجهته

المجتمع الدولي أصبح يدرك أن الهجرة السرية تهديد لاتماثلي؛ لا يقل خطورة عن الإرهاب، والجريمة المنظمة، وبباقي التهديدات اللاتماثلية، ومواجهته تتطلب تضافر الجهود الداخلية كالتنمية المستدامة، والحرفيات، واحترام حقوق الإنسان، وجهود خارجية تعاونية؛ كالتعاون بين جنوب وشمال المتوسط ، ووضع بعض الآليات الوقائية، والأمنية لمواجهة الظاهرة.

7. حدود ومجال الدراسة:

تتطرق هذه الدراسة بصفة عامة إلى معالجة تأثير ظاهرة الهجرة الغير شرعية، على الأمن في منطقة حوض المتوسط، وكيف تحولت الهجرة من ظاهرة شرعية مشجعة من طرف الدول؛ إلى هجرة سرية غير شرعية منبوذة من طرف الدول، وكيف بلغت حدا من الجسام؛ بتحولها إلى تهديد لاتماثلي حقيقي، يمس أمن واستقرار المنطقة، والظروف التي أصبحت تدفع إلى زيادة حدة الظاهرة حتى أصبحت هجرة قسرية في بعض الأحيان؛ نتيجة النزاعات واليأس الذي أصبح يطبع بعض مناطق جنوب حوض المتوسط.

على هذا الأساس يحدد الإطار المكاني والزمني للدراسة على النحو التالي:

- **الإطار الجغرافي:** يتمثل الإطار للبحث في منطقة الدول المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط، زيادة على منطقة الساحل؛ التي تعتبر أهم منطقة لإنطلاق المهاجرين السريين، إضافة إلى دول أوروبا الشرقية، أي أن الإطار المكاني للبحث يشمل الدول المطلة على المتوسط، والمنطقة المحيطة بالدول المطلة على حوض المتوسط.

- **الإطار الزماني:** المجال الزماني للدراسة ينطلق من المرحلة التي كانت أوروبا، تشجع المهاجرين للمجيء لأوروبا خاصة مع نهاية (ح ١ / 1919) نظراً لاحتاجها إلى العاملة، ومحاولة دراسة المراحل التاريخية التي مرت بها ظاهرة الهجرة التي أصبحت مع إكمال بناء أوروبا؛ إلى هجرة إنقائية تركز على النخب المثقفة، واليد العاملة المتخصصة، وصولاً إلى المرحلة الراهنة أي جدة الموضوع، التي تعالج الظاهرة في ضل المتغيرات الراهنة على غرار تأثير الربيع العربي على الظاهرة، والهجرة بين الإختيارية والقسرية الإضطرارية، ما يعني بداية سنة 2015.

8. الإطار المنهجي للدراسة:

- **المنهج التاريخي:** تم الاعتماد على هذا المنهج نظراً للحاجة إليه لتتبع مراحل تطور ظاهرة الهجرة، منذ كانت ظاهرة صحية شرعية مشجعة من طرف الدول خاصة المستقبلة للمهاجرين؛ إلى حد وصولها إلى ظاهرة مرضية تهدد أمن واستقرار دول منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط.

- **منهج دراسة الحال:** حيث تم التركيز في الدراسة على تأثير ظاهرة الهجرة السرية على أمن منطقة المتوسط من جهة، وتأثر ظاهرة الهجرة بمختلف المتغيرات الطارئة، وعلى رأسها الثورات العربية، ودراسة بعض الحالات مثل الحالة المصرية، والتونسية، والمأساة السورية، مع مراعات خصوصية كل حالة.

- **المنهج الاحصائي:** لقد اعتمدنا خلال دراستنا على المنهج الإحصائي، من خلال العمل على الإحصائيات، والدراسات الميدانية الإحصائية، التي تيسّر معرفة مدى تطور الظاهرة من خلال الاستعانة بالجداول الإحصائية ، ونسبة زيادة عدد المهاجرين من خلال إعطاء القيم الكمية والعددية التي تعبر عن إزدياد أو نقص في نسب المهاجرين السريين.

9. مصادر المعلومات:

اعتمدنا في دراستنا على مجموعة من مصادر المعرفة، بدءاً بالكتب باللغة العربية والأجنبية، كما تم الاستعانة بالمجلات الدورية الوطنية، والدولية باللغتين العربية والأجنبية، والمذكرات العلمية من أطروحتات دكتوراه ورسائل الماجستير، بالإضافة إلى المحاضرات وأعمال الندوات العلمية الوطنية والدولية، والواقع الإلكترونية، والاعتماد على الزيارات الميدانية لدى مصالح الأمن المختصة في مكافحة ظاهرة الهجرة السرية. ذلك أن جوانب الموضوع تقتضي الإحاطة بجميع مصادر المعلومات.

10. صعوبات الدراسة:

إن موضوع الهجرة السرية أصبح من الأهمية التي تجعله محل اهتمام من طرف الباحثين، هذا ما يفسر توفر المادة العلمية الخاصة بموضوع الهجرة السرية، خاصة المراجع باللغة الأجنبية؛ كالفرنسية، والإنجليزية، فالصعوبة الأساسية التي واجهتنا تمثلت في ترجمة الدراسات، والكتب باللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، وكثرة المراجع في حد ذاتها وضيقها أمام اختيار أكثر الدراسات دقة، ومناسبة مع الموضوع لذا حاولنا قدر المستطاع الإختصار والإنتقاء والإختيار الدقيق حول المعلومات والدراسات التي تتناول بحثنا فقط.

11. هيكل الدراسة:

إسندنا إلى الإشكالية المطروحة، والفرضيات الموضوعية سيتم تناول الدراسة وفقا للبناء المنهجي التالي:

لقد خصص الفصل الأول للإطار المفاهيمي، والنظري المعرف، والمفسر؛ لظاهرة الهجرة بصفة عامة، والهجرة السرية بصفة أخص، فقد تناول المبحث الأول عرض تعريف ظاهرة الهجرة السرية، وأسباب، ودوافع الهجرة الغير شرعية، ثم الهجرة السرية، والمفاهيم ذات الصلة. والمبحث الثاني فتناول الأطر النظرية التي حاولت تفسير ظاهرة

الهجرة السرية كونها تعكس مشكلة، وخلال في البنية الاجتماعية للمجتمعات. أما المبحث الثالث فتناول بعد الأمني لظاهرة الهجرة السرية، باعتبارها أحد التهديدات الاتجاهية، وإسقاط الظاهرة على مختلف مستويات الأمن.

أما في الفصل الثاني فقد خصص لبداية ظهور وتطور الهجرة غير الشرعية وأهم المراحل التي مررت بها الظاهرة، إضافة إلى الإطار الجغرافي للهجرة غير الشرعية وأهم العوامل المساعدة للظاهرة، بحيث خصص المبحث الأول لأهم المراحل التاريخية للظاهرة من هجرة عادلة تلقائية إلى هجرة انتقامية ثم هجرة غير قانونية، أما في المبحث الثاني فتناول المجال الجغرافي والإقليمي لحركة ونشاط الظاهرة في الحوض المتوسطي في حين عالج المبحث الثالث العوامل المساعدة والمحفزة على الهجرة غير الشرعية وزيادة حجم الظاهرة في الحوض المتوسطي؛ بداية من التباين والاختلاف بين صفتى المتوسط إضافة إلى ما حدث من أزمات، والفشل الدولي في منطقة الساحل، وإلى مستجدات الثورات العربية، ودورها في تطور كل من ظاهرة الهجرة الشرعية وغير الشرعية.

أما الفصل الثالث فخصص لسياسات مكافحة الهجرة الغير شرعية، وانعكاس الظاهرة على الأمن في حوض المتوسط. فانطلق المبحث الأول من الآليات الداخلية لمكافحة الهجرة الغير شرعية؛ التي اعتمدت عليها الدول المعنية بمجابهة الظاهرة. في حين عالج المبحث الثاني الآليات الخارجية لمكافحة تهديد الهجرة الغير شرعية، في إطار الاتفاقيات الثنائية، والاتفاقيات الجماعية متعددة الأطراف. أما المبحث الثالث فعالج انعكاس ظاهرة الهجرة السرية على أمن منطقة المتوسط، ومعالجة تأثير الظاهرة على مختلف الأصعدة الأمنية والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي والنظري

لظاهرة الهجرة غير الشرعية

لقد أفرزت الفترة ما بعد الحرب الباردة حالة من التساؤلات والنقاشات حول إشكالية التنظيم حول مفهوم الأمن وعن أبعاده وعن طبيعة التهديدات الأمنية التي تواجهه، حيث تمكنت الدراسات الحديثة بما فيها النظرية النقدية للأمن من تقديم بدائل بحث لم تعد الدولة هي محور التركيز والتحليل في الدراسات الأمنية بل صار الاتجاه نحو الفرد باعتباره جزء من وحدة التحليل وهي الدولة التي بدورها تضمن له أمنه ورفاهيته، فمفهوم الأمن تطور وأصبح يتجه نحو الإنسان و يتشكل أساسا من خلال الطرح الحديث للأمن الإنساني وارتباطه بكل من الأمن المجتمعي والأمن العالمي، بعدها كان مقتضاها على المماثل العسكرية التي تمس أمن الدولة¹، بحيث لا يمكن لأية دولة أن تضمن أمنها القومي دون الاعتماد على بقية الدول الأخرى وهذا ما ثبنته الفترة ما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 والتي نفذت على أراضي أقوى دولة في العالم من حيث الترسانة العسكرية بحيث أخذ الأمن من أبعاد جديدة، فهو لم يعد يقتصر على الأمن العسكري التقليدي، وهذا من خلال ظهور التهديدات الأمنية الجديدة، والتي أصبح من الصعب تحديدها، والتحكم فيها، بات مرهونا بتعاون الجميع²، والأمر الذي جعل من أبعاد الأمن تلك التهديدات الأمنية السالفة الذكر منها الإرهاب الدولي، الإرهاب البيئي، تجارة المخدرات، مشكلة المياه، مسألة الهجرة، الهجرة الغير شرعية، وتعد هذه الأخيرة أحد الاهتمامات ذات الاولوية لدى دول حوض المتوسط خاصة دون الشمال، بحيث تعددت مفاهيمها وتعريفها نظرا لما تحمله هذه الظاهرة من أبعاد اجتماعية وسياسية، وتدرج ضمن الأمن المجتمعي.³

¹- جميلة علاق، خيرة ويقي، **مفهوم الأمن بين الطرح التقليدي والطروحات النقدية الجديدة**، ورقة مقدمة في: الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط، واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، 29-30 أبريل 2008، ص 316.

²- ساسي جمال، **مصادر التهديد الجديدة للأمن في المتوسط**، ورقة في الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط: الواقع وآفاق، جامعة منتوري قسنطينة، 29-30 أبريل 2008، ص 153.

³- عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للامن الجزائري: الجزائر أوروبا والتحالف الأطلسي**، الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005، ص 120.

المبحث الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية

قبل الخوض في تعريف الهجرة الغير شرعية لابد من التأصيل والرجوع لتعريف وتحليل مفهوم الهجرة على أنها مصطلح لكل لأن الهجرة الغير شرعية هي جزء من ظاهرة الهجرة كل بحيث تعددت المفاهيم من الهجرة والهجرة الدولية، والهجرة الشرعية، بحيث أن ظاهرة الهجرة كل هي الأساس قصد الوصول إلى ظاهرة الهجرة الغير شرعية والتي هي موضوع بحثنا.

المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية (السرية)

*** 1. الهجرة**

1.1. لغة : إن للهجرة عدة معانٍ متعددة ومختلفة تختلف بحسب الآراء وعدة جوانب

فقد وردت الهجرة في القرآن الكريم، بعد بسم الله الرحمن الرحيم: " وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا"¹، بهذه الهجرة بمفهومها

الواسع في كتاب الله تعالى، أن الإنسان إن ضاقت عليه السبل في الأرض ما فعله أن يهاجر ويتجول إلى مكان آخر من يجد فرجة واسعة من هذا اليأس والضيق.

إن مصطلح الهجرة في اللغة العربية يقابل ثلات مصطلحات مجتمعة في اللغة الإنجليزية والفرنسية وهي Migration ومصطلح Emigration ومصطلح Immigration

ودلالة هذه المصطلحات الثلاث تختلف مع بعضها البعض، فمثلاً مصطلح Migration

* - **الهجرة لغة:** جاء في لسان العرب أن الهجرة ضد الوصل، والهجرة هي الخروج من أرض إلى أرض، وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديه إلى المدن، إلا أن المعنى يتسع لأن تكون أرض المغادرة أو الوصول، معنوية لا طبيعية، فيقال هجرت الشيء هجرا إذا تركته وأغفلته "

¹ - سورة النساء، الآية 100.

يشير إلى عملية الانتقال أو الحركة المستهدفة للهجرة، في حين يشير مصطلح **Emmigration** إلى هذه الحركة في علاقتها بـالمواطن الأصلي، أي يشير إلى حركة الهجرة المغادرة أي التنقل إلى الخارج فـكأنه يشير إلى الحركة.

2.1. اصطلاحاً : جاءت عدة تعاريف للهجرة من بينها تعريف **الأستاذ « Evatte Lee »** بأنها التغيير الدائم أو الشبه الدائم لمكان الإقامة بغض النظر عن المسافة المقطوعة، دون الالتحاق إلى كون الهجرة حررة أو إجبارية أو التفريق ما بين **الهجرة الداخلية والخارجية¹**.

ويعطي قاموس ويستر الجديد ثلاثة معان للفعل « **migrate** ».

1. الانتقال بصفة دورية من إقليم إلى إقليم آخر.

أ. الانتقال من مكان إلى آخر وخاصة من دولة أو إقليم أو محل أو إقامة إلى مكان آخر بغض الإقامة فيه.

ب. ينتقل أو يجول.²

وجاء تعريف الهجرة كذلك عند المفكر السوسيولوجي "كريشنان رافي كومار": هي ترك البلد الأصلي والالتحاق بغيره سواء من الميلاد أو منذ مدة طويلة بقصد الإقامة الدائمة.³

¹- محمد خلق العجيل،"مفهوم الهجرة وتعريفها"، منتدى الجمعية الجغرافية السورية، متوفـر على الرابط التالي: www.geosy.com/vb/t858 : نـقا عن رشـد سـاعـد ، وـاقـعـهـجـرـةـغـيرـشـرـعـيـةـمـنـمـنـظـورـالـامـنـالـانـسـانـيـ ، مـذـكـرـةـلـنـبـلـشـهـادـةـالـماـجـسـتـيرـفـيـالـعـلـومـالـسـيـاسـيـةـ،سـنـةـ2012ـ،صـصـ15ـ16ـ.

²- طارق عبد الحميد الشهاوي، المرجع السابق، ص 14.

³- أبوقاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي من ق 16، 20 م ، ج 1، الجزائر: الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع، 1981، ص 51.

فمن خلال هذين التعريفين نرى أن الهجرة تكون إما لغرض الدراسة والبحث العلمي أو من أجل البحث عن العمل، وتحسين الظروف المعيشية، مثل الرحلات التي كان يقوم بها الدارسون، والعمال المهاجرون في دول المشرق العربي ودول أوروبا.

عرفت الهجرة كذلك من خل الدراسات الاجتماعية بأنها تغيير دائم لمكان الإقامة وهذا التغيير في مكان الإقامة يخضع لعدة تفسيرات عدها وضحها العالم : ريفنشتاين 1989 " من خلال : **نظريّة الجذب والطرد** "، التي استنتج فيها أن العوامل الطاردة مثل القوانين الظالمة، الضرائب الباهظة، والمناخ السياسي غير مستقل، والمحيط الاجتماعي الغير مناسب، وعدم الاستقرار المالي والاقتصادي، وعدم الاستقرار الأمني، وقلة فرص العمل، وغلاء المعيشة، فهي عوامل أكثر أهمية من العوامل الجاذبة لحركة الأفراد ودفعهم للهجرة.¹

1.2.1. الهجرة من وجهة نظر القانون الدولي:

هي انتقال الأفراد من مكان إلى آخر أو من دولة إلى أخرى أي انتقال من الدولة الأصلية إلى الدولة الجديدة أو المواطن الجديد، فهي تخضع للقانون الدولي كما تشيره من مسائل قانونية دولية كمدى حث الفرد في الهجرة، وتحديد المركز القانوني للمهاجر، فالهجرة إذن مظهر من مظاهر كفاح الإنسان للبقاء والارتقاء، بحيث أن فقهاء القانون الدولي يبيحون الهجرة باعتبارها حق من حقوق الإنسان الطبيعية التي لا يجوز انتهاكيها.

1.2.2. الهجرة من وجهة نظر демографية:

فهي آخر العوامل الثلاثة " المواليد، الوفيات، الهجرة " المؤثرة في تغييرات عدد السكان وتوزيعهم وارتفاع وانخفاض معدلات النسمات السكانية، ومع ذلك فكثيراً ما تصبح

¹ - منير عبد الله كرداشة، علم السكان الديمغرافية الاجتماعية، الأردن: عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، ط 1، 2010، ص 155.

الهجرة أهم العوامل الرئيسية الثلاثة المتصلة بتغييرات السكان في جماعة أو مقاطعة أو ولاية معينة، ثم أن تردد السكان من مكان ما وتدفقهم إلى مكان آخر كثيراً ما يكونان أكثر وزناً من آثار التغييرات في معدل المواليد ومعدل الوفيات.¹

وقد عرف تقرير التنمية البشرية لسنة 2009 بعنوان: "الغلب على الحواجز قابلية التنقل البشري والتنمية" بأنها التحرك البشري عبر الحدود الدولية والذي ينجم عنه تغيير في بلد الإقامة المعتادة" ويشير التقرير إلى أن المهاجر هو الفرد الذي غير محل إقامته المعتاد إما بالعبور لأحد الحدود الدولية، أو بالتحرك من منطقة أو مقاطعة أو بلدية أخرى داخل بلد المنشأ الذي ينتمي إليه.²

3.2.3. تعريف الهجرة من جانب الأمم المتحدة:

تعرف الهجرة حسب قسم السكان بهيئته الأمم المتحدة بأنها ظاهرة جغرافية يعني بها الانتقال للسكان من منطقة جغرافية إلى أخرى، وبالتالي ينتج عن ذلك تغيير مكان الاستقرار الاعتيادي للفرد، أي تغيير هذا المكان عبر الوحدات الجغرافية ذات الحدود الدولية الواضحة.³

كما تتبنى الأمم المتحدة مصطلح الهجرة بأنها النقلة الدائمة أو الانتقال الدائم إلى مكان يبعد عن الموطن الأصلي بعده كافياً، ومن خلال استعراض هذه التعريفات يتضح أن ثمة معيارين هامين في تحديد مفهوم الهجرة هما:

¹- طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سبق ذكره، ص 17.

²- البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لتقرير التنمية البشرية 2009 "الغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري، والتنمية، تر: أمل الترزي، القاهرة: مركز معلومات الشرق الأوسط، 2009، ص 15.

³- صندوق الأمم المتحدة للسكان، الأمم المتحدة نيويورك، مجلة القضايا السكانية، 1996، ص 23.

1. "المعيار المكاني": إن الهجرة تشير إلى تغيير موطن الإقامة، أي الانتقال الدائم من بلد، أو موطن إقامته إلى بلد أو موطن إقامة آخر يعني ذلك أن الحراك من مكان إلى آخر، داخل ذات البلد، أو الموطن لا يعتبر هجرة، فانتقال البدو والرحل من موقع إقامتهم إلى موقع أخرى في باطن الصحراء لا يعتبر هجرة مهما كانت المسافة التي تفصل بين مواطنين.

2. المعيار الزماني: وهو ما يتعلق بمندة الهجرة، وهذا المعيار هام في التمييز بين الهجرة باعتبارها نقلة دائمة من أنواع الحراك المكاني الأخرى، الذي يجعل أن ثمة انتقالاً عبر المكان، ولكنه يفتقر إلى بعد الزماني الذي يجعل منه هجرة، فانتقال أحدهم إلى مدينة أخرى بضعة أيام للزيارة، أو غير ما يفقد استهداف الإقامة الدائمة".¹

2. تعريف الهجرة الشرعية:

تعرف الهجرة الشرعية بأن تلك التي تتم بموافقة دولتين عن انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلية والتي لا تضع قيوداً أو قوانين تضع عملية الهجرة، وتمنح الحصول على تأشيرات الدخول، وتحدث في الدول التي تسمح قوانينها للمهاجرين بالقدوم إليها وفقاً لأنظمتها وإجراءاتها وحاجاتها للمهاجرين، فتمنح تلك الدول تأشيرات دخول نظامية لمن ترغب في إستقبالهم من المهاجرين.²

يدعم هذا التعريف للهجرة الشرعية أو القانونية نظراً للإجراءات الإدارية التي يقوم بها الفرد أو الشخص قصد الانتقال من بلده إلى بلد آخر؛ ويتم علناً، وتكون السلطات المختصة لدولته على علم بانتقاله أي أن جوان سفره قد وضع فيه ختم الخروج بمعنى "

¹ - محمد حسين صادق حسن، الهجرة الخارجية وأثارها على البناء الظيفي، دراسة ميدانية على فريقي خزام والعياش بمحافظة قنا، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة جنوب الوادي، سنة 1998، ص - 7-6: نقل عن ختو فايزة ،البعد الامني في العلاقات الاورومغاربية 1995-2010، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، سنة 2010/2011.

² - عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، **الهجرة غير مشروعه والجريمة المنظمة**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008، ص 15.

الإذن بالخروج"، وتنم هذه الهجرة عن طريق الدخول من الأماكن المحددة سواء عن طريق البر، الجوأو البحر لإقليم الدولة، وتشترط الدول للشخص الأجنبي لدخول أراضيها أو الخروج منها، تقديم جواز السفر، ساري المفعول وادر عن السلطات المختصة أووثيقة تقوم مقام جواز السفر مع احترام مبدأ المعاملة بالمثل بخصوص التأشيرات.¹

وأشارت ديباجة دستور منظمة العمل الدولية التي تأسست عام 1919 إلى ضرورة

حماية مصالح العمال المستخدمين في بلدان غير بلدانهم، وظهرت اتفاقيات دولية وإقليمية تنظم عمليات الهجرة الشرعية، وطورت الدول تشريعاتها الوطنية المتعلقة بالهجرة القانونية أو بالأحرى الهجرة الشرعية بحيث انتقلت النظم القانونية للهجرة إلى مرحلة أكثر تطورا فأصبح القانون الدولي هو الذي يشرع وينظم عملية الهجرة والعمل بإشراف المنظمات الدولية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة و المنظمات ذات الصلة التي تهتم بالهجرة مثل المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و منظمة الهجرة الدولية.²

3. تعريف الهجرة غير الشرعية:

تعرف الهجرة غير الشرعية في المفهوم العام الواسع بأنها التسلل عبر الحدود البرية والبحرية، والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة أي غير قانونية أوسرية لأن ينتقل الفرد سراً أي دون علم السلطات المختصة منها الإدارية والأمنية سواء من بلده الأصلي أو البلد الأجنبي الذي يتوجه إليه وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحول فيما بعد غير قانونية أوغير شرعية.³

¹- محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري، أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي، الجزائر، مقال منشور، موقع: http://suites_google.com/site/sociioalger

²- محمد رمضان، المرجع السابق.

³- المرجع نفسه.

وتعددت معانٍ ودلّالات الهجرة إلى الهجرة الغير شرعية أو السرية أو الغير القانونية، الهجرة الغير نظامية، فإن مفهوم الهجرة الغير شرعية هو إطار شامل لكل هذه الحالات والأوجه التي تترتب عنها هذه الظاهرة، والتي تعني: " انتقال الفرد أو الجماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه دوليا ".¹

وتعرف كذلك " انتقال فرد أو جماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية وغير قانونية مخالفة لقوانين الهجرة المتعارف عليها دوليا ".²

أما مصطلح "الحرقة": يعبر دارج في الأوساط والمجتمعات الجزائرية بدل استعمال فعل الهجرة غير الشرعية ، معناه حرق كل الأوراق والروابط التي تربط الفرد بجذوره، وهوبيته على أمل أن يجد هوية جديدة في بلدان الاستقبال،³ ويطلق كذلك مصطلح "الحرقة" بالنسبة للمهاجرين غير شرعيين المقربين للوطن، وهي كلمة مشتقة من الحرق، تعني أولئك الذين يهاجرون إلى الدول الأجنبية دون احترام القوانين والإجراءات المتعلقة بالهجرة، أي دون حمل جواز سفر أو أي وثيقة دون الحصول على التأشيرة، وغيرها من الإجراءات الالزمة للسفر، وأطلق هذا المصطلح لمعنى الهجرة غير الشرعية طبقاً لما يقوم به الفرد من حرق كل الوثائق الخاصة به التي يعتبرها كحل للبقاء بصفة نهائية في البلد الآخر، ولا أمل للرجوع إلى الوراء، وهذا معنى آخر يزكي الأصل الاستقافي لمفهوم " الحرقة ".⁴

¹ - عبد النور ناجي، الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي، في الملتقى الدولي:الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008، ص 119.

² - عبد اللطيف محمود، " الهجرة وتهديد الأمن القومي العربي "، القاهرة: مركز الحضارة العربية، 2003، ص 14.

³ - المرجع نفسه، ص 119.

⁴ - موسوعة " الهجرة غير الشرعية " <http://fr.org/wiki/imigration:.clandestinne>

إذن الهجرة الغير شرعية شكل من أشكال الهجرة العادبة بحيث يصبح الشخص في تلك الحالة غير قانوني في البلد الأجنبي لأنه لا يحمل أي وثيقة مثل جواز السفر، بطاقة الهوية أو التأشيرة، ويقصد بهذا التعريف أن لكل مهاجر بصفة قانونية الحصول على تصريح بالإقامة لأغراض خاصة تمنحها إياه الدولة المستقبلية له، خلال فترة معينة، وبعدها تنتهي هذه الفترة يجب مغادرة هذا الشخص الدولة الأجنبية والعودة إلى الدولة الأصلية، فمباشرة يلجئ هذا الشخص البقاء والإقامة بصفة غير قانونية أي بدون إذن سلطات البلد الأجنبي وبالتالي يصبح الشخص مهاجرا غير شرعيا لأنه قصد الإقامة بلا وثائق قانونية.¹

وبالتالي يضم مصطلح الهجرة غير شرعية معنيين الدخول غير المشروع للمهاجرين (الوافد) من وجهة نظر الدولة التي خرج وغادر منها المهاجرون الغير شرعيين، ويقابل هذا المصطلح باللغة الفرنسية والقاموس الفرنسي بـ L'immigration illégale أي الهجرة غير مشروعة.²

1.3.مفهوم الهجرة الغير الشرعية في نظر القانون والمنظمات الدولية:

:BIT 1.1.3 المكتب الدولي للعمل

فيعرف المهاجر الغير شرعى بأنه "كل فرد يتسلل او يدخل ويقيم داخل تراب بلد آخر، أو يمارس مهنة خارج وطنه بدون حيازته للتراخيص القانونية الازمة لذلك البلد

= باستبدال حرف القاف بـ(ق)، الحرف الذي لا وجود له في قواميس ومعاجم اللغة العربية، إذ تمت استعارته من اللغات الأجنبية الأخرى، خاصة الفرنسية من حرف (G) ويقابله الحرف بتغليض الكاف بالمغرب، والحرفان بتونس بنطق القاف (ق) أيضا.

¹ - الحرقـة أـخـطـر الطـوـافـة الـانـتحـارـية فـي الـجـزاـئـر، يومـيـة الشـرق الـأـوـسـط يومـ 07 مـارـس 2007، مـقـالـ منـشـورـ مـنـ المـوقـعـ .<http://ashrquewast.com/detail.asp>

² - Illégal, ale : qui se contraire a la loi : C F, Jean pierre Mével, dictionnaire hachette, édition illustrée, 2007, p 799 : ouilliate : défendu par la loi ou par la morale, p 800 ; ou clandestine, ine 1- qui se fait en cachette. 2- qui vit marge de la société en situation illégale, p 325.

الخاصة (بتراخيص الاقامة والعمل)، وبالتالي يعتبر مهاجرا غير شرعاً أو سرياً أو بدون وثائق أو في حالة غير قانونية.¹

2.1.3. المفوضية الأوروبية:

تعتبر الهجرة غير الشرعية هي كل عملية دخول عن طريق البر أو البحر أو الجو؛ إلى إقليم دولة عضو بطريقة غير قانونية بواسطة وثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة، أو من خلال الدخول إلى منطقة "الفضاء الأوروبي"، الاتحاد الأوروبي "بطريقة ثانية من خلال موافقة السلطات بالحصول على تأشيرة الدخول، ومن ثم البقاء بعد انتهاء الفترة المحددة للإقامة، أو تغيير غرض الزيارة فيبقون دون موافقة السلطات، كذلك يوجد طالبو اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على الموافقة على طلبهم لكنهم يبقون في البلد الأجنبي.

3.1.3. الاتفاقية الدولية حول حماية حقوق العمال المهاجرين:

تعرف العمال المهاجرين في المادة (2) من القسم الأول بأنهم "الأشخاص الذين يعملون أو سيعملون أو قد عملوا في نشاط مأجور في دولة غير دولتهم"، وتضيف المادة (5) فقرة "أ" بأن المهاجرين يعتبرون في وضعية قانونية هم وأفراد عائلتهم إذا رخص لهم الدخول والإقامة والعمل في الدولة التي يمارس فيها العمل وفقاً للنظام المعهود به في تلك الدولة وبما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها، أما الفقرة بـ "فتنطوي على تعريف خاص بالمهاجر الغير قانوني، حيث تنص على أنه: "يعتبر بدون وثائق وفي

¹- Bureau internationale du travail, une approche équitable, pour les travailleur dans une économie mondialisée, conférence internationale de BIT 92ème session, rapport N° 6, Genève, 2004, pp.15-21.

وضعية غير قانونية كل من لا يشمل الشروط المنصوص عليها في الفقرة أ من هذه المادة".¹

4.3. تعريف منظمة العمل الدولية (OIT) للهجرة غير الشرعية:

تعتبر هذه المنظمة الهجرة السرية هي التي يكون بموجبها المهاجرون مخالفين للشروط والإجراءات التي تحدها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، والقوانين والتشريعات الوطنية، ويقصد على هذا الأساس بالمهاجرين غير الشرعيين كل من:

- الأشخاص الذين يعبرون الحدود بطرق غير قانونية وخفية وسرا من الرقابة المفروضة.
- الأشخاص الذين رخص لهم العمل بموجب عقد، ويخالفون هذا العقد سواء بالقيام بعمل غير مرخص له، أو عمل يعاقب عليه القانون المحلي.
- الأشخاص الذين يدخلون إقليم دولة ما بصفة قانونية وبترخيص إقامة ثم يتخطون مدة إقامتهم ويصبحون في وضعية غير قانونية.²

كما يعرف المشرع الجزائري الهجرة السرية دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزورة بنية الاستقرار والعمل ".³

¹ - Bureau internationale du travail - Op.Cit. P.11.

² -Ibid. P11.

³ - الجمهورية الجزائرية، اتفاقيات دولية، أمر رقم 211/166 المؤرخ في 21 جويلية 1966 (الجريدة الرسمية، العدد: 64 الصادرة يوم الجمعة 10 ربيع الأول في 1986 ه الموافق (تنعلق بوضعية الأجانب في الجزائر)، ص 2.

المطلب الثاني: أنواع الهجرة الغير شرعية والمفاهيم ذات الصلة.

1- أنواع الهجرة الغير شرعية: تعتبر الهجرة الغير شرعية جزءاً من الهجرة العادلة ككل، وبالتالي يمكن تصنيف الهجرة السرية على أساس معيارين : المعيار المكاني والمعيار الكمي.

1.1. الهجرة الغير شرعية الفردية: وهي التي يقوم بها فرد واحد أي شخص الذي يعتمد على الهجرة بطريقة غير شرعية أو غير قانونية إلى البلد الأجنبي لوحده أن يعزم على العبور سواء جواً أو بحراً بمفرده وبالتالي يعبر عن هذا النوع بأنها هجرة غير شرعية فردية.

1.2. الهجرة غير الشرعية الجماعية: وهي عكس الأولى بحيث تحصل بواسطة جماعة من البشر يفوق عددهم ثلاثة أو أربعة بطريقة غير شرعية إلى البلد الآخر ويحصل هذا النوع عبر الحدود البرية ، بحيث تحصل هذه الهجرة بالتسلل إلى حدود البرية للبلد الأجنبي و كذلك تحصل بحراً بواسطة قوارب الصيد و سفن الشحن.¹

1.3. الهجرة الغير شرعية من الداخل إلى الخارج: تحدث هذه الظاهرة التي يلجأ إليها المهاجرون من داخل الدولة الأم إلى خارجها متوجهين إلى دول أخرى بمعنى أن ينتقل الأفراد من الدولة الطاردة إلى الدولة المستقبلة، وتسمى هذه الظاهرة في هذه الحالة بالهجرة غير الشرعية "النازحة".

¹ - فضيل دليو، علي غريب، الهاشمي مقراني، الهجرة والعنصرية في الصحافة الأوروبية، مخبر علم الاجتماع 2003.

4.1. الهجرة غير الشرعية من الخارج إلى الداخل:

يلجأ إليها المهاجرين من دولهم الأصلية متوجهين إلى الدول الأجنبية بصفة غير قانونية؛ بحيث تتغير هذه الهجرة، من هجرة وافدة على الدول الأجنبية بحيث يمكننا تقسيم هذه الدول إلى دول مصدرة للمهاجري غير الشرعيين، ودول مستقبلة.

2. المفاهيم ذات العلاقة بالهجرة الغير شرعية:

1.1. الهجرة الغير شرعية والنزوح:

يعرف النزوح بأنه حركة الفرد أو الجماعة من مكان إلى آخر داخل حدود الدولة، وتم رغم عن إرادة النازح بسبب مؤثر خارجي يهدد حياته، كالجماعة، أو الحرب أو الجفاف والتصرّف والكوارث الطبيعية، والبطالة، والفقر وتدور الظروف المعيشية، ويعرف النازحون بأنهم الأشخاص الذين أجبروا على هجر ديارهم وأوطانهم فجأة أو على غير انتظار؛ بسبب صراع أو نزاع مسلح أو تدهور مفاجئ للأوضاع المعيشية مثل: ما تشهده الجزائر من لجوء جنسيات مختلفة للدول المجاورة منها مالي، ولبيبا: نظراً لما تشهده هذه الدول من نزاع مسلح بسبب الحروب الأهلية، وتزايد خطر الجماعات الإرهابية... الخ، نلاحظ أن مصطلح النزوح يمكن أن يندرج ضمن الهجرة الشرعية، وحتى غير الشرعية للمواطن داخل وطنه أو دخوله منطقة أخرى.

إذ فالنزوح يتتشابه نوعاً ما مع الهجرة الغير شرعية طالما أن هذه الأخيرة تحدث نتيجة عدة أسباب كذلك التي سردنها حول النزوح؛ فيتجراً الأشخاص الذين لم يستطيعوا النزوح بصورة سهلة، أي في إطار الهجرة الشرعية إلى مخالف القانون، وتحقيق النزوح عن طريق الهجرة الغير شرعية.¹

¹ - مجلة عالم التطوع العربي: دراسات حول الهجرة - متوفّر على الرابط التالي:
<http://www.arabvlouvolunteering.org/comer>.

2.2. الهجرة غير الشرعية واللجوء:

جاء تعريف اللاجئ حسب ما جاء في قانون تنظيم اللجوء رقم 1974/45؛ بأنه كل شخص يترك البلد التي ينتمي إليها بجنسيته خوفاً من الاضطهاد أو الخطر بسبب العنصرية أو الدين أو عضوية جماعة اجتماعية أو سياسية أو خوفاً من العمليات الحربية والنزاعسلح، والاضطرابات الداخلية.¹

وأكّدت معظم الدول المنظمات الإقليمية التزامها باتفاقية 1951، وبروتوكول 1967، كونهما يشكلان النظام الدولي الخاص بحماية اللاجئين، ورغم مرور أكثر من نصف قرن منذ إقرار الاتفاقية، إلا أن وضع اللاجئين ما يزال يواجه تحديات تمثل في التوفيق بين التزامات الدول بموجب الاتفاقية، والمشكلات الناجمة عن الطابع المختلف بين الهجرة، وإساءة استخدام نظام اللجوء، وزيادته ونمو معدلات تهريب الأشخاص، والإتجار بهم، ويعود اللاجئون فئة خاصة من الناس نتيجة حاجتهم إلى الحماية، والرعاية الدولية التي تتلزم بهما في المقام الأول: **مفاوضاتيّة شؤون اللاجئين** التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.²

ففي العقود الأخيرة أي منذ تحديد سياسات الهجرة التي أفرتها الدول الأوروبيّة مثل: اتفاق دبلن وإتفاقية فضاء شنجن، تراجعت فرص الهجرة الدوليّة القانونيّة؛ ما جعل اللاجئين يحاولون دخول الدول عن طريق باب اللجوء خاصّة عندما يكون هذا الباب هو الوحيدة المشرّع لدخول الدول والبقاء فيها.

ولهذا فإن الحكومات تطالب بضرورة تحسين فهم، وإدارة العلاقة بين اللجوء والهجرة بالقدر الذي يتقدّم وولاية المفاوضيّة بغية إسهام الحماية الدوليّة على من يستحقها،

¹ - عثمان حسن، محمد نور ويسار كريم المبارك: **الهجرة الغير مشروعية والجريمة**، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2008، ص 21.

² - المرجع نفسه، ص 21.

وفي نفس الوقت يجب للحكومات تمكين الراغبين في الهجرة من الحصول على خيارات أخرى غير استخدام بوابة اللجوء، حتى لا يغيب راغبوا الهجرة العادلة إلى الهجرة السرية أو في قبضة المتاجرين بالبشر، وعصابات تهريب البشر.

ويلاحظ أن الإجراءات التي تقوم بها بعض الدول للحد من الهجرة غير الشرعية، قد تمنع بعض اللاجئين من الحصول على الحماية الدولية، لأن معسكرات اللاجئين تضم أشخاصاً ليسوا بحاجة لتلك الحماية، لهذا السبب تؤكد مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن الإجراءات المتخذة للحد من الهجرة غير الشرعية يجب أن تمنع اللاجئين من الوصول إلى أراضي الدول الأخرى، كما تؤكد المفوضية ضرورة الحد من الطلبات التي لا أساس لها من الصحة، والتي تقدم من قبل بعض المهاجرين غير الشرعيين للحصول على حق اللجوء.¹

وقد تجاوزت قوانين المنظمة الدولية للهجرة الإشكال الخاص بالتمييز بين الهجرة واللجوء، عندما نصت على أن الهجرة الدولية تعني أيضاً بالإضافة إلى هجرة اليد العاملة، هجرة اللاجئين، والأشخاص المتنقلين، والأشخاص الآخرين المرغوبين على مغادرة بلددهم؛ والذين هم في حاجة إلى خدمات دولية للهجرة.²

3.2. الهجرة الغير شرعية والتهريب البشري:

إن ظاهرة التهريب البشري ظاهرة قديمة جداً منذ العصور القديمة أين كانت تعرف بتجارة الرقيق وتطورت الظاهرة خصوصاً أثناء الحروب والنزاعات الدولية (ح 1 و ح 2) أين زادت ظاهرة تهريب البشر من بلدانهم الأصلية التي تشهد نزاعات إلى بلدان آمنة.

¹ - عثمان حسن، محمد نور وياسر كريم المبارك، المرجع السابق، ص- 15 – 16 .

² - غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ منتصف السبعينيات، رسالة ماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية ، ، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والاعلام، 2005، ص 116 .

يعرف التهريب البشري: " تدبير الدخول الغير مشروع لشخص ما الى دول اخرى ليست موطننا له؛ أو لا بعد من المقيمين الدائمين فيها، من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى ".¹

كما أن التهريب البشري نشاط غير قانوني تمارسه مجموعة من الافراد تسعى لكسب الربح من خلال الاموال التي يجمعونها تلقائيا او تعسفيا من طرف الضاحايا الذين يقعون تحت تصرفاتهم فهو " تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليست موطنًا له أو لا يعد من المقيمين الدائمين فيها من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى ".²

كما تستخدم عصابات التهريب الممرات البرية والبحرية؛ التي لا تخضع للرقابة، والتفتيش من قبل حرس الحدود؛ مقابل مبالغ مالية دون تقديم ضمانات أمنية، وصحية خلال التهريب التي يتعرض فيها المهاجرون أحياناً للغرق وسط البحر؛ بسبب الأعداد الكبيرة التي تحملها القوارب التي تعرضهم للإرهاق والمرض، بحيث يلعب المهربون دوراً كبيراً في تشجيعهم، وابتزازهم، في ضل الظروف الإقتصادية التي يعاني منها طالبوها الهجرة الغير شرعية.³

ونلخص من هذا القول أن التهريب البشري هو جزء، وفي نفس الوقت طريقة ووسيلة للهجرة الغير شرعية، وندعم هذا القول بتعریف المدير العام لمنظمة الهجرة الدولية المدير العام "برونسون ماكينلي" Brunson mckinley: هو أحد صور إنتهاك

¹ - عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم المبارك، المرجع السابق، ص 17.

² - عبدالله سعود السراني، العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والإتجار بهم، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط 1 ، 2010، ص 105.

³ - عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم المبارك، المرجع السابق، ص 19.

قوانين وتشريعات الدول المتعارف عليها سواء طرف الفرد باعتباره ضحية او من العصابات التي تقوم بفعل تهريب البشر¹.

4.2. الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة:

لقد عرفت الشرطة الدولية "الأنتربيول" الجريمة المنظمة: بأنها " كل مجموعة من الأشخاص يمارسون عمل غير مشروع، ومتواصل، وهدفها الأول هو تحقيق أرباح وفوائد دون أي إلتقاء إلى الحدود الوطنية ".²

جاء هذا التعريف نتيجة تزايد نشاط هذه الظاهرة، وتزامنا مع الانفتاح الاقتصادي والتكنولوجي في ظل العولمة، وهذا من خلال جماعات وعصابات تعمل بطرق منتظمة ومتطرفة تستخدم وسائل غير قانونية، كما أنها تشتراك مع جماعات متحالفة قصد التنسيق، وتسهيل هذه الجماعات لعملها، وتوسيع نشاطها مثل استخدام وسائل التخويف والاختطاف والتهريب والابتزاز.

وقد عرفت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي عقدت في باليرومو بإيطاليا سنة 2000 ما يلي: " إنها نشاط لجماعة إجرامية منظمة ذات هيكل تنظيمي مؤلفة من ثلات أشخاص أو أكثر موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متظافرة بهدف ارتكاب الجرائم الخطيرة، والأفعال المجرمة وفقاً لهذه الاتفاقية، ومن أجل الحصول

¹ - سوسن حسين، الاتجار بالبشر الوجه القبيح للهجرة العالمية، لقاء مع: بروستون ما كينلي، مدير عام منظمة الهجرة العالمية، *السياسة الدولية*، العدد: 165، جويلية 2006، ص 90.

² - محمد غربي، من أجل مفهوم جديد لنظرية الدفاع والأمن: حالة منطقة البحر الأبيض المتوسط، *مجلة دفاتر السياسة والقانون*، العدد: 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، ماي 2009، ص 96. : نقلًا عن فايزة ختو، "البعد الأمني للهجرة الغير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية: 1995-2010"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2011، ص 42.

بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو مادية أخرى "، ومن هذه الجرائم الخطيرة التي تعني بها الجريمة المنظمة مثل:¹ جريمة الاختطاف والقتل والسرقة... الخ.

وعليه فالجريمة المنظمة تعتبر جريمة عابرة للحدود بحيث جاء تعريفها في الندوة العلمية بمقر الأنتربول بفرنسا في ماي 1988 " بأنها مجموعة من الأفراد تقوم بعدة نشاطات بحكم تشكيلها القانوني بارتكاب أفعال غير مشروعة بصفة دائمة إلى تحقيق الربح دون التقيد بالحدود الوطنية".²

فالهجرة غير الشرعية في إطار علاقتها بالجريمة المنظمة تعتبر تهديداً يواجهه أمن واستقرار دول ضفتى المتوسط ، من خلال عبور الفئات المهاجرة بطرق غير شرعية إلى دول المقصد وانخراطها في أنشطة وأعمال سرية ضمن هذه المجتمعات مما يجعلها فريسة سهلة في يد الشبكات التي تتعاطى مختلف أشكال الهجرة غير الشرعية، في كسب قوتها وأرباحها واستمرارها في نشاطاتها الإجرامية وراء كسب المال، وقد قدم صندوق النقد الدولي تقريراً سنة 1998 حول نسبة شبكات الجريمة المنظمة التي تنشط سياق الهجرة غير الشرعية بتحقيق أرباح سنة ما بين 300 – 500 مليار دولار سنوياً: وهو ما يفسر لجوء الجماعات التي تنشط في الخفاء إلى الإستفادة من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.³

¹ - أرشيف الشؤون القانونية بحث في الجريمة المنظمة، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.startimes.com/f.aspx>.

² - أديبة محمد صالح ، الجريمة المنظمة : دراسة قانونية منظمة، السليمانية: مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، 2009، ص 13.

³ - فايزة ختو، المرجع السابق، ص 44.

المطلب الثالث: أسباب ودوافع الهجرة الغير الشرعية.

يزداد القلق إزاء ظاهرة الهجرة الغير شرعية في الحوض المتوسطي، وهذا راجع لعدة عوامل وأسباب، جعلت من هذه الظاهرة هاجس أمني كبير لدى دول حوض المتوسط، وتنقسم هذه العوامل إلى عوامل الدافعة للهجرة الغير شرعية، وعوامل محفزة للهجرة الغير شرعية:

1-العوامل الدافعة (الطاردة):

1.1. الأسباب الاقتصادية:

1.1.1. الإختلاف في المستوى الاقتصادي بين دول شمال وجنوب المتوسط :

إن المحرك الرئيسي والداعم الأساسي للهجرة الغير شرعية هو السبب الاقتصادي لأن الاقتصاد هو عصب الحياة، والإستمرارية لأي دولة وبالتالي نرى أن وتيرة التنمية في دول جنوب المتوسط فهي ضعيفة جداً بسبب سوء و إدارة تسيير الموارد والإمكانيات الاقتصادية ، بحيث ترتكز إقتصاديات هذه الدولة^{*} خاصة على القطاع الفلاحي، والذي يشهد تدهوراً كبيراً، ولا يحقق الإكتفاء الذاتي والوطني..¹

كذلك تشهد إقتصاديات هذه الدول تفاوتاً كبيراً مقارنة مع دول شمال المتوسط مثل عامل الدخل الوطني من أرباح، وعوائد اقتصادية (أرباح الصادرات الصناعية والتجارية)؛ ففي الدول الأوروبية تشهد إنتعاش واسع، وكبير بالنسبة للدخل الوطني لكل دولة، والعكس

* - الدول التي تشهد ضعفاً كبيراً في إقتصاداتها: دول الساحل الإفريقي ودول القرن الإفريقي، وبصفة متوسطة دول شمال إفريقيا.

¹ - خليل حسن، قضايا دولية معاصرة، ط1، بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007، ص 424.

صحيح بالنسبة لدول جنوب المتوسط، كذلك نلاحظ التفاوت الكبير بالنسبة للدخل الفردي الذي يرتفع في دول الشمال أكثر من دول الجنوب بل قد يكون أحياناً غير موجود.¹

إن هذا الأمر راجع لضعف إقتصاديات تلك الدول خاصة الدول التي ذكرناها من قبل وهي دول الساحل الإفريقي، ودول القرن الإفريقي، ودول غرب إفريقيا؛ هذا ما يحول إستحالة تحقيق التنمية المستدامة التي تعتبر كحل مستحيل لقادة هذه الدول، وحسب البنك العالمي فإن دخل المواطن قد انخفض بنسبة الربع في دول إفريقيا ما بين سنتي 1975 و2003 في حين ارتفع في باقي دول العالم.

ويرى المحللون الإقتصاديون بأن هذه الدول السالفة الذكر فقيرة جداً، ومن الصعب أن تتمكن من الإقلال إقتصادياً، وهي ضعيفة لعدة معوقات مثل: الأمراض المعدية، النزاعات الإثنية، نضوب المياه الجوفية، الضعف الحاد للهيكل القاعدي، قلة رؤوس الأموال، عدم وجود القوانين المؤهلة للاستثمار؛ فهي أمام استحالة القدرة على تحقيق متطلبات التنمية قصد سد كل حاجيات شعوبها من (خدمات، تعليمية، صحية واجتماعية كالشغل والسكن ... الخ)، إلا أن هذه الأخيرة تشكل عائق التبعية كونها مشروطة²، فمقارنة بالنسبة لدول الشمال نجد فيها تنمية مستدامة ناجحة جداً وواسعة في مجالات الحالات الفردية والجماعية، وتحقق معدلات كبيرة تعكس رفاهية العيش بالنسبة للمواطن الأوروبي.

إذن فالتبين في المستوى الاقتصادي يتجلّى بصورة واضحة بين الدول الطاردة، والمستقبلة للمهاجرين؛ لذلك سوف نسرد بعض الإحصائيات حول هذا الأمر يبيّن الناتج والدخل الفردي المحلي للفرد بعملة الدولار الأمريكي سنة 2007.

¹ - وليد محمود عبد الناصر ، التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وسدان التطرف،*مجلة السياسة الدولية* ، العدد:124، أبريل 1996، ص 113.

² - « Afrique subsaharienne : territoire et conflits » en date du : 16/07/2007. <http://geoconfluences.ens-lsh.fr/doc/etpays/subsahvoc.htm>.

حيث تعد إفريقياً، خاصة في جنوب الصحراء لوحدها 689 مليون شخص ما يعادل 11% من مجموع السكان العالمي، و بمتوسط نمو اقتصادي 2.7%，و قدر متوسطها الداخلي الخام لسنة 2004 بـ 311 مليار دولار أمريكي، وهو ما يعادل 1% من المنتوج الداخلي الخام العالمي، فقدر صادرات تلك الدول بـ 90 مليار دولار أمريكي، والتي لا تمثل سوى 0.68% من مجمل التجارة العالمية، بمتوسط الدخل للشخص في السنة يقدر بـ 375 يورو، فشعوب إفريقيا من جنوب الصحراء ودول القرن الإفريقي، والساحل هي من بين الشعوب الأكثر فقراً، وأضعف مستوى اقتصادي في العالم.¹

حيث صنفت دول المجموعة الثمانية: G8 أن دول الساحل، وغرب إفريقيا مثل: بوركينافاسو، البنين، غانا، مالي، موريتانيا، نيجير، السنغال، روندا ... الخ، ضمن الدول الفقيرة الأكثر مديونية في العالم (PPTE) * .

1.1.2. الانخفاض في معدل الأجور ومستويات المعيشة:

"لقد أشارت دراسة صادرة سنة 2006 عن المجلس العربي للطفولة، والتنمية إلى أن أكثر من 80% من سكان العالم العربي والإفريقي في فقر مدقع، وكذلك فإن ملليارين من البشر يعيشون بأقل من دولار واحد في اليوم، كذلك فإن تدني مستوى دخل الفرد وانخفاض مستويات معيشتهم، والتباين في الأجور يعد كذلك من أسباب الهجرة الغير شرعية نحو الدول الأوروبية حيث أن الحد الأدنى للأجور يفوق 3 إلى 5 مرات المستوى

¹ - « Afrique Afrique subsaharienne : territoires conflits », op.cit.

*-Catégorie des pays pauvres très endettés.

الموجود في دول المغرب وشمال إفريقيا، ويعيش أكثر من 230 مليون نسمة، في هذه الدول بمتوسط دخل سنوي لا يزيد عن 1500 دولار سنوياً عام 2006 حسب معطيات البنك الدولي فإن نمو نصيب الفرد الحقيقي من الناتج المحلي الإجمالي في هذه البلدان (شمال إفريقيا)، ودول الساحل وغرب إفريقيا) 6.4% خلال 24 سنة".¹

3.1.1- ارتفاع نسب الفقر والبطالة وقلة فرص العمل:

إن من أبرز الأسباب الاقتصادية الدافعة للهجرة غير الشرعية وهي ارتفاع نسب البطالة والفقير فعامل البطالة هو المؤثر الأساسي لها حسب الفقر إذ كلما كان هناك ارتفاع في نسب البطالة زاد حجم الفقر، ونأخذ على سبيل المثال ظاهرة الفقر في الجزائر فحوالي 10% يعيشون تحت خط الفقر؛ كما يشكل التباين في مستوى الأجور يفوق ثلث إلى خمس مرات المستوى الموجود في بعض الدول، فالفارق المتزايد (سواء كان فقراً حقيقياً أم نسبياً)، فهو يدفع الناس إلى الإنقال بحثاً عن العمل، فصور الحياة الأفضل في سائر الأماكن في العالم تصدهم وتتجذبهم من خلال وسائل الإعلام،² وتشكل البطالة الحاجز القاتل لنفوس الشباب، بسبب النقص الكبير في فرص التشغيل وعدم توازن، سوق العمل مع أصحاب الشهادات العليا لدول جنوب المتوسط يدفع هؤلاء إلى الهجرة السرية كحل مؤقت، ويمكن أن يسمى البعض بانتشار الشباب في عرض البحر الأبيض المتوسط، فحسب تقرير مجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية، قدرت نسبة البطالة في هذه الدول خلال فترة القرن 21 بين 15 و20%， كما تقدّم إحصاءات برنامج الأمم المتحدة للتنمية أن معدل البطالة في الوطن العربي لعام 2008 نحو 15% أي ما يعادل 17 مليون بطال، لكنه ازداد

¹ - فايرة ختو، المرجع السابق، ص-80-81.

²- كلاري إيسكوفيل، ببير تنتوري، أيمن فلسة وآخرون، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين في المنطقة الأورومتوسطية، الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، كوبنهاغن، ص.1.

ليصل إلى 40% بين الفتيان العمرتيين (15-25) ، مما يزداد العاطلين إلى 66 مليون من بين 317 مليون/نسمة، وهو تعداد العالم العربي.¹

فإن البطالة في هذه الحال تمس فئة الشباب والحاصلين على مؤهلات جامعية، غير أن حجمها يتفاوت من بلد إلى آخر، وتعرف على أنها حالة خلو العامل من العمل مع قدرته عليه بسبب خارج عن إرادته، وعرفته منظمة العمل الدولية: العاطلين عن العمل بأنهم "الأشخاص الذين هم في سن العمل والراغبين فيه والباحثين عنه ولكنهم لا يجدونه"، وتعرف كذلك البطالة في المفهوم الاقتصادي العام "عدم استخدام الطاقات أو الخدمات البشرية المعروضة في سوق العمل، ويقصد بسوق العمل المكان الذي تنعكس فيه آراء الأفراد وتتخذ بحرية فيما يتعلق بواقع خدماتهم تحت تصرف الآخرين بمقابل، ومن عوامل هذه الظاهرة، ندرة رأس المال، الركود الاقتصادي، ضعف المهارة الفردية، سوء التخطيط العلمي، عدم تنظيم وتنسيق سوق العمل، وهذه كل معوقات التي تعاني منها دول جنوب المتوسط.

إن ظاهرة البطالة تفاقمت في عصر العولمة كما يراها المفكر الاقتصادي السعودي الدكتور "محسون جلال": "إن القرن الجديد سيدخل التاريخ، باعتباره قرن البطالة".²

- إن ظاهرة الفقر وضعت فرقاً كبيراً بين شعوب دول المتوسط من شماله وجنوبه (حسب ما يتضح من الجدول رقم 01): ونلاحظ الفرق الكبير إذا قارنا بين دول صفتى المتوسط من خلال معدل نسبة الفقر السائدة في المجتمعات هذه الدول نجد أنه يصل إلى 34.5 بالمغرب في حين تعرف ألمانيا 10.3% وإسبانيا بـ 11.6% أي أن نسبة الفقر

¹ - هشام بشير، الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا ، في: الاهرام الرقمي. متوفّر على الرابط التالي:
<http://www.ahramdigital.org.eg/articaldetails.aspx?Serial=96263&part=2>

² - عازي عبد الرحمن القصبي: **العلومة والهوية الوطنية**، مكتبة العيکان، د ط، الرياض ، 2002، ص26.

نعم ثلث المجتمع بالمغرب، وإذا ما قارننا نسبة السكان الذين يعيشون بـ \$1 على الأقل في اليوم ولو أنه تقل نسبتهم عن 2% بدول الضفة الجنوبية للمتوسط فإن الوضع ليس ذاته بالضفة المقابلة حيث أن الرفاهية وإرتفاع مستوى المعيشة يدفعان لتقدير نسبة السكان الذين يعيشون بـ \$11 على الأقل في اليوم أي ما يزيد بـ \$10 عن عتبة التقدير في دول الضفة الجنوبية هذا ما يبرر الفرق في الهوة الاقتصادية الكبيرة فيما بينها.¹

4.1.1- الحاجة لليد العاملة في الدول المستقبلة للمهاجرين:

تعاني أغلبية الدول المستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين من نقص لليد العاملة، في دول شمال المتوسط والتي تعرف ديمغرافيا بإرتفاع معدل الشيخوخة، وبالتالي تشهد عدة قطاعات إقتصادية نقصا في اليد العاملة، فلقد تعمقت الهوة بين دول الشمال ودول الجنوب في مستوى التقدم الاقتصادي وخاصة في ميدان التكنولوجيا المتقدمة، هذا الوضع أدى إلى تقسيم جديد لأنشطة الإقتصاد على المستوى العالمي وتمرّكز جل أنشطة الخدمات التكنولوجية الحديثة في دول الشمال ومن ثم ظهور الطلب على اليد العاملة المهاجرة.³

1 - انظر الملحق رقم .01

2 - انظر الملحق رقم .02

³ محمد نظيف، أوروبا وال الحاجة إلى اليد العاملة، الهجرة بين الحاجيات وعوائق الاندماج، في: الجزيرة نت، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera.net/home/print/787157c4-0c60-402b-b997-1784ea612f0c/303c0a8a-16d2-49d0-92d6-4849091f674b>

2.1-الأسباب الاجتماعية:

إن المشاكل الاجتماعية هي إنحراف في سلوك الأفراد عن المعايير السوية التي تعارف عليها المجتمع إلى سلوك غير مرغوب فيه، وترى الباحثة الاجتماعية "آمي فاير تشايلد"، إن المشكلة الاجتماعية هي موقف يتطلب معالجة إصلاحية، وينجم عن ظروف المجتمع أو البيئة الاجتماعية، ويتحتم معه تجمع الوسائل الاجتماعية لمواجهته وتحسينه، مما يدل عن هذين التفسيرين عن الظواهر الاجتماعية ، أن الحالة الأولى يمكن أن تشمل كل النقص والفشل في التوافق الذي يصيب الأفراد والأسر التي يمكن إرجاعها إلى ظروف البيئة التي يعيشونها، وأما المشكلات التي تظهر في الحالة الثانية، فهي تتطلب وسائل إجتماعية عاجلة لمواجهتها، مثل الفشل في التوافق الذي يصيب البناء الاجتماعي.

ويرى كذلك الباحث الاجتماعي "روبرت ميرتون" : أن المشكلات الاجتماعية أحد الأسباب الأساسية التي تغير سلوكيات الأفراد مثل الانحراف السلوكي، التفكك الاجتماعي، التباين في مستوى الطبقات الاجتماعية كلها تؤدي إلى انشقاق وتشتت وحدة وبنية المجتمع وبالتالي يقوم الأفراد بالتعبير عن مصالحهم الخاصة وإشباع حاجياتهم بأي صورة كانت خصوصا عندما يقارنون ظروف عيشهم مع مجتمعات تعيش في مستوى أفضل منهم.¹

كما أن الفشل في حل المشكلات الاجتماعية (الفقر، التهميش، البطالة، المجاعة ، انعدام السكن، غياب العدالة الاجتماعية، ضعف الخدمات الصحية والتعليمية) التي تعاني منها غالبية مجتمعات دول جنوب المتوسط وهذا راجع لتقصير الأفراد المسؤولين لوظائفهم داخل التنظيم الاجتماعي ، مما يحفز أكثر الأفراد إلى سلوك الهجرة بنوعيها إلى الضفة الشمالية لل المتوسط وما يجعلهم كذلك يقارنون الظروف التي يعيشونها بالظروف التي

¹- عصام توفيق قمر، عبير عبد المنعم فيصل، سحر فتح مبروك، المشكلات الاجتماعية المعاصرة، 1، عمان: دار الفكر، 2008، ص، 22.

يرونها في الضفة المقابلة من إغراءات وظروف إجتماعية ومعيشية أفضل، ما يجعل من هؤلاء الأفراد إلى تخفي كل العقبات التي تعيق إنتقالهم للطرف المقابل.

ويؤدي النمو الديمغرافي الذي أصبح في إفريقيا يسمى بالإنجذاب السكاني الذي تجاوز معدلات التوازن للكثافة السكانية، إذ أصبحت الكثافة السكانية أكبر مما كانت عليه من قبل وغير متوازنة مع نسبة النمو الاقتصادي، وهذا بسبب ما تعاني منه دول جنوب المتوسط من سياسات رشيدة لتنظيم النمو الديمغرافي.

ويؤدي الضغط الديمغرافي الهائل إلى الزيادة في نسبة البطالة المتزايدة والمزمنة بسبب زيادة الموارد البشرية ونقص أسواق العمل بينما تشهد الدول الأوروبية حالة متوسطة إلى ضعيفة للنمو الديمغرافي، وهذا ما يتيح فرص العمل الشاغرة، هذا ما يؤدي إلى تحفيز سكان دول جنوب المتوسط إلى الهجرة السرية قصد الظفر بفرص العمل في دول جنوب المتوسط، فالمهاجرين السريين مقبولين للعمل سراً في الدول المستقبلة في مجال الزراعة أو المطاعم أو المقاهي والمصانع الصغيرة، وأعمال النظافة وورشات البناء ، لكونهم يقبلون العمل بأجور زهيدة ولا يطالبون بالحق في الضمان الاجتماعي لأنهم غير قانونيين على الصعيد الرسمي، ففي دول جنوب المتوسط يتراافق معدل ارتفاع الخصوبة مع إنخفاض معدل وفيات الأطفال مما يجعل البناء العمري يمتاز بأنه شبابي، بينما ينخفض معدل الخصوبة في الأقطار المستقبلة، فمثلاً وصل معدل الخصوبة في إيطاليا إلى (1.3%) طفل لكل امرأة، وفي ألمانيا إلى (1.4%) طفل لكل امرأة في الفترة 1995 إلى 2001 لأن

هاتين الدولتين تشهد أكبر نسبة تناقص في الكثافة السكانية ومعدلات المواليد، لذا يرى البعض أن كل دولة الاتحاد الأوروبي بحاجة إلى ما بين 30-39% من نسبة سكانها ذلك حتى منتصف (ق21) للحد من نقص وتفشي الشيخوخة، وقد وضعت دراسة "للمركز الأوروبي لمراقبة السياسات العائلية"، مقرها فيينا هذا الواقع الديمغرافي الأوروبي بأنه يتسم بتدني المعدل المتوسط للإنجاب المقدر بـ 1.45 طفل لكل امرأة عن المستوى

المطلوب لتأمين نشوء أجيال شابة وأنه لم يسجل هذا المعدل تقدماً وما لم يرتفع معدل الهجرة، فإن عدد سكان أوروبا المقدر حالياً 377 مليون نسمة ، من المحتمل أن يتراجع وخلصت الدراسة إلى القول بأن أوروبا تحتاج إلى المهاجرين حسب احتياجاتها وإلى سياسات وحلول أكثر عقلانية للتعامل مع قضية الهجرة الغير شرعية.¹

ومن أهم الأسباب الاجتماعية كذلك غياب العدالة في التوزيع العمراني الذي يشمل عدة مجالات مثل مشكل توزيع السكن على كافة الأفراد، إضافة إلى غياب الرعاية الصحية وهذا ما تشهده غالبية دول إفريقيا من تفشي الأمراض الخطيرة، ويسوء المرضى من الحصول على فرص الإستشفاء في المرافق الصحية؛ إلى جانب نقص خدمات المرافق الأخرى عن تلبية حاجيات الأفراد مثل نقص إمكانيات التعليم، وغياب التنمية الاجتماعية في مجال التنمية البشرية والإستثمار الموارد البشرية.

3-3: الأسباب السياسية والأمنية.

تعتبر الأسباب السياسية والأمنية سببين مؤثرين في بعضهما البعض أي هناك علاقة متلازمة بين السبب السياسي والأمني من بين أهم العوامل التي أدت إلى تسارع وتيرة الهجرة غير الشرعية:

أ- الأسباب السياسية: تعاني غالبية دول جنوب المتوسط حرمان سياسي وفراغ سياسي كبير لأنها تتميز بأنظمة سياسية فردية وديكتاتورية تتميز بفقدان حرية التعبير وغياب الديمقراطية التي يشارك فيها شعوب تلك الدول .

حيث شهدت على فترات زمنية أزمات سياسية كبيرة ومنها إشكاليات التحول الديمقراطي بطريقة غير سلمية وحضاروية مثل ما حدث في الجزائر سنة 1988 ونيجيريا

¹- مصطفى عبد العزيز مرسي، تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا على صورة المغترب العربي، القاهرة :المركز الاستشاري المصري لدراسات الهجرة ، 2007 ، ص 5.

في سنة 1975 وهذا بسبب ضعف السلطة والتهديد والاستيلاء ، مثل سجن السياسيين والحقوقيين الذين يعبرون عن الحرية والديمقراطية أمام الرأي العام هذا ما يحفز على نشوب انقلابات عسكرية وثورات داخلية ما يجعل من تلك الشعوب للقيام بفعل الهجرة غير الشرعية نحو دول شمال المتوسط.¹

إن عامل الحكم الجيد Good Governance عامل أساسي في قيام نظام سياسي يحترم الديمقراطية وحقوق الإنسان وتكريس العدالة والثقافية في تسخير شؤون الحكم، وهذا ما يعبّر على غالبية دول شمال إفريقيا ودول الساحل وغرب إفريقيا على عدم وجود مميزات "الحكم الجيد Good Governance" ، فقد بينت المنظمة الغير حكومية (TI) في تقريرها سنة 2005: بأن الدول الأكثر فساداً في العالم هي من بين الدول الأكثر فقراً في العالم، ظاهرتان تغذيان بعضهما البعض (الفقر والفساد السياسي)، بحيث وجدت هذه المنظمة بأن تفشي الفساد السياسي من مخلفاته تنامي ظاهرة العنف من أعلى مستوى في الدولة وصولاً إلى أفراد المجتمع ومن بين 70 دولة التي تقر هذه المنظمة بوصول الفساد فيها إلى مستوى خطير بحيث تصل إلى : 10/3 ، وتعني قيمة 10/10 غياب الفساد، ويأتي عدد هام من دول جنوب المتوسط مثل: نيجيريا، تشاد، مالي، كوت ديفوار، الجزائر، تونس، مصر ، ليبيا، ... الخ). وزادت حدة الفساد وبصفة كبيرة ما بين سنة 2000 إلى 2009.

¹ - رياض عواد: **هجرة العقول**، سوريا: دار الملتقي للطباعة والنشر : 1995، ص70.

كما تشير ذات المنظمة بأن الفساد في تلك الدول يعيق تحقيق التنمية، بحيث تبين أن قطاع المحروقات قائم على اختلاس أجور العمال لصالح مديرى المؤسسات البترولية الغربية، وكذا الوسطاء (يلعبون دور الوسيط من المسؤولين المحليين).

وترى منظمة الأمم المتحدة نتائج وسياسات فساد الحكم هي أحد أهم المسببات السياسية للهجرة سواء كانت شرعية أو غير شرعية، وترجح الأمم المتحدة أن الإستقرار في دول المتوسط يرجع إلى مجموعتين أساسيتين من العوامل البنوية:

1- إعتماد دول جنوب المتوسط منذ أخذ استقلالها من الدول المستعمرة على هيمنتها على كل القطاعات، والسيطرة عليها سيطرة تامة اعتماداً على ديكاتورية الحكم على أساس الإيديولوجية القائمة على مركزية ووحدة القرار وتسييره باسم المصلحة الوطنية مما جعلها تفشل في تلبية حاجات شعوبها من عمل، صحة، ترقية.¹

إن السمة الغالبة على حكومات دول غرب إفريقيا والساحل وشمال إفريقيا تتمثل في ضعف الدولة وهشاشتها ويرجع ضعفها وعدم قدرتها على إدارة رشيدة إلى الصفات المنسبة لضعف الدولة والتي تظهر في نقص شرعية الدولة، إضافة لاستخدامها للجيش كوسيلة لدعم نظام الحكم ومشاركته في السلطة السياسية، وهذا ما ينعكس سلباً على إدارة الحكم وسيرورة وتضييق كل أشكال الحياة السياسية والإجتماعية والإقتصادية، كما أن المؤسسة العسكرية في تلك الدول تخدم فئة معينة ذات نفوذ في السلطة وتحمي مصالحها، هذا ما يجعل هيبة الشعوب مهمشة وما يصاحب هذه الحالة بالانقلابات العسكرية التي لا تخدم المصالح الشعبية بحيث يصبح النظام السياسي مليء بالأزمات والفراغات السياسية

¹- جلالي عبد الرزاق وبلعادي إبراهيم، الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة والاستقطاب الحزبي، مجلة المستقبل العربي، العدد 314، أبريل 2005، ص ص(135-136).

وبالتالي تخيب وظائف أي دولة التي تتعرض بمثل هذا الأزمات تجاه شعوبها، ما يجعلهم يعمدون للهجرة الشرعية إن أمكن أو الهجرة الغير الشرعية.¹

2- إن عدم الإستقرار السياسي بداخل دول جنوب المتوسط يجعل من المواطن الذي ينتهي لأي دولة من هاته الدول يفقد ثقته بها والتي عوض أن تكون هي الوكيل والحامى عن حقوقه، بل أصبحت تواجهه تحت غطاء المصلحة الوطنية التي لا تخدم إلا الفئة الحاكمة، والموالين للدول المستعمرة طالما أن الدول السالفة الذكر كانت مستعمرة من أغلب دول شمال المتوسط، لتمارس على مواطنيهما سياسات تعسفية مثل (قمع المظاهرات والاحتجاجات السلمية المطالبة بالإصلاحات، غياب العدالة والمساواة، وكبح الحريات العامة ...).

على عكس دول شمال المتوسط التي تشهد في غالبيتها إستقرار سياسي وإحترام المبادئ الديمقراطية وتكرис حقوق الإنسان والعدالة والمساواة فكلما عوامل تقصر شعوب دول جنوب المتوسط إلى الهجرة السرية أملأ في تأمين حياة مجتمعية تسود فيها تلك القيم السالفة الذكر إذن فالهجرة غير الشرعية هي في الواقع تعبر عن السخط على الوضعية التي يعيشها الشباب في بلدانهم، حيث يزداد عدد الأشخاص المهاجرين بأي وسيلة غير شرعية للتخلص من الوضع القائم، وفي هذا السياق قال رئيس الحكومة الإسبانية الأسبق "فيليب قونزاليس" Philip Gonzales "لوكنت شابا مغاربيا لحاولت الهجرة ولو أمسكوفي حاولت مجددا" ويبرر هذا القول بمعرفة الأوروبيين بالظروف التي يعيشها الشباب في

¹ - Thiemo bah, « l'armée, l'état et la problématique du développement en afrique : bilan cutique 1963-2005 », codesria,p4,en date du : 13-02-2007 <http://www.codesria.org/luik/conferencu/general-assemlyn/thernes-bah,bdf>

بنقل عن رقية العاقل ،إشكالية الهجرة والأمن في غرب المتوسط،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،سنة 2008.

²- أحمد طه محمد، "قضايا إفريقيا والنظام العالمي الجديد"، مجلة السياسة الدولية، العدد:113، جويلية 1993،ص67.

دول المغرب العربي ودول الساحل، والتي يسودها طابع قمع الحريات وإنعام الديمقراطيات وحرية التعبير.¹

بـ- الأسباب الأمنية:

تتميز دول جنوب المتوسط خاصة دول الساحل ودول غرب إفريقيا بكثرة النزاعات المسلحة والحروب الأهلية منذ فترات زمنية متواتلة شكلت دافعا هاما في تنقلات العديد من شعوب تلك الدول بواسطة الهجرة الغير شرعية خوفا من تلك النزاعات، والحروب التي كانت أسبابها خلافات عرقية أو ذاتية وسامية (صراع نحو الحكم) أو حروب حدودية والإتجاه نحو بلدان أوروبا التي تشهد إستقراراً أمنياً، ففي الماضي كانت التحديات التي يواجهها السلم والأمن الدوليين تنشأ أساساً عن النزاع بين الدول، ولكن العدوان المباشر من دولة لدولة أخرى أصبح نادراً ، فمن بين (82) نزاع مسلح وقعت ما بين فترة 1989-1994، لم تقع إلا ثلاثة دولية أما باقي النزاعات كانت داخل البلد الواحد ما قد يسمى بالحرب الأهلية، وتوصف بأنها نزاعات قبلية أو عرقية أو محلية والأسباب الكامنة وراءها تكون سياسية، وإجتماعية وإقتصادية.²

وتدعيمما لما سبق فإن النزاع ما بين الكاميرون ونيجيريا الذي كان بسبب جزيرة Bakasl بحيث تشكل هذه الجزيرة إهتمام كبير بين هاتين الدولتين بسبب البترول الذي تحويه، إضافة إلى النزاع الذي دار بين مالي والنيجر والسنغال وموريتانيا هو استغلال مياه الأنهر، كذلك بين النيجر والبنين الذي كان سببه التصارع على شبه جزيرة ETE، إلى

¹ - مفيد الزيدى، أزمة إنسان أم أزمة أمة: هجرة العرب نحو الغرب، مجلة العرب الأسبوعى، العدد: 6، سنة 2010، ص 10.

² - بطرس بطرس غالى، "مكافحة الفقر في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"، مجلة السياسة الدولية ، العدد: 119، جانفي 1995، ص 8-9.

جانب نزاعات أخرى سبباً للتضارب فيما بين الحدود مثل النزاع الحدودي بين مالي وبوركينا فاسو في عام 1975 و1985.¹

ومن جهة أخرى نجد ثورة الطوارق في مالي والنيجر في سنوات 1990، التي سببت نزاعاً حدوبياً فنزاع الطوارق يبرهن عن التناقضات والإختلافات في الحدود، كذلك الصراعات الحدوبيه العنيفة التي عرفها السنغال مع جيرانه: موريتانيا، غينيا بيساو، غامبيا وكان سببه متمردو "كادامانس" بحيث عملت دولة السنغال على إضافة رواق أمني على طول حدوده مع غامبيا وغينيا بيساو لمنع دخول المتربدين ومن أجل حماية رعاياها² إضافةً للحرب الأهلية أو العرقية بجمهورية الكونغو الديمقراطية التي تعد ما لا يقل عن 250 قبيلة مختلفة حيث شهدت هذه الدولة حروب أهلية راح ضحيتها أفراد شعبها ، حيث أن التنوع الإثني ليس هو العامل المحرك للهجرة الغير شرعية بقدر ما هي النزاعات المسلحة العنيفة والحروب ما بين الإثنيات.

ومن أمثلة الحروب الأهلية والنزاعات المسلحة التي أدت بمساس بقرار أمن دول السالف ذكره ، والتي دفعت بشعوبها إلى الهجرة سواء الشرعية وغير الشرعية التي تكون في متناول جميع أفراده ومن أهم الحروب الإثنية حرب البيافرا: Biafra نيجيريا في نهاية التسعينات وسياسات القمع التي مارستها دولة التوغوفي سنة 1993 والتي تسببت في هجرة 20000 موطن طاغولي، كذلك الحرب الأهلية بين سيراليون وليبيريا عام 1989 ، كذلك

¹- CyuilAbalmusila,"crises et conflits en Afrique de l'ouest: Etat de connaissances", SAH/D(2002) 538,septembre2002,pp.31-32 <http://www.ci.undp.org/docs/RNDH2006.bdf>.

²-Ibid,p32.

الحرب الأهلية في ليبيريا سنة 1990 عملت على تهجير 1.260.000 لاجئ أغلبيّة هاجر بطرق غير قانونية للدول المجاورة.¹

2- العوامل المساعدة (المشجعة):

تمثل العوامل المحفزة التي تساعد الأفراد و منح لهم إرادة قوية و عزيمة على القيام بفعل الهجرة الغير الشرعية، وذلك قصد تغيير حياة أفضل من غير التي يعيشونها في بلدانهم الأصلية، وتتمثل هذه العوامل في عدة عناصر:

1.1- مظاهر النجاح الاجتماعي: إن صورة النجاح الاجتماعي تظهر عند عودة المهاجر من البلد المهاجر أو المغترب فيه لقضاء عطلة مهنية أو ما شابه ذلك، حيث تظهر عليه ملامح العيش الكريم، والحياة الاجتماعية ذات الرفاهية مثل الغني: سيارة فخمة، أموال واستثمارات في العقار، هدايا ... إلخ بحيث أن هذه المظاهر تغذيها وسائل الإعلام المرئية خاصة، ومن جهة أخرى يحدث الفرق الواسع الذي يلاحظه معظم شعوب دول جنوب المتوسط.

1.2-تأثير الإعلام التلفزيوني : لقد لعب الإعلام التلفزيوني دور في توسيع وتضخيم موضوع المهاجرين القادمين من جنوب المتوسط إلى الدول الأوروبية، وأضحت تقارير إعلامية خاصة للجانب الإيجابي والصورة الحسنة لحياته والمعيشة التي تتميز بالرفاهية وما جعل هذا الموضوع يأخذ أهمية كبيرة ومن أهم التخطيط المستقبلي لأي شاب إفريقي هو وسائل الإعلام المتعددة، هوائيات ، شبكة الإنترنيت، والتي جعلت فرص الهجرة أقرب بكثير إليهم لامتلاكهم كل المعلومات حول كيفية الاستعداد للهجرة سواء الشرعية أو الغير الشرعية.²

¹-Petrec,Meilaender, »Toward a theory of migration », pal grave, fist edition 2001, USA,p10.

²- خليل حسن، المرجع السابق، ص425.

3.2-القرب الجغرافي:

إن دول أوروبا وأجنوب القارة الأوروبية ككل لا تبعد عن شواطئ دول المغرب العربي، وشمال إفريقيا إلا بمسافة قليلة جداً، فمثلاً يبعد الشاطئ المغربي إلا بـ 14 كم عن الشاطئ الإسباني، ويمكن رؤيته صحو من الشاطئ المغربي الممتد من طنجة إلى منطقة سبتة، بالإضافة إلى أن الجزائر تشكل بوابة رئيسية ووصلة وصل بين إفريقيا وأوروبا كما تشكل دول المغرب العربي دول منطقة العبور (ZonneTransiteur) كذلك نفس الشيء بالنسبة لسواحل تونس ولibia التي تقترب من سواحل دولة مالطا وإيطاليا إلا بأمتار قليلة وبالتالي يساعد قرب المسافة بين الضفتين من الهجرة غير الشرعية وتكون ناجحة كلما كانت المسافة قريبة.¹

4.2-العولمة:

تعرف العولمة بأنها: " وضع الشيء على المستوى العالمي، أو تعميم ما هو خاص وطني ليصبح عالمياً، أو هي مسعى لإزالة الحدود والموانع ما بين الدول للسماح بحرية تنقل الأفكار والثقافات، والأموال والسلع من دون قيود تفرضها السيادة الوطنية أو الخصوصيات القومية"²، ومن هنا تأتي التخوفات والانعكاسات من العولمة، ففتح الحدود وإلغاء السيادة الوطنية يجعل العالم سوقاً صغيراً ومفتوحاً أمام الهجرات بمختلف أنواعها، فالعولمة كما يعرفها: أوليفيير دولفوس، Olivier dollfus، هي: "التبادل المعمم ما بين مختلف أجزاء كوكب الأرض، ليصبح بذلك الفضاء العالمي فضاء للتبدلات البشرية".³

¹- ختو فايزة ، المرجع السابق ، ص 82.

²- Gilles Bentrand, »Ordre international, ordre mondial, ordu global », la Revue international et stratégique,N°54, ete2004, p106.

³ - إبراهيم أبراش، في عصر العولمة تتعدد تساؤلات عصر النهضة، العرب وتحديات عصر العولمة، مجلة المستقبل العربي، العدد : 337، مارس 2007، ص 10.

حيث كانت ظاهرة الهجرة ككل في الماضي مقتصرة على بعض دول الاستقبال، وبعض دول الإرسال في قضاء بحكمه الماضي الإستعماري، ولكن العولمة غيرت من شكل تدفقات المهاجرين، فصار من بينها ذوي أصل جغرافي لم يكونوا مهتمين في الهجرة الخارجية مهتمين بأكثر من نظيرتها الهجرة الداخلية الجهوية كحال المهاجرين من دول إفريقيا الغربية والوسطى.

كما يشير الدكتور "مغaurي شلبي" إلى أن مسيرة العولمة الاقتصادية أثرت على سرعة تدفقات رؤوس الأموال والمنتجات والأفراد، ويشير إلى أن السياسات الاقتصادية أدت إلى عولمة رؤوس الأموال والسلع، ولكنها لم تؤدي إلى عولمة حركة العنصر البشري بنفس الدرجة لأسباب سياسية وإجتماعية وإقتصادية، بحيث أصبحت الهجرة السرية هماً للدول النامية يضاف إلى قائمة همومها الأخرى الخاصة بتدني نصيبها من حركة الاستثمار المباشر حول العالم.¹

وهناك تحول آخر في العلاقات الدولية كان له تأثير على حركة الهجرة فتطور النظم القانونية ذات العلاقة بحقوق الإنسان في إطار المعاهدات الدولية أعطى الإعتبار لكل من الشعوب الفقيرة ، خاصة المهاجرين سواء العاديين أو الغير القانونيين واللاجئين، وهذا الوضع الجديد خلق ضغوطات عديدة بحيث أنه في الدول الأوروبية تلعب السلطة القضائية (القانون) دوراً هاماً بدفعها عن حقوق المهاجرين واللاجئين ضد القرارات المتخذة السلطة التنفيذية، وبهذا عدل كل من العولمة الاقتصادية وحقوق الإنسان وحولت عالم التجارة إلى منظمات دولية غير حكومية، ولتحتل الهجرة بكل أنواعها مكان الصدارة ضمن اهتماماتها بعيداً عن مراقبة الدولة.²

¹ - مغaurي شلبي، "الأبعاد الاقتصادية لهجرة العماله" ، مجلة السياسة الدولية، العدد 165، يوليو 2006. نقل عن : ختو فايزة ، المرجع السابق ، ص86.

² -Sasika sassen, « les migrationne surgissent pas dunéant pas du néant », Revue : manière de voir, N°62,mars-avril2002,p13.

المبحث الثاني: الأطر النظرية المفسرة لظاهرة الهجرة غير الشرعية:

لقد زاد الإهتمام الأكاديمي بظاهرة الهجرة ككل وخاصة ظاهرة الهجرة الغير شرعية في الآونة الأخيرة وهذا بسبب تزايد هذه الظاهرة في دول البحر الأبيض المتوسط هذا في محاولة لسد الفجوة والنقص النظري والعلمي لهذه الظاهرة، حيث من الصعب الحديث عن نظرية للهجرة طالما أن آليات تنفيذها معقدة وفردية، إضافة إلى تميز الأبعاد القائمة وفقاً للظروف التاريخية والسياسية والاقتصادية.

ومن خلال مراجعة الأدبيات الخاصة بالهجرة غير الشرعية يظهر لنا عدم وجود تأطير وتأصيل نظري متكملاً أو نموذجاً شامل قادراً على تفسير وتحليل أسباب ومحركات ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث أن الإسهامات المقدمة في هذا المجال تمثل نظريات ونماذج جزئية تقترب من إعطاء بعد نظري للظاهرة.

المطلب الأول: النظريات المفسرة لظاهرة الهجرة السرية:

1. النظرية الاقتصادية.

"إن النظريات الاقتصادية المتعلقة بالهجرة الغير شرعية عديدة وتفسر الظاهرة المرتبطة بالوظيفة والعمل، ويعد" آرنست رافينستين " ArnistRaffinistine " صاحب أول نظرية في تفسير ظاهرة الهجرة ككل "1885" من خلال وضعه لقوانين الهجرة وذلك في المقال الذي قدمه بعنوان "قوانين الهجرة" ، حيث خلص من خلال تحليله لبيانات تعداد السكان إلى أن الهجرة كظاهرة كلية محكومة بعوامل الدفع والجذب، حيث تدفع الظروف الاقتصادية السيئة والفقر أفراد إلى ترك أوطانهم والانتقال إلى مناطق أكثر جاذبية".¹

¹ - أرنست رافينستين، قوانين الهجرة، صحيفة جمعية الإحصاء، لندن، 1885، ص ص 167-227: نقل عن رشيد ساعد، واقع الهجرة من منظور الامن الانسان: مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، سنة 2012.ص.20-21

وأعاد كذلك الباحث إفيراث لي (IVRiTLeé) "صياغة نظرية رافينستين

مع التركيز بشكل أساسي على عناصر الدفع، وأشار إلى وجود أرجع عوامل أساسية تحدد الهجرة العادمة السرية، فال الأول بالوضع في دول المنشأ ودول المقصد مع إعطاء أهمية كبيرة لعوامل المسافة، والعوائق السياسية وكذا العوامل الشخصية المرتبطة بتعليم المهاجرين والمعرفة بالبلاد المستقبلة للهجرة، والروابط العائلية في دول المنشأ والمقصد الأمر الذي يسهل أو يعرقل الهجرة العادمة وغير شرعية.¹

"أما" النظرية النبوكلاسية: تورادو 1969 فقد فسرت الهجرة في إطار علاقة العرض والطلب

للسوق مع وضع علاقة متبادلة بين تطور هجرة العمل والتطور الاقتصادي"²

كما تدفع الاختلافات في معدلات الاجور إلى إنتقال المهاجر من بينهم الشرعيين وغير شرعيين من دولهم ذات الأجور الزهيدة نحو الدول ذات الأجور المرتفعة بهدف زيادة الدخل، حيث تعد الهجرة ظاهرة لكل إستثمارا قادرا على إحداث فائض إيجابي يأتي من الفارق بين الدخل المتحصل عليه في بلد الأصل والدخل المتوقع الحصول عليه في بلد المضيف مع إحتساب وطرح نفقات النقل والتنقل.³

إن ازدياد الفجوة بين دول شمال وجنوب المتوسط وتحول هذه الأخيرة إلى دول الهامش في النظام الاقتصادي الدولي يزيد من معدلات الهجرة من الجنوب إلى الشمال بحثا عن حياة أفضل، ويمكن أن نقول بأن الآثار المختلفة التي تتركها الشركات متعددة الجنسيات العاملة في دول الهامش على الهياكل الاقتصادية والاجتماعية في تلك الدول، وتؤدي في

¹- أنس بيـ - إفيراث، نظرية الهجرة، الديمغرافية، 1966، ص ص 47-57: نقاً عن رشيد ساعد ، المرجع نفسه ص 21.

²- رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 22

³- محمد سمير عياد، **الهجرة في المجال الأوروبي-متوسطي، العوامل والسياسات** ، في ملتقى: الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة فاسنطينية، 2008.

النهاية إلى أن تصبح مجموعات متزايدة من الأفراد بعيدة الصلة عن الواقع الذي تغير وهذا تكون أكثر إستعدادا للهجرة العادلة وغير قانونية من بلدانها الأصلية.¹

ومن جانب آخر تناولت الباحثة ساسكيا ساسن (Sacin Saskia Sassen) في 1988 تفسيرها لظاهرة الهجرة الدولية أن هذه الأخيرة هي نتاج للنظام الرأسمالي وأن نماذج الهجرة سواء كانت قانونية أو غير قانونية تميل إلى تأكيد تقسيم العالم إلى مركز "الدول الغنية" ومحيط "الدول الفقيرة" ، كما ينبع التطور الصناعي في الدول الغنية إلى إحداث مشكلات هيكلية في اقتصاديات الدول النامية مما يشجع على الهجرة بكل أنواعها، وتعد هذه الأخيرة ليس فقط نتيجة للإنتاج القوي ولطلب العمل في الدول الصناعية، ولكن بشكل عام لها باطن السوق العالمي.²

2. النظرية السوسيولوجية (الاجتماعية):

تهتم هذه النظرية بدراسة الجوانب الاجتماعية والثقافية ووضعيات مجتمعات المهاجرين المقيمين، مع التركيز على وضعية الاستقلال والتمييز الاجتماعي والثقافي، كفاح المهاجرين ضد التمييز الممارس ضدهم.

كما يرى التحليل السوسيولوجي لظاهرة الهجرة غير شرعية بأنها تربط بالأبعاد التالية:

- ضغوط البيئة وما يصاحبها تفكك في قواعد الضبط الاجتماعي والروابط الاجتماعية وينعكس ذلك ميدانيا في صورة المهاجرين غير الشرعيين يعيشون في بيئة إجتماعية منخفضة المستوىين الاقتصادي والإجتماعي.

¹- Douglass s. massey. In macelo M suavez Orozco, the New immigration an intesasciplinary Deader, new york , Raut le dje,2005,pp25-26.

²- ساسكيا ساسن، تقلية العمل ورأس المال، دراسة في الاستثمار الدولي وتدفق العمل، المملكة المتحدة، كامبريدج، 1988: نقلًا عن رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 22.

▪ اختلال التوازن بين الوسائل والأهداف المتاحة لتحقيق هذه الأهداف بالطرق المشروعة فالمجتمع يؤدي في حالات متعددة إلى حدوث الاضطرابات ما يؤدي بدوره إلى إضعاف التماسك والتساند الاجتماعي وبالتالي ظهور الانزلاقات.

وعلى هذا النحو يمكن تصنيف الهجرة وفق نظرية "دوركايم إلى ثلاثة أنواع":¹

1.1- "الهجرة السرية وكونها انتحار أثاني": ويحدث هذا السلوك بسبب النزعـة الفردية المتطرفة

وانفصال الفرد عن الثقافة التي يعيش فيها، وينشأ هذا النوع من السلوك نتيجة ضعـف درجة التضامن الاجتماعي داخل المجتمع، حيث لا يجد المهاجر السري من يسانده عندما تحل به أية مشكلة وبذلك تصبح الهجرة السرية من الاستراتيجيات الحيوية التي يحددها لنفسه".

1.2- "الهجرة السرية وكونها انتحار إيجاري": وتحدث هذه الحالة عندما يكون الفرد

مرتبط ارتباطاً وثيقاً بجماعات أو أشخاص متسبعين بفكرة الهجرة غير الشرعية".

3. نظرية الجذب والطرد:

تعد نظرية الجذب والطرد من أبرز النظريات المفسرة لظاهرة الهجرة السرية، وقد حددت الأسباب الأساسية للهجرة السرية في عاملين هما الاتصال وتعدد العلاقات القائمة بين البلدان المرسلة والمستقبلة للمهاجرين، واعتبر الباحث "بورج": أن سمتـي الجذب والطرد التي تتميز بهـما البلدان الأصلية للمهاجرين أو البلدان التي يهاجر إليها الناس متغيرات تساعـد في اختيار جماعات معينة لـكي تهاجر من مكان آخر تتمثل عوـامل الـطرد البسيطة في الفقر والاضطهاد والعزلة الاجتماعية، أما عوـامل الـطرد القوية فـتنتهـي في المـجاعـات والـحروب والـكوارث الطبيعـية ، كما يمكن أن تكون عـوامل الـطرد عـوامل بنـائية

¹- نجيب بخوش، سعاد سرـاي: "المعالجة الإعلامية لظاهرة الهجرة السـرية في الجزائـر" في المؤتمـر الدولـي: حول الإـعلام والأزمـات والـرهـانـات والـتحديـات، كلـيـة الاتـصال، جـامـعـة الشـارـقة، الإـمـارـات العـربـية المـتحـدة : نقـلا عن رـشـيد سـاعد ، المرـجـع السـابـق، صـ23.

كالنمو السكاني السريع وأثره على الغذاء والموارد الأخرى، والعامل السكاني يكون أكثر وضوحاً في الدول الفقيرة التي تناضل فعلاً في مواجهة مشكلات غذاء كبرى، ويتمثل العامل البنائي الآخر في الهوة المرتبطة بالرفاهية بين الشمال والجنوب أو الحرب كعامل من عوامل الطرد بين الأمم أو داخلها.¹

4. نظرية تحطيم الحدود الدولية:

تسمى هذه النظرية كذلك بنظرية "عابري الحدود القومية" ، وتحدد الهجرة غير الشرعية بموجب هذه النظرية بصفتها عملية إجتماعية ، حيث يتخبط المهاجرون الحدود الجغرافية والسياسية ، وتأكد على أهمية تضيق المسافة الاجتماعية بين مجتمعات الطرد والجذب من خلال تحسين وسائل المواصلات من أجل تسجيل تحركات السكان وتحسين وسائل الاتصالات الحديثة، حيث يتم نقل الأفكار والتصورات كما أن تحسين وسائل المواصلات والإتصالات السريعة والرخيصة يؤدي إلى جذب الأفراد للإنقال من الأقطار الفقيرة إلى الأقطار الغنية.

وقد برزت هذه النظرية عن حقيقة أن المهاجرين الوافدين يحافظون على علاقتهم بمجتمعاتهم الأصلية، حيث يوحدون التفاعل الإجتماعي لمجتمعهم الأصلي ومجتمع الجذب بحكم التحول الإجتماعي من خلال ثلاثة آليات:

أولاً: عندما يعود المهاجرون ليعيشوا أو يزوروا مجتمعاتهم الأصلية، أو عندما يزوروا غير المهاجرين أعضاء أسرهم المهاجرين، أو من خلال إرسال الخطابات وشرائط الفيديو والمكالمات الهاتفية وشبكات المعلومات الدولية .

ثانياً: عندما يتحدث المهاجرون مباشرةً مع أعضاء أسرهم.

¹ - علي عبد الرزاق حلبي، علم الاجتماع عرفة الجامعية، ط4، 2000: نقلًا عن رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص24 .

يحدث التحول الاجتماعي بين فردين يعرف كل منهما الآخر ومعرفة خاصة،
أو يتصل كل منهما بالآخر من خلال الروابط الاجتماعية.¹

المطلب الثاني: المقاربات المفسرة لظاهرة الهجرة السرية:

1. مقاربة الشبكات أو استمرار الهجرة:

ترى هذه النظرية أن البعد المتعلق بشبكات الهجرة مهم للغاية لأنه يفسر استمرار ظاهرة الهجرة غير الشرعية أو الشرعية عن طريق إقامة الروابط الإجتماعية بين المهاجرين وغير المهاجرين تلك الروابط التي تربط أكثر دول المنشأ ودول المقصد، حيث يقدم كل مهاجر فرصا للأفراد من محبيه أفرادا من عائلته أو عشيرته أو حتى جيرانه لحثهم ومساعدتهم على الهجرة.¹

وعلى هذا الحال فإن قرار الهجرة لا يقوم بشكل أساسي على حساب إقتصادي وعقلاني يحث على النحو الذي تدعوا إليه النظرية النيوكلاسيكية ، ولكن على المعلومات التي تم جمعها عن مدى توفر الأشخاص الذين يستطيعون دعم المهاجر ماديا ونفسيا خلال جميع مراحل إنتقاله سواء كان هذا الإنتقال قانوني أو غير قانوني. كما أن شبكات الهجرة تسمح من خلال تأثيراتها في تقليل المخاطر والتكاليف عن المهاجرين المستقبليين بالاستمرار الذاتي لعملية الهجرة، و تعمل كذلك هاته الشبكات كمقدمة لخدمات تعمل على التقليل من تكلفة الهجرة ويكون ذلك بالأخذ في الاعتبار بوجود مخزون من تعداد المهاجرين المشتتين في عدة دول، والذي هو أحد المعايير الهامة التي تتدخل في قرار الهجرة.

¹- ربيع كمال كردي صالح، الأبعاد الاجتماعية والثقافية لهجرة المغاربة الريفيين إلى إيطاليا، دراسة أنثروبولوجية في قرية تطوان بمحافظة الفيوم، رسالة دكتوراه منشورة قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، القاهرة، 2005: نقلًا عن رشيد ساعد، المرجع السابق ص 24-26.

وفيما يتمثل بنظرية الشبكات في تفسير ظاهرة الهجرة الغير الشرعية، تظل الأسرة هي الجوهر في التحفيز على الهجرة¹

وقد وضحت الباحثة "سارة هاريبزون" تعقد البنيات العائلية التي تميز عملية الهجرة وذلك لكون العائلة الوسيط بين الفرد والمجتمع وفي هذا السياق تقدم كلا من الباحثين "سارة هاريبزون" و"بويد" ثلاث عوامل أساسية تعطي للوحدة الأسرية أهمية كبيرة في عملية الهجرة وهي:

أ: الأسرة هي الداعم الأساسي للمهاجر، فهي تدير الموارد من أجل السفر، الإقامة، ... في البلد المستقبل.

ب: تمتلك الأسرة شبكتها الاقتصادية والاجتماعية ويضيف حد صلة القرابة في المساحة الجغرافية شديدة الاتساع، فينتقل الأشخاص حيث توجد لديهم عائلات تستطيع مساعدتهم مادياً ومعنوياً في حال وجود المشقة.

ج: الأسرة هي نقطة التجمع الرئيسية وهي في هذا السياق توجه الفرد وتعمل تطويره وحمايته".²

2. المقاربة الشاملة للهجرة غير الشرعية:

إن من خلال دراستنا للنظريات التي تشرح وتفسر ظاهرة الهجرة غير الشرعية ، إلا أن هناك إقرارات مؤسسية تتمثل في الإتحاد الأوروبي الذي يرى اليوم أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية أنها خطر ديمغرافي مصحوب بأزمة اقتصادية في مجتمعات جنوب المتوسط، ويكمّن خطر الإنفجار في إستمرار الهجرة غير الشرعية نحو مجتمعاته بشكل يصبح فيه المهاجرون عبارة عن لاجئين اقتصاديين يهددون تماسته وإندماج المجتمعات الغربية.

¹ - مونستري ألكساندرو، العروب والهجرات: الشبكات والإستراتيجيات الاقتصادية للشعب الهزارة في أفغانستان، إصدارات معهد فوشانا للأثنروبولوجيا، باريس: دار العلوم للإنسان، 2004 : نقلًا عن رشيد ساعد ، المرجع نفسه ، ص 44.

² - سارة هاريبزون، هيكل الأسرة شأن إنفاذ قرار الهجرة في عملية صنع قرار الهجرة، مناهج متعددة الاختصاصات للدراسات على المستويات البسيطة في الدول النامية والمتقدمة، نيويورك: مطبع بيرجمام 1981، ص32: نقلًا عن رشيد ساعد ، المرجع نفسه ، ص 45.

كما أن التصور السوسيو اقتصادي يقوم بتغيير أخطر الهجرة ككل وتهدياتها على الأمن الأوروبي بالإرتكاز على ظاهرة تمركز الأقليات والإثنيات الطائفية ، والتجمعات السكانية المهاجرة من دول جنوب المتوسط إلى ضواحي المدن الأوروبية الكبرى، وتكوين ما يسمى بالمدن الأكواخ (les Bidon villes)¹، والتي هي مصدر لكل الآفات الاجتماعية والأخطار والأمراض، إضافة قلت البطاله في المجتمع الأوروبي، كون اليد العاملة الرخيصة المتكونة من المهاجرين وأبنائهم والتي تنافس اليد العاملة الأوروبية في أسواق العمل.²

الأمر الذي يؤدي إلى وجود مشاكل في الهوية المجتمعية والإندماج والإنسجام المجتمعي وغياب التعايش القومي بسبب كثرة الأجناس والأمم، إلى جانب مشكل المخدرات وتجارتها أحد أكبر المخاطر على المجتمعات المتوسطية وتزداد هذه الأخيرة كلما زادت فلول الهجرة في حوض المتوسط.

كما أن التحدي الأكبر الذي يواجه التكامل والتعاون المتوسطي هو تخوف الدول الأوروبية من مستقبل يتميز بفلول الهجرة الواسعة على اختلاف صورها وأنواعها، وهذا ما أكد الباحث الإسباني الفونس ريبيرا "Alfons Ribera" بقوله: "إذا كان الخطر بالنسبة لأوروبا يأتي من الجنوب (الهجرة غير الشرعية) بسبب ظروف اقتصادية التي تعاني منها هذه الدول ، فإن هذا سيشكل خطراً على أمن أوروبا" ويكمّن الخطر الأول الذي يهدّد أوروبا هو الإنفجار السكاني في شمال إفريقيا بل كل القارة وهو ما تكلّم عنه الباحث والخبير الاجتماعي الإسباني "خوان أنطونيو ساكولوجا" حيث وصف ظاهرة الإنفجار

¹- مصطفى بخوش: التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط، في: الملتقى الدولي الجزائري والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008، ص ص 65-66.

²- منيرة بلعيد، الديناميكيات الأمنية الجديدة في الإقليم المتوسطي: دور الجزائر الأمني كفاعل في المنطقة، في: الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة ، 2008، ص 104: نسلا عن ختو فايزة ، المرجع نفسه ، ص ص 66-67.

الديمغرافي في إفريقيا بالقضية الخطيرة جدا والتي يجب على دول أوروبا أن تعد العدة لها لمواجهتها واحتواها مستشهادا بقول وزير الخارجية الفرنسي "رولان دوما" الذي يقول : "إذ لم نساعد بلدان شمال إفريقيا على مواجهة الإنفجار السكاني فإن شمال إفريقيا ستحل على بيونتنا".

كما تثير الهجرة مشكلة مزدوجة ففي حال إغلاق أبواب دول الشمال تزداد ظاهرة الإنفجار السكاني في دول الجنوب باعتبارها دول مصدر المهاجرين و هذا ما يعكس سلبا على دول شمال المتوسط، كما أن عدم إغلاق الأبواب نحو القدوم إلى أوروبا يزيد من حجم الظاهرة وما تفرزه كذلك من تناقضات اجتماعية بين المهاجرين والسكان الأصليين لدول أوروبا، وبالتالي تؤدي هذه الحالة إلى تهديد الأمن المجتمعي الأوروبي.¹

وقد أعطى التفسير السيكولوجي شرحا لأسباب ظاهرة الهجرة ككل من خلال بعض الباحثين في مجال علم النفس والإجتماع بان الإحباط المعنوي والإكتئاب والفراغ الاجتماعي الذي تقرزه البطالة والإحساس بالخيبة وفقدان الأمل في العيش كلها تدفع الشباب للهجرة بأي صورة كانت بحثا عن حياة أفضل في الضفة الشمالية للبحر المتوسط، وهذه الظاهرة ما هي إلا تحصيل حاصل ، للحالة النفسية التي يعيشها الشباب وبالتالي يستخدمها للهروب من الواقع المعاش بحثا عن حياة أفضل ، ومن جهة أخرى يستغلها بعض الشباب إلى للهروب والتحايل للوصول إلى الضفة الأخرى لأغراض أخرى وتحقيق أهداف أخرى على عكس الفئة الأولى من الشباب.²

إذن ففي أي حال من الأحوال يتتحول مصير هؤلاء الشباب من مختلف الفئات العمرية والجنسية في وضعية سيئة وحرجة نظرا لحصر أنفسهم ل القيام بفعل الهجرة غير الشرعية بشتى أشكال وطرق السفر إلى البلد المستقبل في نظرهم، وبالتالي يعرضون حياتهم

¹ - ختو فايزة ، المرجع السابق ، ص ص .67-68.

² - إبراهيم محمد عياش، الهجرة غير الشرعية، الجزائر 02" ، الحوار المتمدن، العدد: 2386، في 27 أوت 2008 ، متوفّر على الرابط التالي www.alhewar.org/debat/shou.ant تاريخ الإطلاع: 2013/10/11.

إلى الهاك الذي ينتهي بالموت أو بالنجاة ويكون تبريرهم في هذه الحالة بأنهم بحاجة ماسة إلى المال أو أغريوا بهم من طرف عصابات الإتجار بالبشر أو شيء من هذا القبيل، كما أن حقيقة الأمر حول القيام بالهجرة غير الشرعية نحو شمال المتوسط هو البحث عن الرزق وتأمين مستقبل معيشي أفضل وتحقيق طموح أفضل في المستوى المعيشي الاقتصادي والإجتماعي مثل زملائهم الذين هاجروا قبلهم واستطاعوا أن يندمجوا في المجتمعات الأوروبية .

ويفسر هذا التصور أيضاً الباحثين النفسيين في الـو.م.أ وعلى رأسهم ابراهام هارولد ماسلوا 1908 -Abraham Harold Maslow) من خلال نظريته

(النظام الهرمي لل حاجات 1943) حيث درس قيام الإنسان بالهجرة من زاوية حاجاته البيولوجية (الغريزية)، الإجتماعية، النفسية كما بين أن رغبات الإنسان تنمو وتزداد تصاعدياً وهرمياً أي من الأدنى إلى الأعلى على الوصف الهرمي وبالتالي يسعى الإنسان إلى تحقيق الحاجة تلو الأخرى ، هذا ما يبين لنا أن القيام لفعل الهجرة يكون في وسط الهرم بغية تحقيق حاجياته.

واقتراح ماسلوا استعمال مصطلح كلمة حاجة (NEED)، (DESIRE)، (MOTIVE) بدلاً من كلمة رغبة للدلالة أكثر عن قيام الإنسان بفعل الهجرة وأعطى خمسة تقسيمات ل حاجيات الإنسان الأساسية حددتها في هرم المشهور "هرم الحاجات" Hierarchy of Needs" بحسب أهميتها منطلاقاً من أن عدم إشباع الحاجات الإنسانية يخلق توتراً عند الأفراد مما يرغّبهم على توجيهه وتغيير سلوكياتهم نحو العمل لتحقيق الأهداف الشخصية والمصلحية وهي كالتالي:¹

¹ فايزرة ختو، المرجع السابق، ص68.

- **ال حاجات الفسيولوجية (Physiological Needs)**: وهي الاحتياجات الغريزية المتعلقة بذات الإنسان لغرض إشباع رغباته مثل الحاجة للطعام والشراب من أجل سد الجوع، وأيضا الكساء والسكن والزواج وهي الحاجات الأساسية لاستمرار بقاء الإنسان على قيد الحياة. فإذا أمن الإنسان هذه الضروريات فسيبدأ بالبحث عن تحقيق غاية أو حاجة أخرى أعلى في الهرم.

- **حاجات الأمان (Safety Needs security)** ويقصد بها تلك التهديدات التي تواجه الإنسان والتي تعرض حياته للخطر سواء كان متعلق في نفسه وأهله والمسكن والوظيفة وغيرها. كما أن هذه التهديدات تشكل خطاً لحاجاته الأساسية في الحياة، وكلما ضمن الإنسان من خلال اللوائح والقوانين كفالة حقه في توفير أمنه وسلامته كلما ازداد شعوره بالإرتياح النفسي.

- **حاجات التقدير (Esteem Needs Recognition)**: إن كلمات الشكر والتقدير والثناء وألقاب التكريم والتشريف كلها حاجيات يريد الإنسان كسبها وتأتي بعد تحقيق الانتماء، كما يجب أن يتم إشباعها في محيط العائلة والمجتمع بما فيه من المدرسة والمؤسسات التي يتعامل معها الفرد وفي بعض الأحيان قد تكون لهذه الحاجيات لها قوة في التأثير كحافز أكبر وأكثر في نفوس الأفراد من خلال إستلام الجوائز المادية والشكر والعرفان والتقدير.

- **حاجات الانتماء (Social Needs affiliation)** : يبين ماسلوا في هذه الحاجيات بأن الإنسان لديه رغبة كبيرة في الانضمام إلى الجماعة والمجتمع وحب التعارف وبناء علاقات إجتماعية وتحقيق التوافق مع الآخرين من خلال الحب والمودة والبر. و في هذه المرحلة يمكن استنباط قاعدة إجتماعية تُعد من أهم الأصول التربوية وهي أن الإنسان إجتماعي بالطبع يميل إلى التجمع والتفاعل مع الآخرين.

- حاجات تحقيق الذات (Self-actualization Needs): يقصد بها إحساس الإنسان

بالرضا عن النفس والشعور بقدر كبير من السعادة الذاتية بعد تحقيق الأهداف وبالتالي يسعى الإنسان إلى تحقيق هذه الاحتياجات، وهكذا فإن ثناء الآخرين والحصول على المادة لا يمكن أن توفر السعادة في النفس ما لم يشعر الإنسان بأن تقديره لنفسه من مصادر سعادته ويؤكد ماسلو في نظريته على أن الإنسان كلما سعى لتحقيق حاجاته الأولية فإنه يتطلع لإشباع حاجات أعلى فينتقل من مرحلة إلى أخرى على التوالي إلى أن يحقق حاجاته من خلال تحقيق وجود مكانته وقيمة الإجتماعية أمام الناس.¹

¹ - إبراهيم محمد عياش، المرجع السابق.

المبحث الثالث: الهجرة غير الشرعية تهديد لا تماثلي، وتأثيره على الأمن.

لقد أصبح النظام الدولي وال العلاقات الدولية في فترة ما بعد نهاية الحرب الباردة يواجه أخطاراً غير العسكرية التي سادت في تلك المرحلة أي قبل وأثناء الحرب الباردة ، كذلك أفرزت العولمة توسيع في مجال البحث في العلاقات الدولية والتي حولت أيضا مصادر التهديدات والمخاطر من الطبيعة الصلبة (العسكرية) إلى الليينة (بيئية، ثقافية، عرقية، لغوية ...) حيث أصبحت الدولة الوطنية تواجه هاته المخاطر والتي خرجت عن مقومات السيادة وعجزت بمفردها عن مواجهة تلك الظواهر والأخطار التي تهدد أمنها، وهذا بسبب تنامي دور الفواعل غير الدولية في حركيات الأمن، وهذا ما أدى إلى توسيع مجال ومنطق الأمن ليشمل المجتمعات والإنسان الذي أصبح وحدة أساسية في منظور الأمن الإنساني، حيث أصبحت ظاهرة الهجرة الغير الشرعية خطر وعدو يواجه الدول والمجتمعات وضمنها إلى قائمة المخاطر الالتماثلية أو المخاطر الليينة.

المطلب الأول: الأمن والتهديد الأمني

1- مفهوم الأمن والتهديد الأمني:

1.1- مفهوم الأمن: يعرف لغة : " فهو مشتق من الفعل 'أمن' ، 'أمناً' أي الطمأنينة وإستقرار ولا يكون الإنسان آمناً حتى يستقر الأمن في قلبه، وبذلك هو يدل على إنتماء الخطر والإحساس وإنتماء الخوف والتهديدات وتوافر الشروط الازمة لهذا الشعور ".¹

ويعرف الأمن في القرآن الكريم ذكره سبحانه وتعالى في محكم تنزيله بعد بسم الله الرحمن الرحيم: "لِيَلَافِ قُرَيْشٍ إِيَّا فِهِمْ رِحْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ حَوْفٍ " * وعليه فقد امتن الله تعالى على العبد بنعمتي الغذاء والأمن، وبذلك فالخوف بهذا المعنى يعني التهديد الشامل سواء منه الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، الداخلي منه والخارجي.

¹ - علي بن فايز الحجني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000، ص.66.

* - سورة قريش.

والأمن في اللغة الفرنسية "sécurité" تعني "وضعية لا تطرح أي خطر ومخاطر جسدية أو حادث أو سرقة هذه البنية تمثل أمن شامل".¹

أما كلمة في اللغة الإنجليزية security فتعني : "الحالة التي يشعر فيها الإنسان بالأمن والتحرر من الخطر والمخاطر".¹

وعرفه الباحث : أرنولد ولفز Wolfiz Arnold يعني في جانبه الموضوعي "غياب التهديدات ضد القيم المركزية في معنى ذاتي، غياب الخوف من أن تكون تلك القيم محل هجوم".²

وتعرفه دائرة المعارف الاجتماعية بأنه: "قدرة الدولة على حماية قيمها من التهديدات الخارجية" ، أما دائرة المعارف البريطانية فقد عرفت الأمن على أنه "حماية الأمة من خطر السيطرة الأجنبية".

و"تعرف جامعة الدول العربية الأمن بأنه: "قدرة الأمة العربية في الدفاع عن أنها وحقوقها وصيانتها استقلالها وسيادتها على أراضيها وتنمية القدرات والإمكانات العربية المختلفة المجالات السياسية، الاقتصادية، الثقافية والاجتماعية مستندة إلى القدرة العسكرية، آخذة في الاعتبار الاحتياجات الأمنية الوطنية لكل دولة والإمكانات المتاحة والمتغيرات الداخلية والإقليمية والدولية التي تؤثر على الأمن القومي العربي".³

¹- La rousse grand jomat, illustré louleur, France editionle petite la rousse, p928.
نقطا عن رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 104.

² - Dario Battistela, thearie des Relations internationals paris press de science politique.2003. p432
نقطا عن رشيد ساعد ، المرجع نفسه ، ص 104

³ - رشيد ساعد ، مرجع سابق ، ص 106.

1.1.1 مفهوم الأمن التقليدي الواقعية والليبرالية:

إن من أهم رواد الواقعية التقليدية ، "أوراد هاليث كار" E.H.Carn و"هانس مورغانتو" (Hans Morgenthau) بحيث ركز رواد هذه المدرسة على مفهوم الأمن من بنية النظام الدولي الفوضوي الذي يتميز بالأمن وتسعى الدول في هذا النظام تحقيق التوازن، وفي ظل هذه الفوضوية يبقى الأمن هو الغاية الأساسية للدول، كما أنها تركز على تحليلها لمفهوم الأمن على الأمن العسكري المرتبط بالقوة في بعدها العسكري، حيث لا يمكن الحديث عن المسألة الأمنية دون القوة العسكرية.

لقد سيطرت المقاربة الواقعية التقليدية ولوقت ليس بعيد على تحليلات المختصين في الدراسات الأمنية، وهو احتزال الأمن في المجال العسكري ويرتكز الأمن على ثلات عوامل في نظرها: الدولة باعتبارها الوحدة الأساسية لدراسات الأمن والبيئة الدولية التي تتميز بالفوضوية والبعد العسكري كبعد وحيد لمفهوم الأمن.¹

كما ارتكز التصور الرئيسي للواقعية التقليدية على الخصوص بالأمن العسكري للدولة بمعنى البقاء والإرتباط بذلك بسياسة الرد والدفاع العسكري ضد مصادر التهديدات الخارجية بصورة أساسية وهو ما قاد الدول إلى التركيز على إنشاء المؤسسات الأمنية المتخصصة في جمع المعلومات وتحليلها وبناء القوة العسكرية.

ويقول أحد أصحاب المدرسة الواقعية في مفهوم الأمن: كنيث والتز (K.Waltz) في ظل الفوضى الأمن هو الهدف الأساسي لكن عندما يكون بقاء واستمرارية الدول مضمون، بحيث ستبحث هذه الأخيرة عن أهداف أخرى مثل الهدوء والربح والقوة" وعليه لا

¹ - محمد شلبي، الأمن في ظل التحولات الدولية الراهنة في الدولة الوطنية والتحولات الدولية الراهنة، الجزائر: جامعة الجزائر، منشورات العلوم السياسية والإعلام، 2004، ص 151.

يمكن إقصاء عنصر الدولة في نظر الواقعية لأنها هي العنصر الأساسي الذي تدور حوله المفاهيم والتصورات.¹

جاءت النظرية الليبرالية بالرد المباشر على الواقعية ، بحيث أعطت نسقا فكريا متعدد التيارات وهذا لتأثيرها بالفكر الليبرالي مثل جون لوك وآدم سميت، وهو ما عبر عنه أحد روادها ستيفن والت (S.Walt) بالعائلة الليبرالية وأكد الليبراليون أن مفهوم الأمن توسع في معانيه إنطلاقا من عدة فواعل التي لا تتعلق بالدولة ، بحيث لم يعد يقتصر مفهوم الأمن على أمن الدولة كوحدة بمفردها ضد تهديد الدول الأخرى اتجاهها ، بل هناك تهديدات لفاعلين غير دوليين تتمثل في العوامل : المؤسساتية ، الإقتصادية ، الإجتماعية وهي أبعاد أكثر تأثيراً من العامل العسكري في إقامة السلام.

كما ترتكز النظرية الليبرالية بشخص البنوي والمؤسساتي ، على مبادئ وأسس لشرح وتفسير مفهوم الأمن وهم نشر الديمقراطية والتعاون (دور المؤسسات) إن نشر الديمقراطية في نظر الليبراليون من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الأمن الدولي ، فانتشار الديمقراطية تحد من النزعة الاستعمارية وتحث على التسوية السلمية للخلافات وركزت الليبرالية من خلال دراسات مايكل دويل (MichelDoyel) وبروستراست (RaussetBnuce) على المتغير الديمقراطي في التحليل الأمني فالأمن بالنسبة لهذا الإتجاه يختزل في معادلة حفواها: كلمات زادت الديمقراطية الدول كلما صار النظام الدولي سلريا وكانت الدول أكثر أمنا على المستوى الداخلي ، وأشار مايكل روبل(Michel Doyel) على العناصر الثلاث التي جاء بها الفيلسوف إيمانويل كانت(- التمثيل الديمقراطي الجمهوري- الالتزام

¹ -Kanneth N.WALTZ, theory of international politics, new york, MC GR-HiLL,1979,p102.

الإيديولوجي لحقوق الإنسان- الترابط العابر للحدود الوطنية، وعند إنعدام هذه المعايير في الدول الديمocrاطية يجعل سلوكها ميالاً للعنف وال الحرب بالشكل الذي يهدد الأمن الدولي.¹

أما بالنسبة لمبدأ التعاون تؤكد النظرية الليبيرالية على أنه بإمكان الدول تقوية روابط التعاون والإعتماد فيما بينها، فالتعاون يكون بين الدول بإنشاء مؤسسات ومنظمات تعمل على تحقيق التعاون والأمن وبالتالي تقليص حدة التهديدات² وعلى الرغم من أن التصور الليبيرالي ينظر إلى الأمان نظارات أوسع من النظرة الواقعية إلا أنه احتفظ ببعض مسلمات الواقعية كبقاء الدولة كفاعل مركزي لأن الفواعل الأخرى كالمؤسسات موجودة ليس لمنافسة الدولة وإنما لمساعدتها.

2.1.1. مفهوم الأمن الواسع (مدرسة كوبنهاجن):

تعتبر مدرسة كوبنهاجن من أبرز المدارس التي عمدت إلى توسيع مفهوم الأمن مستمدـة أصولها التـنظـيرـية في العلاقات الدولـية من طرف روادها جـاب دـوـويـلد (Jaap de Wilde) وبـاري بـوزـان (Barry Buzan) وأـوليـ ويـفر (Ole weaver).

ويـعتبر بـاري بـوزـان من أـهم روـاد هـذه المـدرـسـة، حيث عـرـف الأمـن بـأنـه "الـعـمل عـلـى التـحرـر مـن التـهـدىـد"، وـفي سـيـاق النـظـام الدولـي فإن الأمـن هوـقـدرـة الدولـ والـمـجـتمـعـات عـلـى الحـفـاظ عـلـى كـيـانـها المستـقل وـتمـاسـكـها الوـظـيفـي ضـد قـوى التـغـيـير التي تـعـتـبـرـها مـعـادـية.³

¹- جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، ترجمة: مركز الخليج للأبحاث، الإـمـارـاتـ العـرـبـيـةـ المتـحـدةـ، دـبـيـ: مـرـكـزـ الـخـلـيـجـ لـلـأـبـحـاثـ ، 2004: نقـلاـ عن وهـيـةـ تـبـانـ ، المـرـجـعـ السـابـقـ ، صـ صـ 32ـ33ـ.

²- جـهـادـ عـورـدةـ، النـظـامـ الدـولـيـ: نـظـريـاتـ وـإـسـكـالـيـاتـ، الجـازـئـ، دـارـ الـهـدـىـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ، 2000ـ، صـ 192ـ: نقـلاـ عن وهـيـةـ تـبـانـ، المـرـجـعـ نفسهـ، صـ 33ـ.

³- Barry Buzan, people, state and fear, an agenda for international security in the post-colonial era. 2ed Bouderlynnrenner publishers. 1991. p5.

كما أعطى تعريفا آخر وهو أن الأمان يعني " غياب التهديد على القيم الأساسية في المجتمع ".¹

ويرى باري بوزان " أنه ينبغي لتعريف الأمن الإحاطة بثلاث أمور على الأقل بدءاً بالسياق السياسي للمفهوم ومروراً بالأبعاد المختلفة له وانتهاء بالغموض والإختلاف الذي يرتبط عند تطبيقه في العلاقات الدولية، وانطلق بوزان من الصور الثلاث لتحليل مفهوم الأمن في إطار العلاقات الدولية والتي وضعها العالم " كنيث والتزا " وهي الفرد، الدولة، النظام الدولي، غير أن أمن الفرد والنظام الدولي يبقى تابعاً لأمن الدولة باعتبارها الوحدة المرجعية، الأهم ولكنها ليست الموضوع الوحيد لفهم السلوكيات الأمنية.²

ولقد سعى باري بوزان، في دراسته المعروفة " الشعب، الدول والخوف " في مفهوم "الأمن المركب" في إشارة إلى أن الأمن أصبح مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالأبعاد الخارجية للإقليم، حيث أصبح من الصعب فهم وتصور الأمن في دولة ما بمعزل عن أمن الدولة المجاورة، خاصة بعد تعقد المشاكل المطروحة وصعوبة مواجهتها منفردة مثل (مشاكل: الإرهاب، الجريمة المنظمة، الهجرة غير الشرعية).

كما أسهمت مدرسة كوبنهاجن وعلى رأسها باري بوزان حول موضوع الأمن بتوسيع مستويات التحليل وهي: النظام الدول، الأنظمة التحتية، الإقليمية، والوحدات مثل: الدول، شركات متعددة الجنسيات ووحدات أخرى تحتية مثل: الإثنيات ، اللوبيات القبائل، وتقسيم الأمن إلى :

- **القطاع السياسي:** يشمل نظم الحكومات.

- **القطاع العسكري:** يشمل القوة العسكرية والقدرات الدفاعية.

- **القطاع الاقتصادي:** يشمل الموارد، النشاط الاقتصادي للدولة.

¹ Barry Buzan, people, state and fear, the national security problem in international relation London: Wheat sheaf, 1983,p24.

²-Ronnie D.lipschutz, « On security » in on security ,ed, Ronné D, lipschutz, new york : colomlia 2 university press.1998.p3. 21-20 ص ص ، المراجع السابق ، وهيبة تبان

- **القطاع البيئي:** يشمل النشاطات المؤثرة على المحيط الحيوي المحلي والعالمي.

- **القطاع المجتمعي:** يشمل متغيرات الهوية، اللغة، الثقافة، الإيديولوجية، ويعتبر القطاع الاجتماعي أو الأمن المجتمعي (Society Security) أهم قطاع يركز عليه بوزان ضمن مفهوم الموسع للأمن.¹

3.1.3 المفهوم الأوروبي للأمن في منطقة المتوسط:

إن النظرة الأوروبية للأمن في منطقة المتوسط ، وعلى الرغم من أصولها، فلما ما يغذيها ويتطورها، فنهاية الخطر الشيوعي كانت إلا مرحلة في نظر الأوروبيين من الانتقال من التقسيم الأنثى إلى التقسيم العمودي للعالم شمال/جنوب، وهذا له أثر طبعا على التوترات بين الشرق والغرب، ونجد هنا تضع دول الشمال في قمة الحضارة، وبأنه مستهدف من القوى الممحية والمختلطة في دول الجنوب التي تختلف حضاريا وثقافيا عن العدو السابق أو التهديد الشيوعي، وهذه النظرة للأمن في منطقة المتوسط منبثقة من النظريات المراجعة لمفهوم الأمن، فقد كانت مسألة العدو تشير إلى دولة ذات سيادة في العلاقات الدولية وفق المفهوم الكلاسيكي للأمن، لكن تم الانتقال من فكرة الدولة أو النظام السياسي كمشكلة إلى النظر إلى الأفراد أنفسهم على أنهم المشكلة في حد ذاتها ولو كانوا يعيشون في دولة تبدوا ظاهريا صديقة وربما يكون معظمهم يعيش في دول أوروبية.²

ويتسم المفهوم الأوروبي للأمن بالتعقيد، حيث لا يقتصر على تحقيق الاستقرار، ولكنه يشمل إلى جانب ذلك الانقسام بقضايا أخرى بعكسها مثل: الشراكة، التسلح، إدارة الأزمات الدبلوماسية الوقائية، والحد من النزاعات، مكافحة الإرهاب، والجريمة المنظمة، والهجرة الغير الشرعية، والمدمرات، كلما تغير مصادر التهديد الجديدة والتي غيرت دورها النظرة الأوروبية للأمن.

¹ - عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري**، الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي، الجزائر: المكتبة العصرية، 2005، ص 36-37. ص 24: نقل عن وهيبة تبان، المرجع السابق ، ص ص 36-37.

²-Robert Ali boni, « European Union Security : preceptions and policies towards the Mediterranean security into lomingmillenvieun », New york, stategic studies institute, 1999,p127.

2.1: أبعاد الأمن.

- لقد ميز باري بوزان بين خمسة أبعاد أساسية للأمن:

1.2.1 البعد العسكري: تعتبر المعدات العسكرية والآلات العسكرية فمن الأدوات الهامة

والأساسية في إقامة وتحقيق الأمن، وتعود أهمية البعد العسكري، حسب "باري بوزان" إلى أن النتائج المترتبة على التهديد بالقوة العسكرية أو استعمالها بطريقة مباشرة سوف يتربّ على ذلك انعكاسات عالية المخاطر على أمن وسلامة المواطنين.

2.2.1: البعد السياسي:

يعتبر عامل الاستقرار السياسي وتعدد القوى المتداخلة في إطار عملية صنع القرار إضافة إلى اختلاف الإيديولوجيات من بين أهم العوامل التي تهدّد أمن واستقرار الدول، فالاختلاف الفردي السياسي والذي يعني غياب مؤسسات سياسية قادرة على العمل وانقسام الفئة الحاكمة سيؤدي في النهاية إلى نوع من عدم الاستقرار السياسي، مما يعطي للدول والقوى الخارجية فرصة إنتهاز الوضع من أجل تحقيق مصالحها في مواجهة هذه الدولة غير المستقرة سياسياً. وبذلك ينتج تهديد لأمن الدولة.

3.2.1: البعد الاقتصادي: بعد البعد الاقتصادي من أهم وأخطر عوامل التهديد للأمن

القومي لأي دولة فالتبنيّة للخارج وتلقي المساعدات والقروض ونقص رؤوس الأموال يؤدي في غالب الأحيان إلى تبعية سياسة، ومصدر التهديد الأمني في المجال الاقتصادي يأتي في الأساس من حقيقة أن المنافسة والمخاطر جزء من النظام الاقتصادي الدولي، الأمر الذي يجعل الشعور بالتهديد مستمر نتيجة لเคลبات السوق والحروب الاقتصادية بين الدول سواء أكانت خفية أو معلنة.¹

¹ - محمد سعيد قدرى، مفهوم الأمن، موسوعة الشباب السياسية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2000، ص-ص، 63-64.

4.2.1-البعد الاجتماعي:

ينصرف هذا البعد من الأمان إلى قدرة المجتمع على حفظ، وحماية خصائصه الأساسية في مواجهة المتغيرات، والتهديدات الفعلية، والمحتملة، وبصورة أكثر دقة الحفاظ على اللغة والثقافة والدين والعادات والتقاليد والهوية القومية داخل حدود المجتمع بحيث تكون هذه الحدود قابلة للنمو، والتطور.

4.2.2-البعد البيئي:

يرتبط هذا البعد بالمحافظة على المحيط الحيوي الداخلي والدولي كعامل أساسي تتوقف عليه كل الأنشطة الإنسانية، كما أكد "باري بوزان" على عدم عمل هذه الأبعاد الخمسة بمفردها البعض، بل أن كلًا منها تحدد نقطة مركزية أو بؤرة في الأشغال الأمنية وكذا الطريقة التي تترتب بها الأولويات، لكنها تعمل سويا في شبكة قوية من المترابطات.¹

3.1- مستويات الأمن: لقد أبرزت مدرسة كوبنهاغن أربع مستويات للأمن وهذا قصد توسيع أدوات الدراسات الأمنية وتحليلها.

* أمن الفرد ضد أية أخطار تهدد حياته أو ممتلكاته أو أسرته.

* أمن الوطن ضد أية أخطار خارجية أو داخلية للدولة وهو ما يعبر عنه "بالأمن الوطني".

* الأمن القطري أو الجماعي، ويعني اتفاق عدة دول في إطار إقليم واحد على التخطيط لمواجهة التهديدات التي تواجهها داخلياً وخارجياً وهو "الأمن القومي".

¹- محمد علي حوات، مفهوم الشرق الأوسطية وتأثيرها على الأمن القومي العربي، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002، ص 347

* الأمن الدولي، وهو الذي تتولاه المنظمات الدولية سواء، منها جمعية الأمم المتحدة أو مجلس الأمن الدولي، ودورهما في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.¹

وهناك تقسيم آخر لمستويات الأمن بال مقابل أتفق عليه جل دارسو القضايا الأمنية في العلاقات الدولية، فهناك الأمن الداخلي (الوطني) والأمن الإقليمي والأمن الدولي الدولي: وهي مستويات أساسية:

1.3.1- الأمن الوطني القومي: (sécurité national)

يقصد به الحفاظ على البنية الداخلية للدولة من أجل مكافحة أي نوع من أنواع التغيير العنيف والذي يمس استقرار المجتمع وكذلك توفير وحشد كافة الإمكانيات من أجل الحفاظ على الوضع القائم الذي يخدم المجتمع، كما يعرفه أمين هويدى هو عبارة عن الإجراءات التي تتخذها الدولة في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل² ويرتكز المستوى الوطني للأمن على مجموعة من الأخطار الداخلية والخارجية التي تمس الكيان الداخلي للدولة أو هناك مدرستان لدراسة موضوع الأمن الوطني هما

- المدرسة الاستراتيجية: ترتكز على الجانب العسكري والتهديد الخارجي، والدولة كوحدة وحيدة في تحليل العلاقات الدولية.

- المدرسة المعاصرة (التنموية) : ترتكز على أن مصادر التهديد لا تقتصر فقط على التهديد الخارجي إنما على التهديد الداخلي، فالأمن الوطني هو الحفاظ على البيئة الداخلية للدولة من أجل مكافحة أي نوع من أنواع التغيير العنيف الذي يمس باستقرار المجتمع،

¹- حسين زكريا، الأمن القومي، متوفّر على الرابط التالي:

www.Khayma.com/almoudaress/takafah/ammkaoumi:htm.

2- لخميسي شibli، الأمن الدولي والعلاقات بين منظمة حلف الشمال الأطلسي والدول العربية، فترة ما بعد الحرب الباردة (1991-2008)، ط1، الجيز، المكتبة المصرية، للنشر والتوزيع، 2010، ص-ص 21-22.

وعلى المستوى الخارجي يعني طريقة تعاملها مع مختلف التأثيرات القادمة من البيئة الخارجية كالأرهاب، الهجرة الغير الشرعية، تجارة المخدرات.¹

- 2.3.1 - الأمن الإقليمي:

يقصد به تكافل وتعاون الدول التي يجمع فيما بينها مجموعة من المصالح والأهداف المشتركة ويعرف كذلك بأنه "مفهوم سياسي يطلق على السياسة الأمنية المشتركة التي تبلورها الوحدات السياسية المشكلة للنظام الإقليمي، لمواجهة مخاطر التهديدات الخارجية المشتركة لإقليم".²

ويهدف الأمن الإقليمي على تأسيس مجموعات من الدول داخلها، ودفع التهديد الخارجي عنها، بما يكفل لها الأمن والاستقرار إذا ما توافقت مصالح وغايات وأهداف هذه المجموعة أو تماشت التحديات التي تواجهها، من خلال صياغة تدابير محددة بين الدول المعنية ضمن نطاق إقليمي.³

- 3.3.1 - الأمن الدولي:

يعتبر الأمن الدولي أكبر وأوسع وحدة تحليل في الدراسات الأمنية كونه مرتبط بأمن كل دولة في النظام الدولي، وبرز هذا النظام بعد نهاية الحرب العالمية الأولى ونشأة عصبة الأمم وتبلور بعد ذلك نهاية ح 2، ونشأة الأمم المتحدة وقد عرف بأنه "النظام الذي تعتمد فيه الدول في حماية حقوقها إذا ما تعرضت للخطر الخارجي ليس على وسائلها الدفاعية

¹ - لخميسى شبلى ، المرجع السابق، ص- 21-22.

² - ناظم عبد الواحد الجاسور ، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط1، لبنان، دار النهضة العربية، ص123: نقل عن وهيبة تبانى ، المرجع السابق ، ص 41.

³ - حسين خليل، نظام الأمن الإقليمي في القانون الدولي العام، متوفّر على الرابط التالي

<http://www.darkhalil hussien.blogspot.com/01/blog-post-1982> يوم : 2013/03/06

الخاصة أو مساعدة حلفائها، وإنما على أساس من التضامن، والتعاون المتمثل في تنظيم دولي مزود بالوسائل الكافية والفعالة لتحقيق الحماية.¹

ويتحقق الأمن الدولي من خلال تعاون وتنسيق دولي في إطار أمن واسع وشامل تختزن وتقن وسائله في إطار الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

2: مفهوم التهديد الأمني:

يعني التهديد الأمني الوضع لقيمة مركزية الدولة ومصلحتها الوطنية يسمى المصلحة الوطنية واستقرار الوطن يعتبر تهديداً ، إلا أن مصطلح الوطنية في حد ذاته يختلف من دولة إلى أخرى، فالعناصر التي تدخل في تعريف المصلحة الوطنية هي الاحتفاظ بالسيادة والاستقلال ووحدة الرقعة الجغرافية، وهذا التهديد قد يكون تهديد عسكري أي تهديد لقوى دولية بالترسانة العسكرية، وهذا تهديد كلاسيكي، وقد تواجه الدولة تهديد جديد الغير عسكري مثل تهديد البيئة أو التهديد الاجتماعي مثل خطر وفود المهاجرين الغير شرعيين وتهديد يمس بالصحة العامة للأفراد الدولة، الوحدة، وهذا ما يجعل المصلحة الوطنية قيمة معرفة بمكانة الدولة في التوزيع العالمي للقوة، مما يجعل التهديد يصبح مواجهها للخيارات الكبرى للدولة.²

1.2- مستويات التهديد الأمني:

- **التهديد الخارجي:** يقصد بالتهديد الخارجي الأخطار التي تواجه أي دولة من خارج سيادتها وقد يصبح أمن الدولة مستهدف من قوى خارجية سواء من أي نوع من

¹ - زايد عبد الله مصباح، *السياسة الدولية بين النظرية والتطبيق والممارسة* ، ليبيا: دار الرواد، 2008، ص 203 : نفلا عن وهيبة تبان ، المرجع السابق ، ص 42.

² - أمحمد برقوق، *مقياس الاستراتيجية والأمن*، محاضرة، ص - ص 4-5.

التهديد خاصة ما بعد الحرب الباردة، وما خلفته العولمة جملة من مصادر التهديدات الخارجية فالأهمية الاستراتيجية والتنافس بين الدول الكبرى والتكتلات أصبح يهدد ويحيط بالأمن القومي.

- **التهديد الداخلي:** لا يقتصر هذا التهديد على المستوى الخارجي بل يحصل داخل وحدة وسيادة الدولة، إن تمثل العوامل السياسية والاجتماعية والثقافية ، مثل الصراعات الإثنية والقبلية مصدر للتهديد الداخلي.¹
- **التهديد الفعلى:** يقصد به وقوع التهديد فعلا باختراق العدو للحدود أو بداية شن الحرب.
- **التهديد الممکن:** ويعني إمكانية تحول التهديدات إلى حرب فعلية بوجود تحضير للحرب، بإعداد الجيوش وحشد العتاد الحربي.
- **التهديد المحتمل:** ويخلص أكثر لإدراك صانع القرار عن طريق التجربة التاريخية مع الطرف المهدر.²

: التهديدات اللاتماطلية الجديدة: 3

لقد أثبتت اعتداءات 11 سبتمبر 2001، والتي تعدت على أراضي أقوى دولة في العالم من حيث الترسانة العسكرية مدى هشاشة الوضع الأمني في العالم ، كما أن مصادر التهديد أصبحت عديدة كما ذكرنا سالفا ولا يمكن لأي دولة في حوض المتوسط بصفة خاصة ولا كل دول العالم بصفة عامة أن تضمن أمنها القومي، دون الاعتماد على بقية الدول، فنهاية الحرب الباردة أفرزت التهديدات اللاتماطلية أي تلك التهديدات التي ليس لها

¹ - علي بن فايز الجنبي، مرجع سابق، ص ص 84-85.

² - علي بوحامد: "دور عامل التهديدات الأمنية في تطور العملية التكاملية: دراسة حالة مجلس التعاون الخليجي العربي"، مذكرة ماجستير ، جامعة بسكرة، محمد خضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2000، ص 33.

تهديد مقابل بالمثل لأي، دولة إذ أصبحت الدولة لا تواجه خطر محتمل من أي دولة (التهديد العسكري الكلاسيكي) بل تواجه تهديد لا تماثلي من طرف جماعة أو ظاهرة أو منظمة وغيرها

مثل الجريمة المنظمة انتشار الأوبئة، التلوث البيئي، الإرهاب، مشكل المياه، الجريمة المنظمة ، الهجرة الغير الشرعية، وهذا ما جعل المنظرین والمفكرين في فعل العلاقات الدوليين، بتسميتها التهديدات الالتماثلية.

3.1- التصور الأوروبي للتهديدات الالتماثلية:

إن الرؤى والتصورات الأمنية الأوروبية حول التهديدات الالتماثلية، هي الأخطر التي تهدد أمن أوربا، على الرغم من تراجع إحتمالات تعرضها لخطر الحروب التقليدية، لكن تلك التهديدات جعلت من التصور الأوروبي لها بمنظور أمني جديد، فإن الدول الأوروبية تواجه عدوم من جنوب المتوسط الذي يلقي بأخطار على دول شمال المتوسط¹ وأكده المفهوم الأوروبي أن تلك التهديدات الالتماثلية هي نابعة من مجموع الأفكار والقيم والهويات والسلوكيات المتعارضة مع الحضارة الغربية بشكل عام.

3.2- الهجرة الغير شرعية: تهديد (خطر) لا تماثلي:

إن ظاهرة الهجرة الغير الشرعية من أبرز التهديدات الالتماثلية التي تواجه الأمن الدولي بصفة عامة، كما يراها المنظرین، وأنها مصدر كل المخاطر، والتهديدات لأنها أكثر حرکية من التهديدات الأخرى، نظرا لما تشكله من تهديد للأمن بكل مستوياته وأنواعه مثل الأمن الإنساني والاجتماعي، خاصة في دول أوروبا وهناك ثلات اتجاهات تختلف حول ظاهرة الهجرة الغير شرعية كتهديد أمني وهناك ثلات أبعاد تبرر هذا الموقف:

¹ - مصطفى بخش، حوض البحر الأبيض المتوسط، بعد نهاية الحرب الباردة، القاهرة: دار الفجر، 2006، ص 123.

- البعد الثقافي: يؤكد التيار اليميني في أوروبا أن المهاجرين الغير الشرعيين من جنوب المتوسط خاصة المسلمين، يهددون الثقافة والهوية الأوروبية خاصة بعد تأكيد استحالاتهم في الثقافة الأوروبية، فضمن هذا التصور الجديد للأخطار التي تهدد المنظومة الغربية التي تحولت عن الشرق نحو جنوب المتوسط يأتي المهاجرين الغير شرعيين في الواجهة لأنهم نقطة تماس بين منظومتين مختلفتين.
 - البعد الأمني: لا يمكن الفصل هذا بعد لمصادر تهديد الأمن في القرب والرامي إلى جعل مصدر الأخطار الآتية من الجنوب، وبلغ الأمر إلى حدّ تجريم الهجرة الغير الشرعية، حيث أن أوروبا في بداية التسعينيات أصبحت تجرم هذه الظاهرة مثل جرائم المخدرات، الإرهاب.¹
 - البعد الاجتماعي: يرى هذا البعد إلى أن ظاهرة الهجرة الغير شرعية تستهدف البنية الاجتماعية الأوروبية، بحيث تشكل إخلال كبير في التجانس القومي المجتمعي الأوروبي من حيث اختلاط في الحياة الاجتماعية، من السكان الأصليين والمهاجرين الجدد، ما يجعل من تفكك البنية الاجتماعية الأوروبية، وبالتالي تهديد استقرار المجتمعات
- المطلب الثاني: تأثير الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي.**

يعتبر الأمن المجتمعي واحد من أبرز عناصر برنامج البحث في الدراسات الأمنية، المعاصرة ، فقد تجاوز الرؤى التقليدية، التي تعتبر المجتمع مجرد قطاع من قطاعات أمن الدولة، واعتباره كيانا قائما وموضوعا متميزاً للأمن، وعرف "إيميل" "دوركايم" المجتمع: " بأنه هو جماعات (Sociétés) تظهر على أنها وحدات مكونة من مجموعة من الأفراد التي تشتراك في المعتقدات الدينية ومشاعرها الوطنية المشتركة تمس بوجود روابط بينها على تشكيل وهي جماعي مستقل ويفوق مجموع وعيها الفردي" ، حيث أكدت مدرسة

¹ - عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 119.

كوبنهااغن على أن العولمة المعاصرة قد أثرت وبشكل كبير على الهويات المجتمعية التي وجدت نفسها محصورة بطائفة من العوامل كتدفق الهجرات والإستيراد القسري للثقافات الشعبية المغایرة والإندماج في وحدات أكثر إتساعا.¹

يتمحور الأمن الاجتماعي حول الهوية أو بعبارة أخرى حول ما يمكن الجماعة من الإشارة إلى نفسها "نحن" في مقابل الآخر الذي قد يشكل تهديداً موضوعياً لهذه الهوية التي تمثل أمة، إثنية ، جماعة دينية .

ويبقى الأمن المجتمعي بمدى قدرة مجتمع ما للحفاظ على سماته الخاصة في سباق من الظروف المتغيرة وتهديدات فعلية أو محتملة وبدقة أكثر ، فهو يرجع إلى إستمرارية، ضمن الشروط مقبولة للتطور-: النماذج التقليدية للغة، الثقافة والروابط بالإضافة إلى الهوية والشعائر الدينية والوطنية.²

وقد أعيد التأصيل المفاهيمي والنظري للأمن المجتمعي من طرف مدرسة كوبنهااغن التي حاولت إعطاء هذا المفهوم الجديد، ويحل محل المفهوم العسكري للأمن مفهوماً يتتجاوز الطرح التقليدي وتسميه بالأمن المجتمعي الذي يعرف بـ "هو الأمن الذي يمس بالدرجة الأولى المجتمع الذي يعني ظاهرة الإنفال والإنقسام".

لقد أبرز كل من رواد مدرسة كوبنهااغن: "باري بوزان" "وأولي ويفر": إبراز الوجه الجديد للأمن المجتمعي: الذي يضم ويشمل الهوية وبقاء المجتمع، والعلاقة بين الأمن الوطني والأمن المجتمعي بحسب بوزان وجهان لعملة واحدة، ويرتبط كذلك بقدرة المجموعة على الإستمرار مع المحافظة على خصوصيتها في سياق الظروف المتغيرة والتهديدات القائمة الممكنة، وبعبارة أخرى أن الجماعات التي تعيش داخل الدولة حالياً تعتبر بمثابة الكيان المعني بالدراسة الأمنية.³ كما أكدت لمدرسة كوبنهااغن للأمن المجتمعي

¹ - Dario Battistella,op,at,pp480-481.

² -Ibid,p482.

³ -BaruyBuzan,op,cit,pp30-36.

هو النظام الذي تتحمل فيه الجماعة الدولية مسؤولية لحماية كل عضو من أعضائها والشهر على أمنه من الإعتداء.¹

وانتهت بعض الباحثين النظرية التكاملية في تعريف الأمن المجتمعي مثل مصطفى العوجي الذي يرى أن "الأمن المجتمعي يشمل كل النواحي الحياتية التي تهتم الإنسان المعاصر، فهو يشمل كل من الاكتفاء المعيشي والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن وتأمين الخدمات الأساسية للإنسان ، كما يهدف إلى تأمين الرفاهية الشخصية وبالتالي تأمين الوقاية من الإجرام والانحراف".²

ومن خلال تحليل مفاهيم الأمن المجتمعي يتبعنا لنا تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية لهذا النوع من الأمن إذ تستهدف الكيان الاجتماعي لدول في المجتمعات وفدت لها الهجرة غير الشرعية وبالتالي تلقي بآثارها السلبية على الأنظمة المجتمعية والفردية من إخلال بالتجانس القومي والمجتمعي طالما أن المهاجرين غير الشرعيين يحاولون العيش بصفة دائمة في المجتمعات الدول المستقبلة وتؤدي كذلك هذه الظاهرة إلى الإخلال بالهوية المجتمعية والمتمثلة في العادات واللغات والتواصل والمعاملات الاجتماعية، بحيث تخلف نوع من الإنقسام في البنية الاجتماعية وبالتالي تفقد المجتمعات الأصلية خصوصيتها بسبب توافق المهاجرين غير الشرعيين سواء من أي فئة حاملة في طياتها أخطار اجتماعية مثل الإنحلال الخلقي والعنف ، ما يعني ذلك الإخلال كذلك بالروابط الاجتماعية والثقافية والدينية³، هذا ما تراه الدول الأوروبية من توافق المهاجرين غير الشرعيين من دول الجنوب نظرا لما يحملونه من آفات اجتماعية مختلفة التي تلقي بظلالها على المجتمعات الأوروبية مثل: توافق الأفارقة إلى المجتمعات الأوروبية التي تريد العيش والإنسجام داخل النسيج

¹- عبد الله آل عيون، نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث، دراسة تحليلية وتطبيقية، 1985، ص 19.

²- مصطفى العوجي، الأمن الاجتماعي، بيروت: مؤسسة نوفل، 1983، ص 71.

³- فرج السوسي، الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا: الوضع الراهن، ندوة الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا نحوتعاون أوروبي، عربي ، تونس: جامعة الدولة العربية، 7- 6 ديسمبر 2007، ص 13.

العماني والإجتماعي الأوروبي وبالتالي أصبحت المجتمعات الأوروبية مختلطة كما أنها فقدت تجانسها القومي وإن صح القول هويتها لكن تأثير الهجرة على الأمن المجتمعي مقترن ب مدى تزايد الهجرة غير الشرعية وهذا الأمر هو تصور جزئي في نظر الباحثين خاصة رواد مدرسة كوبنهاغن.

وركزت كذلك على الصراعات العرقية والإثنية كتهديد مباشر لبقاء الدولة بسبب المجتمعات المهاجرة في هذه الحالة تتزايد حساسية الأمن المجتمعي.

المطلب الثالث: تأثير الهجرة الغير شرعية على الأمن الإنساني:

طرح مفهوم الأمن الإنساني عقب نهاية الحرب الباردة كنتيجة لمجموعة من تحولات التي شهدتها تلك الفترة، من إنتشار الصراعات المحلية (داخل الدول)، واستخدام هذا المفهوم خلال تقرير التنمية البشرية، أن الأمن الإنساني جوهره الفرد لا غير.

وجاءت فترة السبعينيات أثارت مجدداً قضاياً أمن الفرد داخل المجتمعات من خلال النقاشات حول أبرز التحديات ومصادر التهديد، وبالتالي لم يأخذ الأمن الإنساني حيزاً كبيراً من الدراسات الأكاديمية، إلا بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، وتوجه الانظار نحو عهد جديد من السلم والأمن.

ويقصد بالأمن الإنساني " هوما يخفف حق الإنسان أو الفرد في حياة كريمة مستقرة وآمنة من دون خوف في الحاضر أو وجود أخطار تهددها في المستقبل وكذلك صون الكرامة البشرية ".¹

أخذ هذا المفهوم جزءاً كبيراً من اهتمامات الباحثين في الدراسات الأمنية، من خلال التركيز على البحث والمناقشة في مصادر تهديد الأمن الإنساني خلال ق 21 فقد أقر تقرير

¹ - عبد النور بن عنتر ، مرجع سابق، ص 27.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: عام 1994 بعنوان "علوم ذات وجه إنساني" سبع تحديات أساسية تهدد الأمن الإنساني في عصر العولمة وهي – عدم الاستقرار المالي- غياب الأمان الوظيفي وعدم الاستقرار في الدخل- غياب الأمان الثقافي والبيئي- غياب الأمان الشخصي والسياسي والمجتمعي¹ فالأمن الإنساني هو مفهوم يتخذ من الفرد وحده الأساسية، إنطلاقاً من أنَّ أمن الدولة رغم أهميته لم يعد ضامناً أو كفيلاً بتحقيق أمن الأفراد والأكثر من ذلك أنه في أحيان كثيرة تفقد الدولة الشرعية فتحول ضد أمن مواطنها وتصبح الدولة نفسها مصدراً محتملاً لتهديد الأفراد سواء بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال:

- التهديدات الناتجة من القانون الداخلي وتنفيذها من خلال الإجراءات البوليسية التي لا تتسم بالعدالة.

- التهديدات الناتجة من الصراعات حول السيطرة على إدارة الدولة أو الصراع على السلطة على حساب الناس وأمنهم، مثل الإجراءات ضد المعارضين السياسيين.

- التهديدات الناتجة عن السياسات الأمنية الخارجية فالدولة يمكن أن تحمي أفرادها من الأخطار الخارجية من خلال الإضرار، أو تعرِّض حياتهم للخطر مثل: الخسائر في الحروب من خلال تحديد نظام لأمر ما بأنه خطير، أو تهديد خارجي².

وقد عرف وزير الخارجية الكندي الأسبق "ليوود إكسورثي" الأمن الإنساني بأنه "حالة أو وضعية توصف بخلوها، وحريتها من التهديدات التي تمس حقوق الإنسان، وأمنه وحياته وهي طريقة بديلة لرؤية، ومشاهدة العالم بحيث يعتبر الناس بمثابة نقطة أساسية، ومرجعية بدلًا من التركيز بشكل حصري على أمن البلاد، ويتضمن الأمن الإنساني إتخاذ

¹ - تحولات مفهوم الأمن ...الإنسان أولاً: على الرابط التالي:

يوم: <http://www.islamoline.net..2013/03/11>

²- Barry Buzan,op,cit,pp24-27.

الإجراءات الوقائية من أجل الحد من الخطر، والتقليل من المخاطر، وإتخاذ الإجراءات التصحيحية، والعلاجية عند إخفاق أو فشل الوقاية.¹

يتضح من خلال هذه التعريفات للأمن الإنساني أنه مستهدف من قبل ظاهرة الهجرة غير الشرعية طالما أنها تهديد جديد لا تماثلي على عكس الذي ذكرتاه سابقاً من الأخطار العسكرية ، وهذا نظراً لكثره حرکية هذه الظاهرة، فنلاحظ أن العلاقة بين الهجرة غير الشرعية والأمن الإنساني؛ علاقة تأثير وتأثر فيما بينهما، بمعنى أن هذه الظاهرة تؤثر على الأمن بصفة سلبية جداً بحيث أن الحريات الأساسية للفرد والعادات والتقاليد المجتمعات المستقبلة، ومرافق الحياة الضرورية تتأثر سلباً في حالة ما وصل عدد المهاجرين غير الشرعيين الوافدين إلى حد من الجسام.

إن السلامة الفردية وأولوياتها في الحياة تبقى مهددة بسبب دخول أفراد جدد طالما أن الأمن الإنساني مرتبط بحقوق الإنسان كما عبر عنه الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة "كوفي عنان" ، وفي نفس الوقت إنتهاك بعض الحقوق الإنسانية والبيئية وهذا ما تشهده بعض الدول الأوروبية المستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين؛ الذين أقاموا في تلك البلدان بصفة دائمة لكن غير قانونية، وهذا ما أدى إلى الإخلال في الأمن الإنساني الذي كان مكرس للفرد الأوروبي.

بعدما أصبحت الدول الأوروبية تجد حلول ردعية إستثنائية أو إن صح القول تعسفية في حقوق الإنسان قصد القضاء على الهجرة غير الشرعية، الأمر الذي يجعل من مواطنها الأصليين مهددين وعرضة لانتهاك حقوقهم بسبب فرض دولهم إجراءات تعسفية قصد التخلص من تلك الظاهرة.

¹- سانماناري، إندرييفي، جودي البشر، يساره ماجواير، إطلاع عمل مفاهيم الأمن، السلام ، المحاسبة، المسؤولية، الحقوق، متوفّر على الرابط التالي: (22/03/2013).

وفي نفس الوقت يبقى هؤلاء المهاجرين الغير شرعيين مهددين كذلك في حياتهم وحقوقهم مثل (حق اللجوء، الحق في الصحة)، بل يبقى أمن الفرد مهدد من كل الجوانب التي يحتويها الأمن الإنساني مثل: المخاطر المستعصية، مثل (المجاعة، الفقر، البطالة، الأمراض)، والعنف والتهديد البيئي، نظر لوضعيتهم الغير قانونية، سواء في البلدان التي هاجروا إليها، وبالتالي يصبحون عرضة لكل الأخطار السالفة الذكر، ونفس الشيء في بعض البلدان المصدرة للهجرة غير الشرعية خاصة دول إفريقيا الوسطى.¹

وفي هذا السياق يتكلم الباحث "ليوداكسورثي" أن الأمن الإنساني يعد في جوهره جهداً يرمي إلى بناء مجتمع عالمي يمثل سلامة الفرد، وتحترم فيه حقوق الإنسان، وسيادة القانون،² وقد أقرت الأمم المتحدة المفهوم الأمن الإنساني الواسع من خلال برنامجها الإنمائي (U.N.D.P).³

¹ - بينيتا فيريو والدرز، **فهم حقوق الإنسان**، دليل عن تعليم حقوق الإنسان، شبكة الأمن البشري، فيينا، وزارة الخارجية النمسا والمركز الأوروبي للتدريب والبحث في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية، 2000، ص 27.

² - www.human security.org. 2013/05/06 .

³ - انظر الملحق رقم: 3.

خاتمة الفصل:

إن مفهوم الهجرة الغير شرعية، مفهوم صعب التحكم فيه وضبطه نظرياً، نظراً لعلاقة هذا المفهوم بعده مبادئ ومتغيرات تتحكم فيه؛ فأصل مفهوم الهجرة الغير الشرعية هو أمن الهجرة العادلة أو ظاهرة الهجرة ككل، معنى ذلك الانتقال البشري من مكان إلى آخر بطريقة غير قانونية أو سرية بدون اجتياز المهاجر على الإجراءات القانونية للانتقال من بلد لبلد آخر، كما يتعلق لمفهوم الهجرة ببعض المفاهيم الأخرى مثل اللجوء والتهرير البشري كما أن هذه الظاهرة مرتبطة بعدة ظواهر أخرى مثل التجارة بالمخدرات، الاتجار بالبشر، الإرهاب.

إن دوافع هذه الظاهرة هي عديدة ومختلفة عن بعضها البعض من اجتماعي وسياسي أكثر منها الجانب الاقتصادي والاجتماعي ، مثل الفقر البطالة، المجموعة قلة الدخل الفردي، الخ، وهذا ما قاله الباحث الفرنسي، ألفريد صوفي "إما أن ترحل الثروات حيث يوجد البشر، وإما أن يرحل البشر حيث توجد الثروات"

تعتبر الهجرة الغير الشرعية مصدر من مصادر التهديد الأمني الالتماثلي إلى جانب الإرهاب، الاتجار بالبشر، الجريمة المنظمة، حرب المياه، والذي يشكل خطراً وهاجس

الفصل الثاني

نشأة و تطور ظاهرة الهجرة غير الشرعية

في المتوسط

إن الهجرة السرية ليست إلا نتيجة جملة من التجاذبات، والمؤثرات التي تحيط بالأشخاص محل الهجرة والتي تدفع بالإنسان إلى ترك موطنها المليء بالذكريات والروابط العائلية متوجهًا نحو المجهول، بغية الغد الأفضل، ورحلة البحث عن جنة الأرض وتشمل هذه الدوافع شتى مجالات الحياة منها المادي والمعنوي، والإقتصادي، والإجتماعي، وحتى الثقافي.

فالجانب الاقتصادي والاجتماعي كالفقر والبطالة وأزمات السكن وغلاء المعيشة وسوء الرعاية الصحية، تعد الدافع الرئيسي للهجرة الغير شرعية، لكن هذا لا يقتصر على هذا الجانب فالجانب الأمني مهم في استقرار حياة الإنسان، والحروب والأزمات الأمنية من أهم العوامل، ويليها حتى قمع الرأي، وحرية المعتقد، وممارسة الطقوس الدينية.

وعرفت الضفة الأوروبية من حوض المتوسط عبر اطوار من الزمن حملات هجرة كانت شرعية حين كانت الدول الأوروبية تستقطب وتحتاج إلى اليد العاملة ولكن ومع اكمال بناء أوروبا كما يصفها رجال الإقتصاد بدأت تشدد إجراءات الهجرة ووضعت تأشيرات الدخول وأصبح الالتحاق بالضفة الأخرى من المتوسط صعباً جداً وهذا ما دفع بالراغبين بالالتحاق بهذه الدول إلى انتهاج سلوك الهجرة الغير قانونية .

المبحث الأول: المراحل التاريخية للهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط.

لقد مرّت الهجرة بصفة عامة بمراحل كانت في مجلّتها سهلة ومشروعة، ولكن بتغيير منطلق الدول في رؤيتها إلى الحاجة إلى استقطاب المهاجرين، غير من طبيعة الهجرة الذي كانت في إطار القانون وتحولت في مجلّتها إلى ظاهرة وتهديد خارج عن القانون.

فمرحلة بناء أوروبا كانت تعرف قبول واستقطاب المهاجرين ، ومع انتهاء هذه المرحلة بدأت أوروبا في انتقاء فئة من المهاجرين وغلق الباب أمام باقي الفئات، وغلق الطريق القانونية والشرعية أمام المهاجرين فتح الباب للشق السري الغير شرعي لهذه الظاهرة

المطلب الأول: مرحلة تشجيع الهجرة التلقائية.

لقد عرفت الهجرة عدة مراحل كانت أولها مرحلة الهجرة التلقائية، وعرفت معظم الدول المصنعة تشجيع هذا النوع من الهجرة لأسباب اقتصادية واجتماعية وديمغرافية وغيرها؛ والهجرة التلقائية هي تلك التي تأتي نتيجة عوامل الدفع والجذب وتتسم بقلة مساعدة الدولة ودعمها أو أي نوع آخر من المساعدات الدولية أو القومية.¹

1- مرحلة إستقطاب اليد العاملة:

"بالرجوع إلى الحقائق التاريخية السابقة، نلاحظ أنها تتميز بسهولة دخول أي بلد عند الخروج من الوطن الأصلي، وأي مرحلة عدم اهتمام شعوب الجنوب بالهجرة خارج أوطانهم، وفي هذا السياق يقول "فولتير" في المنجد الفلسي الصادر سنة 1746 : " كان يمنع خروج أي مواطن من البلد الذي ولد فيه ... وهو خوف من أن يهجره الجميع، ولذلك

¹- قانون الهجرة الدولي، قائمة بمصطلحات "معجم" الهجرة، ترجمة متوفّر على الرابط التالي:
www.wata.cc/uploads/48_1163581045.pdf

يجب تشجيع بقاء المواطنين وكذلك تشجيع دخول المهاجرين". فالحركات السكانية في هذه الفترة لم تكن كبيرة على اعتبار أن المواطن كان بمثابة ثروة الدول من الجانب العسكري والاقتصادي وما كان موجوداً من الهجرة ظهر نتيجة للصراعات المذهبية أخذت شكل الإقصاء والتهجير مثلاً حدث لليهود والبروتستانت والكاثوليك نحو العالم الجديد بحثاً عن الثروة¹.

على الرغم من زيادة الهجرة الأوروبية خلال القرن الثامن عشر، ومعظم اليد العاملة المستقطبة كانت من الدول المستعمرة، أخذت واستغرقت فترة زمنية طويلة و بعدها بدأت في أحد نطاق واسع وإنشار عبر كامل القارة الأوروبية خاصة مع بداية قيام الثورة الصناعية، وبعد ذلك يدخل مرحلة جديدة في تاريخ مرحلة الهجرة التي لم تعد مرتبطة بالغزوات أو السياسات السكانية الوطنية، بل إلى تدويل سوق العمل.²

كما شهدت فرنسا إنخفاض في معدل المواليد على نطاق واسع ترافق مع الخسائر البشرية الكبيرة في الحرب العالمية الأولى، أدى إلى مواجهة فرنسا نقصاً في العمالة غير مسبوق خلال الفترة 1900 و 1919 وبدون استخدام العمالة الأجنبية كان الاقتصاد الفرنسي سيتعاق نموه بشدة وكانت إستجابة الحكومة والقطاع الصناعي الخاص هي تطوير أول نظام في أوروبا الحديثة لاستخدام العمالة الأجنبية على نطاق واسع.

ومع نهاية الحرب عاد معظم العاملين إلى بلادهم ولم يبق سوى حوالي 10 آلاف عامل من دول الشمال الإفريقي مقيمين بفرنسا و مع تدهور الأحوال الاقتصادية للدول وبخاصة الجزائر بسبب السياسات الإستعمارية الفرنسية التي صادرت الأراضي التي كانت آنذاك أهم مورد معيشى للسكان المحليين، وإتخاذ بعض الإجراءات العقابية ضد المناطق

¹ - ساعد رشيد، مرجع سابق، ص 45.

² - Jacques Barou, Europe, terre d'immigration, Flux migratoires et intégration, Collection « Trans Europe », Presses universitaires de Grenoble, France, page 24.

التي ينشط فيها عناصر الحركة الوطنية، ما أدى إلى تزايد العدد إلى حوالي 120 ألف عامل مع منتصف العشرينات نظراً لتزايد الطلب على العمالة، وكان لبناء خط للسكك الحديدية التي بدأ العمل فيه في عام 1924 سبباً ونتيجة لهجرة العمال ومن بين أهم الأحداث المؤثرة التي حدثت في الفترة ما بين الحربين، كان خلالها هجرة العمال محبذة ومشجعة وحتى مفروضة في عدة أشكال أحياناً.¹

وفي عام 1930 كانت في فرنسا أعلى نسبة عماليّة من الأجانب في أوروبا كلها، وفي عام 1931 شكلوا 7% من مجموع السكان منهم 102000 ينحدرون من شمال إفريقيا وكان عدد المهاجرين الجزائريين قد ارتفع من 13000 عشية الحرب العالمية الأولى إلى 130000 في عام 1930 وإلى 250000 عام 1950 و 350.000 عام 1962 في فرنسا.²

أما دول المغرب العربي الثلاث "الجزائر- تونس- المغرب"، كأهم مناطق شمال إفريقيا، فإن هجرتها إلى القارة الأوروبيّة تعود إلى فترة الاستعمار الفرنسي لشمال إفريقيا، فقد شهدت فترة الاستعمار الفرنسي موجات كبيرة للهجرة خاصة من الجزائر وكانت أكبر هذه الموجات في فترة ما قبل الحرب العالمية الأولى، حيث أصبحت هناك حالة إلحاد أكبر لتشجيع المهاجرين وإستقدامهم لخدمة الحرب أولاً، ثم لإعادة إعمار ما دمر خلال الحرب بعد نهايتها، فالحرب العالمية الأولى كانت السبب في فتح باب الهجرة الجزائرية إلى فرنسا على مصرعيه، ومما ساعد على ذلك بعض القوانين التي أصدرتها السلطات الإستعمارية

2- Jacques Barou, Hommes & Migrations, L'héritage Colonial Un Trou De Mémoire, Migrations et travaux forcés en Afrique subsaharienne à l'époque coloniale, N° 1228 – Novembre - décembre 2000, page 51.

2- محمد عابد الجابري، وحدة المغرب العربي، تونس، مطبع الجامعة، 1978، ص 65.

الفرنسية لصالح الهجرة منها القانون الصادر سنة 1914 والذي نص على رفع القيود وتشجيع الهجرة التلقائية ثم عملية الإشراف على الهجرة سنة 1916 من طرف السلطات الفرنسية نفسها حيث أُسست مصلحة عمال المستعمرات وتنظيمها لصالح المتطلبات الفرنسية، حيث تم إستغلال عمالة دول الشمال الإفريقي للعمل في المصانع والمناجم وفي صفوف الجيش الفرنسي، وفي هذا الإطار تذكر بعض الدراسات التاريخية أن دول المغرب العربي الثلاث أمنت للدولة الفرنسية حوالي 175 ألف جندي و 150 ألف عامل في الحرب العالمية الأولى كان معظمهم من الجزائريين الذين ازدادت هجرتهم إلى فرنسا بشكل واضح وبأعداد ضخمة.¹

2- اتفاقات الأيدي العاملة:

نتحدث هنا عن اتفاقات الأيدي العاملة منذ الخمسينيات بين الدول الأوروبية التي كانت تسعى إلى إعادة بناء دولها بعد الحرب العالمية الثانية وبين دول الجنوب التي تواجه نسبة بطالة مرتفعة وشريحة كبيرة من الأيدي العاملة تشغل عمالة محدودة، وكانت تهدف تلك الاتفاقيات إلى تنظيم الهجرة والإعداد لوصول الدفعات الجديدة والتعرف على متطلبات القطاعات الاقتصادية المتخصصة جدا (الصناعية والزراعية والتعدين والبناء، إلخ.) التي تتقاضها الأيدي العاملة.

وفي منتصف السبعينيات، كانت هجرة العمال إلى أوروبا تشهد توقفا حادا في أعقاب الأزمة الاقتصادية والصدمة النفطية الأولى في عام 1973، لقد تم تجديد وإعادة صياغة

¹- ساعد رشيد، مرجع سابق، ص 46.

اتفاقات الأيدي العاملة خلال ثلاثين عاما تقريبا بهدف محاولة السيطرة على طلبات العمل وتنظيم حركات الأيدي العاملة من الجنوب إلى الشمال تحت رحمة التقلبات الإقتصادية.¹.

قبل منتصف 1950، في حين أن الحرب في الجزائر قد بدأت لتوه، أنشأ العمال نواحي للمهاجرين من قبل الدولة لإيواء القوى العاملة مع المحافظة على الفجوة السكانية، بدعوى الطابع الخاص الذي يجمع ثقافات المهاجرين على حد سواء- ثقافة غريبة على المجتمع الأوروبي-ما دفع بالدول الأوروبية إلى القيام بمحاولات لإدماج المهاجرين هذا ما لا يدع شك أن المهاجر الذي عاد إلى بلده سينوي العودة لأراضي ما وراء البحار.

"وقدت بتصميم منازل باسم "مساكن مؤقتة" للعمال، تم إنشاء صندوق العمل الاجتماعي لمسلمي الجزائر في فرنسا العمال وأسرهم (FAS) تحت إشراف وزارة الشؤون الإجتماعية ، في عام 1958 في إطار خطة قسنطينة لتنمية الموارد في الجزائر، ثم إنشاء هذا الصندوق هو الراعي الرئيسي للجمعية الوطنية للإسكان للعمال الجزائريين وعائلاتهم SONACOTRA التي أنشئت في عام 1956 لمعالجة مشكلة المهاجرين في ما يخص السكن غير اللائق الذي يسكنه المهاجرون (مدن الصفيح)، وخصوصا حول باريس فبنيت أول SONACOTRA منازلها اللانقة في عام 1959".²

ولما كان العمال يعملون بأجور منخفضة وبمشقة في الأعمال العضلية وفي الغالب الخطرة مثل المناجم والأعمال الكيماوية والمصافي والموانئ وسبك المعادن واستمرت نفس الحالة إلى ما بعد نهاية الحرب العالمية الثانية.

1 - انظر الملحق رقم 04

2 - Philippe Rygiel, Le Temps des migrations blanches ; Migrer en occident, du milieu du XIXe siècle au milieu du XXe siècle, Éditions Publibook, PARIS – France , page 83.

ومع تزايد الحاجة إلى العمالة الأجنبية وتزايد الأوضاع الاقتصادية في الدول المغاربية سواءً ومنها الجزائر، شهدت الفترة من بداية السبعينات إلى أوائل السبعينات موجات كبيرة للهجرة، فقد كانت هذه الفترة علامة فارقة في الهجرة إلى الدول الأوروبية المجاورة حتى أن بعض الدراسات اعتبرت استيعاب هذه الدول للعمالة المغاربية في هذه الفترة من أهم العوامل التي ساعدت على تحقيق الاستقرار في منطقة المغرب العربي. واعتبرتها دراسات أخرى بداية لاختفاء الحواجز أمام حركة العمالة وتحولها لأحد المكونات الأساسية للاقتصاد الدولي الجديد، فقد قدر عدد المهاجرين من دول المغرب العربي في فرنسا وحدها منتصف السبعينات بحوالي 1.1 مليون مهاجر.

وكان للميثاق العربي للعمل في عام 1968 الذي يحتوي على بنود تضمن الحقوق الأساسية للعاملين المهاجرين الذي صادقت دول معظم الدول العربية المتوسطية عليه في عام 1974 واعتمد المؤتمر السنوي لمنظمة العمل العربية، الذي إنعقد في الجزائر (فبراير 2005)، بياناً بشأن المهاجرين، وإن هذا الاهتمام ليس بجديد في السابق في عام 1965، إعتمد مجلس الوحدة الاقتصادية العربية قراراً لتسهيل تحرك المواطنين العرب بين مختلف دول المنطقة، وقد التزمت الدول حتى تشجيع تشغيل المواطنين من مختلف الدول العربية الأخرى المتواجدون على أراضيها وذلك بإلغاء تأشيرات الدخول بين دول المجلس وبتجديد تصريح الإقامة عند إنتهاء صلاحية رخصة العمل.

وقد أنشأ المجلس أيضاً لجنة، بالتعاون مع منظمة العمل العربية، مسؤولة عن تحركات العاملين بين الدول العربية. وأوصت هذه اللجنة الدول المعنية بالتصديق على إتفاقيات هجرة العمل، مؤكدة تعهداتها بحماية العاملين المهاجرين وتشجيع هذه الحركات

متىحين للأسر إمكانية لم الشمل والتعليم الأولى للأطفال، مع ضمان الحريات الأساسية للعاملين التي تتعلق بمتطلبات التنمية الاقتصادية.¹

إلا أنه مع أزمة ارتفاع أسعار النفط سنة 1973 إختلف الوضع تماما حيث أصدرت دول المهاجر الأوروبية قرارات بعدم استقبال عمالة مهاجرة جديدة، وقد أثر ذلك بشكل سلبي على الدول المرسلة للعمالة ومنها الدول المغاربية التي كانت تعتمد على العمالة المهاجرة سواء للتخفيف من حدة البطالة أو لإمدادها بالنقد الأجنبي الناتج عن التحويلات.

كما تميزت هذه الفترة أيضا بتحول العديد من الدول الأوروبية من بلدان مصدرة للهجرة إلى بلدان مستقبلة لها مثل إيطاليا التي كانت تمول الولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين بالمهاجرين، فتحولت إلى دولة مستقبلة للأعداد القادمة من الدول حديثة الاستقلال ومن دول الشمال الأفريقي.².

وحتى إسبانيا التي كانت تعتبر منطقة عبور للمهاجرين المغاربة والسنغاليين الذين يدخلون بطريقة غير شرعية إلى فرنسا تحولت إلى دولة مقصد للهجرة وأصبحت تعج بأعداد كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين ، هذا الوضع الجديد والخطير معًا أجبر الدول الأوروبية على غلق الحدود في وجه الموجات الجديدة من المهاجرين وحتى في وجه اللاجئين.³

1 - بيلاري، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، يوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 121.

2 - أنظر الملحق رقم 05.

3- ساعد رشيد، مرجع سابق، ص 47.

المطلب الثاني: مرحلة الهجرة الانتقائية.

1. مرحلة وقف الهجرة التلقائية:

أصبح ينظر إلى الهجرة على أنها مشكلة ينبغي البحث لها عن حلول ناجعة مع منتصف السبعينيات من القرن الماضي بسبب الأزمة البترولية التي عرفها العالم ومن ذلك ظهر الإتجاه نحو غلق الحدود أمام كل أنواع الهجرة الوافدة حتى اللاجئين والتجمع الأسري، ولم تقتصر هذه السياسة على الدول المستقبلة بل إنعكس آثارها حتى إلى بعض الدول المصدرة للمهاجرين فقامت هي كذلك بمراجعة سياساتها الخاصة بالهجرة كرد فعل على الإنتهاكات المتكررة من بعض الدول وتقديرها في حماية الأجانب في ظاهرها ولكن في الحقيقة كانت بداية وقف تشجيع الهجرة التلقائية.¹

2. بداية مرحلة الهجرة الانتقائية:

إن سياسة الهجرة هي جانب من جوانب السياسة السكانية للدولة، إذ تقوم الدول بتشريع القوانين لتنظيم الهجرة وكذا دخول وخروج الأشخاص من وإلى أراضيها، وقد تلجم الدول إلى قوانين لا تسمح بالهجرة إلى البلاد إلا لفريق من الرعايا الأجانب تصنفهم، فهي إذن تنظم هجرة اصطفائية انتقائية.

كما هو الحال مع بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية الذي تعتمد نظام الحصص، فلا تقبل من المهاجرين إلا نسباً معينة من عدد السكان، ويعتمد في سياسة الهجرة الانتقائية على اختيار العمال المهرة والذين من المرجح أن يكون أكثرفائدة للاقتصاد الوطني على حد قول جمعيات سياسية معارضة لهذا.

¹- ساعد رشيد، مرجع سابق، ص48.

إن تشجيع الهجرة الإنقائية ألغت هجرة العمالة وعلقت رسمياً منذ عام 1974، ولم يصبح ممكناً إلا في قطاعات معينة من الاقتصاد وأنشئ قائمة المهن المفتوحة أمام الأجانب غير الأوروبيية لجذب هجرة النخبة الدولية.¹

ويقصد بها التركيز على استخدام اليد العاملة الماهرة حيث شرعت دول الاتحاد الأوروبي على سبيل المثال في الاستقبال المتميز من الباحثين والناهبيين في المجالات المختلفة وتترجم عن هذه الهجرة الإنقائية للمميزين أن تقادهم بلدانهم إلى الأبد، مما يمثل نهب الخيرات وقدرات هذه البلاد لصالح البلاد الغنية، وما يستتر من ذلك من تخلف البلد الذي تم إفراغه من خيراته شبابه بعد أن أنفقت عليهم الأموال العامة في التعليم والتكون.

وقد يقال أن هجرة هذه العقول تعود بالخير على بلدانهم من خلال التحويلات المالية الذي يرسلونها إلى أهلهم في بلادهم الأصلية ومساهمتها في التنمية، ولكن للأسف الشديد فإن الدراسات المتعمقة في هذا المجال تشير لأن هذه التحويلات لا تعوض هذه البلدان عن خسارتها عن عقولها المهاجرة، التي صرفت عليها بأموالها وخسرت جهودهم في التطوير لأن إزاحة الشباب النابه وذوي الكفاءات يعوق عملية التنمية المأمولة وينطوي على نقل أكثر للموارد الاقتصادية، وهي رأس المال البشري من دول فقيرة إلى دولة غنية.²

ومع بداية ما يعرف بالعولمة أكدت دراسات أنه منذ 1980 إلى منتصف سنة 2000، ما يقارب 200 مليون شخص أصبحوا يعيشون خارج بلدانهم الأصلية ومع وقف الهجرة التلقائية وسلوك سياسة الهجرة الإنقائية الذي اعتمدت هذه السياسة للإنغلاق بناء على احتياجات سوق العمل ومعايير السكان لأسباب إقتصادية وديموغرافية إلا أن الواقع بين أن التدفق مازال مستمراً فوق الهجرة التلقائية وسلوك الهجرة الإنقائية لم يغير شيئاً

¹- Mustapha Harzoune, Qu'est ce que l'immigration choisie ?, sur musée de l'histoire de l'immigration sur le site : <http://www.histoire-immigration.fr/histoire-de-l-immigration>.

²- حمدي شعبان، الهجرة الغير مشروعه الضرورة و الحاجة، مركز الاعلام الأمني، أكاديمية الشرطة جمهورية مصر العربية، 2009، ص 5.

على أرض الواقع سوى فتح الباب أمام الهجرة الغير شرعية على خلاف الخطاب الأمني على مراقبة ومكافحة الهجرة غير الشرعية.¹

إنتاجية ساعة من العمل الأوروبيين هي واحدة من أعلى المعدلات في العالم يضمن مستوى ممتاز وجودة عالية للبنية التحتية العامة التي تنتج عن إنتاجية كل ساعة عالية من العمل الأوروبيين، ويرى الخبير الاقتصادي الفرنسي فيليب أغيون، الأستاذ في جامعة هارفارد أن فرضية أن الاقتصاد الأوروبي ما زال يحتاج إلى المهارات اللازم لمواكبة الكتل الاقتصادية العالمية، وأن أوروبا مازالت تفتقر إلى كتلة حرجية من المؤهلين تأهيلًا عاليًا بما فيه الكفاية. وهجرة العمال هي الطريقة مؤهلة لزيادة بسرعة عالية مجموعة من المهارات التي يمكن أن تجد طرق الإبتكار، إذ أن هجرة العمال ذوي المهارات العالمية من المرجح أن حل مشكلة ندرة العمالة الماهرة، هجرة العمال المهرة قد يكون أيضًا إستجابة إلى التحديات الأخرى التي يواجهها الاقتصاد الأوروبي.²

فيما يخص رأس المال البشري أو ما يعرف بأفاق الهجرة الدولية والذي يعتبر أحد تيار يعمل في مجال الهجرة، فإن اتباع هذا التيار يرتكزون على فرضية أساسية بالنسبة لهم فإن الهجرة تحفز الأفراد في الدول النامية على الرفع من مستوى تعليمهم، وبصيغة أخرى فإن الأفراد في الدول المصدرة لليد العاملة خاصة الشباب منهم يحاولون الرفع من مستوى التعليم بهدف الهجرة بعد حصولهم على شهادة جامعية، فالشباب الذين لا تسمح لهم الفرصة بالهجرة نظراً لسياسات الهجرة التي تتبعها الدول المستقبلة لليد العاملة، فهم يعتبرونه كربح للدول النامية ومنه بالاعتماد على نظرية النمو الداخلي التي تقول أن العامل

1 -Migrations politiques d'immigration selective, sur encyclopedia universalis, sur le site : <http://www.universalis.fr/encyclopedie/migrations-politiques-d-immigration-selective/>.

2 -Immigration sélective et besoins de l'économie française 14 janvier 2006 , sur le site : www.ladocumentationfrançaise.fr/var/storage/rapports.../0000.pdf.

البشري يمكن له أن يدفع بالدولة إلى تحقيق نمو وبالتالي تنمية اقتصادية تنتج فرص أكثر للشباب على التشغيل في البلد الأصلي.¹

1.2- أوروبا و "الهجرة الإنقائية" في شكل جديد:

مع تزايد ظاهرة الهجرة غير المشروعة التي كسرت الحواجز القانونية وتحت العرائيل المناخية طيلة السنوات الأخيرة، لجأت بلدان أوروبا الجنوبية إلى "إجراءات" من نوع آخر لمجابهة تدفق المهاجرين، يتمثل في العودة إلى صيغة "الهجرة الإنقائية".

وعرض وزراء الهجرة في البلدان الأعضاء في الإتحاد الأوروبي الخطوط الكبرى لتلك الإستراتيجية الأوروبية الجديدة على نظرائهم في البلدان المتوسطية، خلال إجتماع رعاته الرئاسة البرتغالية في مدينة "ألفافر" البرتغالية وهي التي تعلقت بدرس أسواق العمل في البلدان الأوروبية وتشديد الرقابة الأمنية على وثائق السفر وتسهيل التحويلات المالية للمهاجرين إلى بلدانهم، إلا أن الأهم أن أوروبا سرعان ما كشفت النقاب عن ملامح إستراتيجيتها الجديدة، من خلال تفاهمات توصلت لها مؤخرا إيطاليا مع كل من المغرب وتونس، وترمي لتنظيم انتداب مهاجرين من البلدين، في مقابل منح تسهيلات واسعة للمهاجرين القادمين من أوروبا الشرقية.

وبالنسبة لإيطاليا مثلا، تستند الهجرة المنظمة على حصص سنوية محددة لكل بلد من البلدان التي تربطها مع روما اتفاقات في هذا المعنى، وتدعم هذه السياسة النقابات وأحزاب ائتلاف اليسار الإيطالي بزعامة رومانو بروودي².

¹- عبد القادر دريال ، "الهجرة الدولية، البطالة والتنمية المستدامة" ، جامعة وهران، الجزائر، ص 11.

²- الهجرة الإنقائية نقح الباب أمام المهاجرين السريين، في المиграة: متوفـر على الرابط التالي:
http://kanz-redha.blogspot.com/2011/05/blog-post_8384.htm.

2.2. عقود العمل الموسمية كوسيلة لتنظيم الهجرة:

طبقاً للمرسوم الرئاسي في إيطاليا الذي صدر في 2007، حصلت أربعة بلدان من شمال إفريقيا على أكثر من 17 ألف فرصة عمل في إيطاليا العام المسبق، في إطار الهجرة الانتقائية، وهي مصر والمغرب وتونس والجزائر، ويبلغ مجموع العمال الموسميين، الذين ستسنقب لهم إيطاليا بصورة شرعية في العام المسبق من خارج بلدان الإتحاد الأوروبي، 170 ألف شخص من ضمنهم 65 ألفاً سيعملون في البيوت في رعاية المسنين، وأتى المصريون على رأس القائمة بثمانية آلاف مهاجر، ثم الفيليبينيون بخمسة آلاف فرصة، وحل في المرتبة الرابعة المغاربة والألبان بأربعة آلاف وخمس مائة فرصة، وحصل التونسيون على الحصة الأخيرة المقدرة بأربعة آلاف فرصة هجرة.

وتم تخصيص 14200 فرصة عمل في مجال البناء و30 ألف فرصة عمل في قطاعات إنتاجية أخرى، مقابل ألف فرصة عمل فقط لذوي المؤهلات العالية، وخصصت إيطاليا أكثر من 47 ألف فرصة عمل لمهاجرين من بلدان وقعت أو هي في صدد إستكمال إجراءات التوقيع معها على اتفاقات هجرة اليد العاملة، منها مصر والجزائر والمغرب وتونس وبنغلاديش وألبانيا والفيليبين والسنغال والصومال وغانا وباكستان ونيجيريا وسريلانكا ، وطبقاً لتقديرات آخر إحصاء إيطالي في هذا المجال، يوجد حالياً 340 ألف مهاجر مغربي في إيطاليا و90 ألف تونسي و70 ألف مصري، بالإضافة لجاليات عربية أخرى¹.

¹ - رشيد خشانة ، تونس، في: سويس أخبار، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.swissinfo.ch/ara /6330106> .

وتعتبر التوجهات الجديدة، مراجعة لخيارات كانت حكومة اليمني "سيلفيو برلوسكوني" فرضتها خلال السنوات الماضية لغلق الباب أمام المهاجرين الشرعيين الآتين من بلدان المغرب العربي، وتجسدت تلك الخيارات في قانون "بوسي - فيني"، وزير الداخلية والهجرة في تحالف اليمين، الذي قلص فرص دخول المهاجرين المغاربيين إلى إيطاليا من ثلاثة آلاف رخصة سنة 2000 إلى خمس مائة فقط سنة 2003 وحوالي 400 في السنة الماضية.

وفي هذا السياق، أسرفت زيارة "ماسيمو داليما"، نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية الإيطالي إلى تونس في شهر أكتوبر الماضي، عن إتفاق على زيادة حصة التونسيين من فرص الهجرة إلى أربعة آلاف، ويأمل الإيطاليون أن يساعد لرفع حجم الهجرة الشرعية إلى القليل من كثافة المهاجرين غير الشرعيين، الذين ينطلقون ليلاً من المرافئ التونسية والليبية والجزائرية، بمحرين في قوارب الموت بإتجاه سواحل إيطاليا.

أما بالنسبة لإسبانيا، فمن الصعب معرفة العدد الدقيق للمهاجرين، نظراً لوجود أعداد كبيرة من المقيمين بصورة غير شرعية، لكن طبقاً للإحصاءات الرسمية، هناك نحو أربعة ملايين مهاجر يحملون بطاقة إقامة، من بينهم 655 ألف مغربي و515 ألفاً من رومانيا ونحو 400 ألف من الإكوادور و250 ألفاً من كولومبيا و193 ألف بريطاني و118 ألف إيطالي و113 ألف صيني و180 ألفاً من بلغاريا¹...

وأشارت الإحصاءات إلى أن 500 ألف منهم، إشتروا منازل خلال النصف الأول من السنة الجارية، مما يؤكد ما جاء في دراسات رسمية من أن 70% من المهاجرين اختاروا إسبانيا للبقاء فيها، واللافت أن عدد المهاجرين إلى إسبانيا تكثف خلال الأشهر

¹ - رشيد خشانة ، المرجع السابق .

التسعة الأولى من عام 2007، بنحو 700 ألف شخص، من بينهم أكثر من نصف مليون أوروبي شرقي، وتضاعف تدفق المهاجرين إليها من رومانيا وبلغاريا، بعد انضمامهما إلى الإتحاد الأوروبي، ويرجع ذلك لسبعين رئيسين، أولهما تشريع إقامة من كان غير شرعي ومجيء مجموعات جديدة، من بينها أعداد لا يستهان بها من الغجر.

وتدل هذه الفئة المتّوّعة من المهاجرين على أن إسبانيا التي كانت تصدر المهاجرين إلى أوروبا، باتت نقطة إجذاب قوية للهجرة بسبب النمو الاقتصادي السريع الذي عرفه منذ زوال حكم الجنرال فرانكو في السبعينات، ومن الحوادث الملائمة بالدلالات، أن أكثر من ستة قوارب كانت تقل نحو مائتي مهاجر غير شرعي، أُرست في سواحل إسبانيا عشيّة القمة الأوروبية الإفريقية الأخيرة في البرتغال، والتي كان إحتواء الهجرة غير الشرعية وتحويلها إلى هجرة قانونية أحد البنود الرئيسية على جدول أعمالها، ولم يكن على متن تلك القوارب مهاجرون أحياء فقط، وإنما أيضا جثث لمهاجرين لم يستطعوا الصمود أمام طول الرحلة وقصوة ظروفها.

3.2- فرنسا والهجرة الإنقائية:

وضعت فرنسا من ناحيتها صفحة جديدة في تاريخ الهجرة، تستند إلى مفهوم "الهجرة الإنقائية"، وكان الرئيس ساركوزي طرح هذا المفهوم خلال حملته الانتخابية وجعل منها أحد المحاور الرئيسية لمغازلة أقصى اليمين، الذي لم يتزدّ في منحه الأصوات اللازمة للتفوق على غريمه الشتراكي "سيغولين روایال"، وسعى "بريس هورتفو"، وزير الهجرة والهوية الوطنية، وهو من أقرب أصدقائه، إلى ترجمة هذه السياسة الإنقائية عبر قانون الهجرة الجديد الذي تولى إعداده¹.

والمقصود بالهجرة «الإنقائية» حسب المنظور الفرنسي، هو ترك باب الهجرة مفتوحا أمام فئات محددة من المهاجرين، وفقا لاحتياجات القطاعات الاقتصادية المختلفة

¹ - رشيد خشانة، المرجع السابق .

والخروج من حالة الهجرة المفروضة، التي عرفتها فرنسا على مدى العقود الماضية، وجديد القانون هو الترفيع من عدد المهن المتاحة أمام الأوروبيين الشرقيين من 61 مهنة إلى 162، وجميعها لا تستدعي توافر أي شهادات فعلية، وإنما مجرد قدر من التأهيل.

ودافع الوزير هورتفو عن مضمون قانونه في مواجهة منتقديه بالقول "إنه السبيل الوحيد المتاح للسيطرة على الهجرة من جهة، وتأمين ظروف لائقة للعمل والمعيشة للمهاجرين الجدد". كما يرفض هورتفو الإقرار بأن القانون الجديد سيحول منابع الهجرة نحو فرنسا من البلدان الواقعة جنوب المتوسط إلى تلك الواقعة في شرق أوروبا".

ويشكل تدفق المهاجرين، إن كانوا شرعيين أم سريين من جنوب المتوسط نحو شماله، الوجه الأبرز لهجرة الجاليات العربية إلى الخارج، والتي يقدر حجمها بـ 36 ألف مهاجر من أصل عربي موزعين في العالم، من بينهم مليون مهاجر من حاملي الشهادات العليا، إلا أن مسؤولين مغاربيين إنتقدوا التعاطي الأوروبي في موضوع الهجرة، بوصفه يعتمد على سرعتين متفاوتتين، واحدة للمهاجرين الأوروبيين وأخرى للمهاجرين المغاربيين والأفارقة عموماً.

واعتبر "فرج السوسي" مدير عام ديوان التونسيين في الخارج (المؤول عن قضايا الهجرة) في ورقة قدمها إلى ندوة أقامتها مؤخراً الجامعة العربية في تونس، وكان محورها الهجرة إلى أوروبا، أن السياسة الأوروبية في مجال الهجرة تتسم بـ "ازدواجية إجتماعية"، قياساً على الإزدواج الشهير المنسوب لسياسة الولايات المتحدة تجاه القضايا العربية، وكانت الجامعة العربية عكفت على درس أوضاع هؤلاء، بإقتراح من نائب أمينها العام سابقاً "نور الدين حشاد"، الذي سعى لبلورة موقف عربي مغاير من موضوع الهجرة برمته.¹.

¹ - رشيد خشانة ، المرجع السابق.

والظاهر أن ملف المهاجرين العرب سيبقى، بعد مغادرة حشاد الجامعة محل اهتمامها، إذ أنها أرسلت أخيراً وفداً إلى فرنسا وإيطاليا لإعداد تقارير عن أوضاع العمال العرب هناك، في إطار مسعي يبدو أنه سيشمل أيضاً البلدان الأوروبية الأخرى المعنية بالهجرة.

يبدو أن الإتحاد الأوروبي أخذ يتبنى تدريجياً الهجرة الإنقائية، التي يدعو لها الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي، وتجلّى ذلك من إعلان "فرانكو فراتيني"، نائب رئيس المفوضية الأوروبية في المؤتمر، الذي أقيم في العاصمة البرتغالية لشبونة¹ حول الهجرة القانونية، أن الإتحاد الأوروبي "يجب أن يكون براغماتياً في مجال الهجرة ويقتصر بأن القارة العجوز في حاجة إلى اليد العاملة المؤهلة، للحفاظ على مستوى النمو الاقتصادي، وكذلك النمو الديموغرافي"، مبرزاً أن على أوروبا أن تنظر إلى الهجرة بوصفها عنصر إخصاب وظاهرة لا يمكن تفاديتها في عالم اليوم، وليس بوصفها تهديداً.

وحاول فراتيني تعزيز أطروحته الجديدة حول الهجرة، من خلال المقارنة مع الولايات المتحدة، مؤكداً في هذا الإطار، أن الولايات المتحدة تستقبل 55% من العمالة المؤهلة، في حين أن أوروبا لا تستقبل سوى 5% مقابل 85% من العمالة غير المؤهلة، وفي هذا السياق تعزم أوروبا منح المهاجرين القانونيين البطاقة الزرقاء، التي تعادل البطاقة الخضراء المعمول بها في الولايات المتحدة، وستجيز البطاقة الجديدة للمهاجرين المؤهلين، بالإضافة لقبولهم السريع، وخاصة في القطاعات الحيوية التي تحتاج لليد العاملة، السماح لهم بالعمل في بلد أوروبي آخر بعد مرور ثلاث سنوات على وصولهم إلى البلد الأول¹.

¹ - رشيد خشانة ، المرجع السابق.

ومقترحات الإيطالي فراتيني مستوحاة من مشروع ساركوزي، الذي طرحته السنة الماضية، عندما كان وزيراً للداخلية وطبقها نسبياً من خلال الجولة التي قام بها في دول إفريقية بعد وصوله إلى سدة الرئاسة، بالتعهد بمنح تأشيرات لمدة ثلاثة سنوات لرجال الأعمال والباحثين الأكاديميين.

ويرفض جزء من الرأي العام والكثير من الدول الإفريقية التوجه الجديد للاتحاد الأوروبي، وكان السنغال أعلن بصفته ناطقاً باسم مصالح إفريقيا في المؤتمر الأوروبي-إفريقي للهجرة والتنمية في يوليو 2006 في الرباط، رفضه التام لهذا التوجه الجديد، غير أن البلدان المغاربية اختارت، على ما يبدو التعاطي بـ "واقعية وبراغماتية" مع التوجهات الجديدة.¹

3. تهرب القادة الأوروبيين من إستعمال مصطلح الهجرة الانتقائية:

أكد رئيس الوزراء الفرنسي السابق لوران فابيوس نائب مقاطعة سان مارتين الفرنسية ومرشح الحزب الإشتراكي خلال الانتخابات الرئاسية لعام 2007 بفرنسا في باماكو أنه يرفض مصطلح "الهجرة الانتقائية" والإيديولوجية التي تخفيها وقال فابيوس خلال إجتماعه مع الرئيس المالي أماندو توماني توري إنه يؤيد هجرة تعترف بجميع حقوق الأشخاص الذين يوجدون في وضع قانوني وندد رئيس الوزراء الفرنسي السابق من جانب آخر بالهجرة غير الشرعية التي تنظمها شبكات المافيا والتي تتسبب في وقوع مأساة إجتماعية كبيرة وصرح فابيوس للصحافة إنه من المهم أن يستمع سياسياً البلدان المتقدمة لأفريقيا وأن يفهموا ويلمسوا المشاكل التي تواجهها هذه القارة مشيراً إلى تأييده الكامل

¹- رشيد خشانة ، المرجع السابق .

للتنمية المشتركة التي تمثل شكل التعاون المتجدد الذي يتيح التعبير عن تضامن حقيقي بين الشمال والجنوب حسب.¹

4- إنقاذ دول جنوب المتوسط لسياسات الهجرة الإنقائية:

جاء رد فعل دول جنوب المتوسط على سياسات الهجرة الإنقائية، بالرفض المطلق لما تحمله من تعارض مع مبادئ حقوق الإنسان وخلفيات سياسية تحاول تجريد دول جنوب المتوسط من النخب المثقفة وتشجيع هجرة الأدمغة، وعلى سبيل المثال:

1.4- الموقف الجزائري من سياسات الهجرة الإنقائية:

دعت الجزائر من نيويورك إلى إيجاد بدائل واقعية من أجل وضع حد لسياسات الهجرة الإنقائية التي تدعو إليها بعض البلدان المتقدمة، وأكد "مjid بوقرة" الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية، أن إيجاد بدائل واقعية تعد ضرورية لوضع حد لسياسات الهجرة الإنقائية سيمما تلك التي توصي بالكل الأمني التي أظهرت محدوديتها اليوم، وأوضح بوقرة لدى تدخله خلال اجتماع الحوار رفيع المستوى حول الهجرة والتنمية على هامش الدورة الـ68 للجمعية العامة للأمم المتحدة أنه يجب في هذا الإطار أن يكون

تنقل الأشخاص ضمن الأولويات بما أنه يشكل الجسر الذي يتتأكد من خلاله الطابع العالمي والوحيد لتاريخ وثقافات وحضارات الخاصة التي أثرت البشرية، كما أكد الوزير المنتدب أن الرد السريع والمناسب على تدفق المهاجرين غير الشرعيين الذين تستقبل الجزائر جزء كبيراً منهم على أراضيها يتمثل في العمل معاً على توفير شروط رفاهية مشتركة، وأبرز بوقرة أن الجزائر تدعو إلى حماية حقوق الحاليات المقيمة بالخارج كجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان والحماية من التمييز والأعمال المعادية للأجانب والعنصرية، معتبراً أنه

1- في بانا بريس: متوفّر على الرابط التالي:
http://www.panapress.com/%_17-lang4-index.html .

يجب بذل جهود أكبر لمكافحة معاداة الإسلام والمتطرفين الذين يستغلون الإسلام ويشوّهون قيمه العالمية والمتسامحة، وأضاف في هذا الخصوص بأن الطابع متعدد الأوجه للهجرة مرفوقا بالجهود المبذولة من قبل دول المصدر والمعبر والوجهة يجب أن يشجع على وضع إستراتيجيات عالمية لتسخير حركات الهجرة.

وأبرز الوزير الجزائري أن تلك الإستراتيجيات بالإمكان أن تكون ذات فعالية كبيرة من خلال تطبيق أدوات دولية لا سيما إتفاقية الأمم المتحدة حول حماية العمال المهاجرين وعائلاتهم وكذا الإتفاقية المناهضة للجريمة المنظمة العابرة للأوطان وبرتوكولاتها، كما أشار إلى "أن هجرة منظمة ومنسقة في متناول أيدينا ويمكننا معاً مضاعفة جهودنا على المستويين الإقليمي والدولي من أجل تحقيق ذلك الهدف المشترك في إطار استراتيجية طويلة الأمد تتمحور حول أهداف الألفية للتنمية لما بعد 2015. وخلص في الأخير إلى أن الجزائر كونها بلد مصدر وعبور ووجهة والتي احتضنت سنة 2006 الاجتماع الإقليمي لإفريقيا حول الهجرة والتنمية تجدد التزامها من أجل العمل بالتشاور مع جميع الإرادات الحسنة حول هذه المسالة الدولية.¹

المطلب الثالث: مرحلة اللجوء إلى الهجرة غير الشرعية.

بدأت بوادر الهجرة السرية كسبيل للوصول إلى الدخول، و الاستقرار في أوروبا؛ حين إنقطلت أوروبا إلى مرحلة غلق الحدود مع بعث سياسة محاربة الهجرة في أوروبا، هذه الأخيرة التي تقطن إلى ضرورة إدخال قضية الهجرة في أولوياتها السياسية والأمنية، ما تم خوض عنه ما عرف بـ"إتفاقية شنغن" والتي بموجتها تم غلق الحدود وفرض الرقابة اللازمة من أجل منع تدفق المهاجرين، وطبقت سياسة غلق الحدود ابتداءً من سنة

1- صالح ط، الجزائر تنتقد بشدة سياسات الهجرة الانقائية، نشر في المشوار السياسي يوم 05 - 10 - 2013. في جزایرس، متوفر على الرابط التالي: www.djazairess.com/alseyassi/15567

1974 وبذلك حصرت أشكال الهجرة في: التجمع الأسري ، اللجوء أو الهجرة السرّية، وفي سنة 1993 قامت الدول الأوروبيّة بتعديل قوانينها المتعلقة باللجوء رغم أنها لا تستقبل سوى 2 إلى 3% من إجمالي اللاجئين.¹

فالتشديد على الحصول على التأشيرة، ناهيك عن النمو الاقتصادي الذي أصبحت إسبانيا وإحتياجها ليد عاملة غير مستقرة (من أجل الوقوف في وجه باقي الدول الأوروبيّة إقتصادياً)، فمن منطلق المقاربة السياسيّة يمكن اعتبار أمور ظاهرة الهجرة السرّية لأعداد هائلة من الشباب رغم ما ينطوي عليه طريق البحر من مخاطر الهالك هو في الواقع عملية للتخلص من أفواه المهاجرين ومستلزمات ثلثية مطالبهم الأساسية في العيش الكريم أما الناجون المحتملون من هذه المغامرة فإنهم لا محالة سيضطرون إلى التفكير في موطنهم الأصلي وجلب الأموال إليه بالرغم من أنه لم يشرف وجودهم واضطروا إلى مغادرته .

كانت ألمانيا أول من بادر إلى ذلك على اعتبار أنها تستقبل ربع حصة أوروبا من اللاجئين ثم تبعتها فدي ذلك كل من فرنسا وبريطانيا وهو ما أدى إلى ظهور الأشخاص بدون وثائق أو ما يعرف ب (Les sans papiers) والذين يعتبرون أيضاً مهاجرين غير قانونيين وموازاة مع ذلك قامت بالتركيز على عملية إدماج المهاجرين القدماء في المجتمع الأوروبي وتسوية وضعية الأشخاص الموجودين بصفة غير قانونية حتى يطوى ملف الهجرة نهائياً.²

و يصعب تحديد حجم الهجرة السرّية نظراً لطبيعة هذه الظاهرة، ولكن وضع المهاجر السري يشمل أصنافاً مختلفة من المهاجرين فمنهم:

¹ - ساعد رشيد، المرجع السابق ص 50.

² - Blanc-Chaléard Marie-Claude, histoire de l'immigration, Édition de la Découverte . Paris . 2001 . p 13.

- الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دول الاستقبال، ولا يسرون وضعهم القانوني.

- الأشخاص الذين يدخلون دول الاستقبال بطريقة قانونية، ويمكثون هناك بعد انتهاء مدة الإقامة القانونية.

- الأشخاص الذين يستغلون بطريقة غير قانونية خلال إقامة مسموح بها.

- الأشخاص الذين يشغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل.

ولعل هذا ما يشرح كيف أن التقديرات التي مختلف المنظمات متضاربة ومختلفة؛ فمنظمة العمل الدولية تقدر حجم الهجرة السرية ما بين 10-15 من عدد المهاجرين في العالم البالغ حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة حوالي 180 مليون شخص.

و حسب منظمة الهجرة الدولية فإن حجم الهجرة غير القانونية في دول الاتحاد الأوروبي يصل إلى 1.5 مليون فرد.¹

وقد تفاقمت مشكلة الهجرة غير الشرعية، خاصة في العقد الأخير من القرن العشرين، من الشمال الإفريقي، بوابة الجنوب الفقير إلى أوروبا غير الراغبة في إستقبال المزيد من المهاجرين، بعد أن كانت في حاجة ملحة إلى الأيدي العاملة المهاجرة لإعادة إعمارها بعد الحرب العالمية الثانية.

بل أصبحت هاجسا يؤرق بلدان الاتحاد الأوروبي، ويثير بها الكثير من الجدل لما تطرحه من مشاكل من مختلف الأنواع. ونتيجة لذلك، أصبحت قضايا الهجرة تصنف في غالب دول المجموعة الأوروبية من أهم القضايا الأمنية، خاصة بالنظر إلى العلاقة

¹- ظاهرة الهجرة السرية، في الجزيرة نت، متوفّر على الرابط التالي:
<http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/2cf48e73-1235-4fe4-a129-0959666ce690#.>

المحتملة بين الإرهاب والمهاجرين، حيث أصبح من الإحتمالات الواردة وجود أعضاء جماعات إرهابية بين المهاجرين.

ونظراً للنواحي والإعتبارات السابقة.

في حين شعرت الدول الأوروبية نسبياً، بالإكتفاء من الأيدي العاملة بدأت تتبني إجراءات قانونية تهدف إلى الحد من الهجرة غير الشرعية، وقد إزدادت هذه الإجراءات مع بداية تطبيق إتفاقية "شنجن" التي دخلت حيز التطبيق، بدءاً من يونيو 1985، الموقعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولوکسمبورج وهولندا، ثم إزدادت إجراءات الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية مرة أخرى بعد عام 1990، وهو العام الذي شهد توسيع الاتحاد الأوروبي.

ومنذ عام 1995، أخذت هذه المرحلة طابعاً أمنياً، لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية عبر تنفيذ مقررات "القانون الجديد للهجرة"، والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة الهجرة؛ وكان لهذه الإجراءات أثر عكسي إذ تركت في أوساط الراغبين في الهجرة إليها شعوراً بالإحباط، مما أدى إلى تنشيط حركة الهجرة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية بشكل لافت لانتباه، وذلك عبر وجهات مختلفة مثل البوابة الشرقية المتمثلة في بولندا وروسيا وأوكرانيا، وببوابة البلقان، وصولاً إلى الخيار المفضل لدى العديد من الأفارقة، والمتمثل في البوابة الإسبانية - المغربية عبر مضيق جبل طارق. وقد إنطلق النقاش في الدول الأوروبية حول قضية الهجرة غير الشرعية إليها، وموضوع طلبات اللجوء في عام 1999. لكن السعي إلى إيجاد سياسة أوروبية موحدة بين كافة بلدان

الاتحاد لم يتضح إلا في قمة سالونيكي التي عقدت في 19 يونيو 2003.

جاء إنشاء هذه القمة في ضوء التطورات السياسية والإندماجية التي إنخرط فيها الاتحاد الأوروبي، بعد التصديق على الدستور الموحد وهيكل الاتحاد الجديدة، وإستحقاقات

التوسيع المستقبلي شرق القارة الأوروبية، حاولت هذه القمة وضع معايير موحدة لدول الاتحاد من أجل التصدي للهجرة السرية، وتضييق فرص الدخول إلى أوروبا إلا وفق شروط محددة. وقد فشلت القمة في ذلك بسبب الإختلاف بين الأوروبيين في تقييم موضوع الهجرة، وأهميتها بالنسبة للإقتصاديات الأوروبية.¹

1- نادية ليتيم، البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا، السياسة الدولية، في: الأهرام الرقمي، متوفّر على الرابط التالي : <http://digital.ahram.org.eg/Motnw3a.aspx?Serial=409039&archid=12>

المبحث الثاني: المجال الجغرافي لنشاط الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط.

يصعب تسمية أي دولة بكونها دولة مصدراً للمهاجرين غير الشرعيين في منطقة البحر المتوسط، لأن خريطة مناطق إنطلاق المهاجرين السريين متشابكة لأن المهاجرين ينطلقون في إتجاهات مختلفة وأحياناً متعاكسة لكن ما يلاحظ في حوض المتوسط هو كون دول جنوب حوض المتوسط الأكثر تصديراً وبالنسبة للشمال الشرقي الذي أصبح يعرف التوتر بسبب الحروب والنزاعات الداخلية.¹

المطلب الأول: مناطق إنطلاق المهاجرين غير الشرعيين.

إن دول منطقة المتوسط المصدراً للمهاجرين غير الشرعيين، قد تعتبر الهجرة وسيلة للحد من البطالة وتوفير موارد مالية مهمة للتنمية القومية وظاهرة منتظمة ذاتياً، كما كان الحال بالنسبة لبعض دول جنوب أوروبا، تجد دول حوض المتوسط نفسها أمام رغبة في الهجرة دائماً ما تكون كبيرة جداً من قبل الشباب والنساء لإيجاد عمل وتحسين مستويات معيشتهم. على غرار ذلك، تعتمد هذه الدول على الهجرة كمصدر للدخل وكوسيلة للتنمية وكضمانة للتوازن السياسي والاقتصادي والاجتماعي في نفس الوقت.

وفي الفترة الحالية، تغيرت صورة الهجرة المتوسطية بشكل كبير، فمن جانب آخر أصبحت دول الإغتراب القديمة دولاً مصدراً للهجرات (المغرب وتونس والجزائر ومصر)، فإن هذه الدول نفسها أصبحت تواجه حركة قوية من هجرة الكفاءات والهجرة غير الشرعية والهجرة النسائية.²

1 - انظر الملحق رقم 15.

2 - بيلاري، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، يوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 15.

1- تشابه طرق وجهات المهاجرين السريين والسياح:

ترتبط خريطة السياحة إرتباطاً وثيقاً بخريطة المهاجرين السريين لأن السائح غالباً ما يفكر بنفس معطيات المهاجر السوري إذ يرغب السائح في الاستمتاع بالسفر إلى دول وأماكن تعرف الأمن والاستقرار والرفاهية، وهذا ما يصبو إليه المهاجر السوري أيضاً، فلا يقصد المهاجر السوري الأماكن والدول التي تعرف الإنفلات الأمني، والظروف الاقتصادية المتدهورة بل يرغب بالالتحاق بالدول المتطرفة المستقرة على جميع الأصعدة.¹

2- تشابه طرق إنطلاق ووجهات المهاجرين السريين وطالبي اللجوء:

على غرار خارطة إنطلاق السياح، تتشابه وإلى حد بعيد خارطة إنطلاق المهاجرين السوريين وخارطة إنطلاق اللاجئين، فالمهاجر السوري يفكر وإلى حد بعيد بنفس المنطلق الفكري الذي يعتمد اللاجئون، إذ ينطلق كلاهما من دول تعرف عدم الاستقرار وسوء توزيع الثروة الوطنية وكبح الحريات وعدم�حاح حقوق الإنسان، هرباً من القمع والبطالة وغيرها من الظروف المزرية، نحو وجهة الدول المتطرفة المستقرة.²

المطلب الثاني: مناطق عبور المهاجرين غير الشرعيين

1. تعريف مناطق عبور المهاجرين غير الشرعيين:

مناطق عبور المهاجرين غير الشرعيين، هي تلك المناطق الواقعة بين منطقة الدول محل إنطلاق المهاجرين الغير شرعيين والمناطق المستهدفة من طرفهم ، وهي نتيجة توفر المناخ الملائم الذي يسهل عملية مرور المهاجرين السوريين، أو مكان نشاط شبكات ترحيل المهاجرين، إذ تستحوذ بنية عصابات تهريب البشر، وتنظيمات الهجرة الغير مشروعة على

1 - أنظر الملحق رقم 16 والملحق رقم 17.

2 - أنظر الملحق رقم 18.

اهتمام المعنيين بمكافحة الظاهرة على المستوى العالمي، وعلى مستوى كل دولة بذاتها، ذلك أن الكثف عن الطرق المتبعة والوسائل المستعملة يساعد كثيرا في عملية الضبط وفي الحد من إنتشار الظاهرة في هذا البلد وفي ذاك، و كثيرا ما يكون نشاط هذه الشبكات أو قرب المسافة من المناطق المستهدفة من الهجرة السرية محددا وأساسيا في تحويل منطقة من مناطق حوض المتوسط منطقة من مناطق عبور المهاجرين غير الشرعيين.¹

إن التدفقات العابرة للقارات في البحر الأبيض المتوسط هي التدفقات بين أفريقيا وآسيا، بين أفريقيا وأوروبا ، وبين آسيا وأوروبا؛ وتختلف حدة الهجرة بين أفريقيا والبحر الأبيض المتوسط، والبحر المتوسط في منطقه الآسيوية وفي الواقع أن من بين تيار المهاجرين في الواقع، وتدفقات الهجرة إلى تركيا مع منطقة البحر الأبيض المتوسط وأفريقيا، فالأتراك يهاجرون أساسا إلى ألمانيا لأسباب تاريخية والثقافية.

ونفس الأمر بالنسبة لتنقل المهاجرين يوجد بين بلدان إفريقيا وإسرائيل، مثل السكان اليهود في منطقة المتوسط من جهة إفريقيا التي هاجرت تقربيا بالكامل مثل يهود إثيوبيا؛ وبالتالي فإنها لا تزال عملية متواصلة بين القارتين أين تدفق العرب والأفارقة من ليبيا بعد الفراغ الأمني التي عرفته الدولة بعد سقوط النظام.²

1.1. دروب و مسالك شرق المتوسط:

إن نقطة التجمع للمهاجرين غير الشرعيين في المشرق العربي تكون في لبنان، حيث يجتمع هؤلاء من الأردن وسوريا والعراق ولبنان وأحيانا ينضم إليهم بعض القادمين من مصر والسودان، و يصل هؤلاء إلى لبنان من خلال وسطاء يرتبون لهم أمر السفر ، ومركز التجمع يكون غالبا في منطقة البقاع اللبناني، و تبدأ الرحلة بعد أن يدفع الشخص الواحد

1- أحمد عبد العزيز الأصفر اللحام، الاتجار بالبشر والهجرة غير المشروع، الماهية والأنماط والممارسات، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ص 22.

2 - Caroline DEMOULIN, Les flux migratoires en Méditerranée, Mémoire de Master 2 « Droit Public, spécialité sécurité et défense transméditerranéenne » université de Toulon, Année universitaire 2010-2011. Page 24.

مبلغ 2000 دولار، على شكل جماعات صغيرة يتراوح أفراد كل مجموعة من 10 إلى 12 شخصا.

وفي بعض الأحيان لا تكون وجهة المهاجرين هي اليونان، فقد تكون إلى رومانيا أو بلغاريا، فيتم نقل المهاجرين إلى تركيا الأوروبية، ثم يجري نقلهم إلى مناطق حدود الدول المجاورة في رومانيا وبلغاريا، وقطعها خلسة بعيدة عن رقابة الدولة، أو ينقلون من موانئ تركيا على البحر الأسود إلى موانئ بلغاريا و اليونان.¹

وتعتبر تركيا ولبنان في مركز التبادل هجرة بين آسيا وأوروبا المتوسطية عبر تدفقات الهجرة بين بلدان البحر الأبيض المتوسط الآسيوية والأوروبية وأساساً على الهجرة التركية (العلاقة الخاصة بين ألمانيا وتركيا) وتوضح الهجرة التركية أن وقف هجرة العمالة في أوروبا في منتصف 1970 لا يمثل نهاية للهجرة البحر الأبيض المتوسط، عبر أنماط الهجرة والاستيطان من المهاجرين الأتراك، مثل تلك المتبعة في دول المغرب العربي.²

2.1- دروب و مسالك جنوب المتوسط:

إن نقطة التجمع بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين في المشرق العربي تكون في لبنان حيث يتجمع هؤلاء من الأردن و سوريا وأحياناً ينضم إليهم بعض القادمين من مصر و السودان، ويصل هؤلاء إلى لبنان من خلال وسطاء يرتبون لهم أمر السفر، ومركز التجمع

1- محمد محمود السرياني، هجرة قوارب الموت عبر البحر المتوسط بين الشمال و الجنوب، ندوة الهجرة غير المشروعية الأنماط الحديثة، جامعة اليرموك الأردن، ص 7.

2- Caroline DEMOULIN, page 28.

غالباً ما يكون في منطقة البقاع اللبناني، وتبدأ الرحلة بعد أن يدفع الشخص الواحد مبلغ ألماني ١ دولار.^١

ويتدفق بين الجنوب والشمال بين شمال إفريقيا وجنوب أوروبا على عكس التدفقات العابرة للقارب السابقة، وبين إفريقيا وأوروبا لديها كثافة كبيرة وعلى رأسها الهجرة من بلدان المغرب العربي في المقام الأول نحو القارة الأوروبية منذ الطبيعة المتغيرة في خضم عام 1975، الهجرة هي أقل المذكر والأسرة أكثر وأبداً توقفت بسبب الاختلاف في مستوى التنمية الاقتصادية بين الشمال والبحر الأبيض المتوسط الجنوبي، ولمنفذ جنوب المتوسط تاريخ طويل حيث تشهد منطقة شمال الجزائر على بداية الهجرة نحو أوروبا بسبب الإمكانيات الزراعية المنخفضة قد بدأت منذ مطلع الاستعمار الفرنسي للجزائر.

في المغرب ولدت الهجرة إلى أوروبا في عام 1910 في منطقة الشمال ثم انتشرت في باقي المناطق حيث كانت مناطق من المغرب تعاني من الجفاف والبيئة الصعبة، ومنذ ذلك الوقت أصبحت مناطق شتى من المغرب أهم منافذ الهجرة السرية إلى أوروبا، ومن المناطق الرئيسية في منافذ الهجرة بالمغرب: جبال الأطلس الصغير، منطقة الريف الشرقي ومعظم المناطق الشمالية ذات البيئة الجبلية ذات تحيط الهجرة بالسرية التي تتطلبها، ومنذ 1950 عرفت تونس بداية الهجرة إذ تعتبر من أكثر الدول فقراً بالمورد الأولي في المنطقة وإطلال سواحلها على أوروبا وقربها من بعض الجزر الإيطالية، ما جعلها مؤهلاً لتكون منطقتها الشمالية من أهم المنافذ التي يستعملها المهاجرون السريون.²

1- محمد محمود السرياني، نفس المرجع، ص 7.

2- Caroline DEMOULIN, Ibid ; p, page 28.

3.1 - معابر المهاجرين في البحر المتوسط:

يتميز حوض البحر المتوسط بكثرة الجزر، وكون بعض الجزر تابعة لدول الجنوب قريبة من جزر أخرى تابعة لدول الشمال ولمجرد إلقاء نظرة على الأحداث الأخيرة في جزيرة لمبيدوسا هو فقط واحد من بين آخرين .

فضلا عن وجود الجيوب الإسبانية في المغرب، كما هو الحال بالنسبة لإماراة موناكو مع فرنسا؛ وجعلت الجغرافيا مضيق جبل طارق الجيب البريطاني أقصى جنوب إسبانيا، في عام 2008، حاول 70000 شخص عبور البحر المتوسط حيث كانت المعابر الرئيسية سبعة ومليلية بالنسبة للجيب الإسباني في المغرب، وجنوب إيطاليا (نحو جزيرة لامبيدوزا)، مالطا، اليونان، زيادة عن التنقل خفية في سفن الشحن، حيث تم تسجيل هلاك ما لا يقل عن 154 من الرجال إختناق أو غرقا.

فالهجرة إلى البلاد الأوروبية، بقصد نيل فرصة العيش السعيد، لمن يهاجر إلى بلد آخر أو إلى بلد المقصود النهائي ، فضلا عن دور شبكات المتاجرين والمهربيين في بلدان مثل: أوكرانيا وبولندا وجمهورية التشيك والمجر وتركيا وأرمينيا.

فالمناطق المتاخمة لمنطقة شرق ووسط أوروبا، ومنطقة المغرب العربي؛ تحولت مع مر الزمن بشكل متزايد إلى مناطق إنطلاق يغذي ظاهرة الهجرة السرية العابرة للدول، للوصول إلى أوروبا هذه الظاهرة التي أصبحت ترفع تحدي مباشر؛ خاصة مع وجود شبكات تهريب البشر توصف دائما بالتنظيم والمرونة، يجعلها تتأقلم مع المستجدات، الذي لا تزال أوروبا تعمل في مواجهتها، لتأمين الحدود التي يسهل إختراقها، وتحويل ليبيا وتونس والجزائر والمغرب؛ إلى منطقة كبيرة لعبور المهاجرين.¹

1 - Lorenzo Coslovi, Migration de transit au maghreb . le cas du maroc, (Cespi, Roma) pdf, page 02.

2. تحول مناطق العبور إلى مناطق إستقرار المهاجرين غير الشرعيين:

قد تحول مناطق عبور المهاجرين إلى مناطق إستقرار للمهاجرين السريين، فعلى سبيل المثال 16 ألف مهاجرا غير شرعيا دخلوا الجزائر في 2008 أغلب النازحين شباب، 3% منهم نساء أوقفت المصالح الأمنية طيلة سنة 2008 أزيد من 12 ألف مهاجر غير شرعى، أغلبهم دخلوا الجزائر عبر الحدود الغربية والجنوبية، في حين صدرت قرارات بترحيل أزيد من 11 ألف منهم، وتشير إحصائيات الجهازين إلى أن أكبر نسبة من المهاجرين غير الشرعيين سجلت في وسط الأفارقة.

وتشير تقارير أمنية جزائرية (جهاز الدرك الوطني) أن مجموع المهاجرين غير الشرعيين الموقوفين خلال عام 2008 بلغ 7838 أجنبياً أغلبهم أفارقة، في حين شهدت سنة 2007 توقيف 6988، بزيادة تقدر نسبتها بـ 12%， ما يعني أن الظاهرة تزداد حدتها كل سنة.

وقدر عدد القضايا المعالجة بـ 1755 قضية، بارتفاع 13 بالمائة، بالمقارنة مع السنة التي سبقت، والتي بلغ خلالها عدد القضايا بـ 1550 قضية هجرة غير شرعية، وحسب نفس التقرير فإن مصلحة الدرك الوطني أودعت الحبس بـ 1262 موقوفاً بتهمة الهجرة غير الشرعية من مجموع الموقوفين، كما تم إصدار قرارات طرد ضد 6249 آخرين، وتم الإفراج عن 313 شخص وضع 14 منهم تحت الرقابة القضائية.¹

¹ سميرة بوطالبى، الجزائر محطة استقرار آلاف المهاجرين الأفارقة، أرشيف: شؤون المغتربين العرب، في منتدى ستارتايمز متوفّر على الرابط التالي: <http://www.startimes.com/?t=15660377>

إن أغلب المهاجرين يستقرن بتمراست وحسب الإحصائيات الأمنية، فيما يخص الهجرة غير الشرعية، فإن أغلب الأجانب الموقوفين من جنسيات إفريقية، لاسيما من نيجيريا، إذ وصل عددهم إلى 4309 موقوف بتهمة الهجرة السرية، يليهم أجانب ينتمون إلى الجنسية المالية بإحصاء 954 مالي، ثم الجنسية المغربية 730 شخص، نظرا لأن البلدان الثلاثة تقاسم الحدود مع الجزائر، أين يتسلل المهاجرون عبر الحدود الغربية والجنوبية.

كما تم توقيف كذلك 551 نيجيريا و 447 شخصا يحمل الجنسية الغانية، وتأتي الجنسيات الأخرى بنسب متفاوتة، ويقدر عدد الجنسيات الأجنبية المضبوطة بتهمة الهجرة السرية في الجزائر إلى أكثر من 33 جنسية، أغلبها من إفريقيا الوسطى وبلدان الساحل، أما الولايات التي مستها الظاهرة، فنجد الولايات الحدودية، كولاية إلizi التي تمت بها معاينة 238 قضية أفضت إلى توقيف 3003 شخص، ومعناه أن الظاهرة زادت بـ 45 بالمائة، تتبعها ولاية تمنراست، والتي تمت بها معاينة 248 قضية متعلقة بالهجرة غير القانونية، تم على إثرها توقيف 2412 أجنبيا من مختلف الجنسيات، ثم ولاية تلمسان التي عولجت بها 202 قضية من طرف الدرك الوطني.¹

أما على مستوى العاصمة فتم إلقاء القبض على 242 أجنبيا متورطا في 206 قضية، وأحصت ولاية غرداية، بالرغم من أنها ليست ولاية حدودية، 110 قضايا تم خلالها توقيف 276 أجنبيا من مختلف الجنسيات الإفريقية، باعتبارها أهم ممرات العبور التي

¹ سميرة بوطالبى، المرجع السابق.

تسلكها شبكات المهاجرين، وأفاد المكلف بالإعلام في جهاز الدرك الوطني العقيد أيوب أن تحليل الإحصائيات يفضي إلى أن أغلب المهاجرين الأفارقة هم من العنصر الذكري، بتعدياد 6882 ذكر، غير أن نسبة الإناث بدأت بالتصاعد من خلال ملاحظة 3 بالمائة من المهاجرين، وهو الرقم الذي بدأ بالتصاعد في كل سنة مقارنة بالسابقة، وبينت الأرقام أن غالب النازحين من الفئة العمرية الشابة ما بين 19 و28 سنة، تليها الفئة العمرية المترادفة ما بين 29 و40 سنة بنسبة 20 بالمائة.

من جهتها الشرطة قدمت إحصائيات بخصوص الظاهرة، والتي عبرت هي الأخرى عن تفاقم الظاهرة من خلال الأرقام المحساة حيث تم ترحيل أزيد من 8380 مهاجر غير قانوني عام 2008 و اقتياد 11107 أجنبي نحو بلدانهم الأصلية عام 2007.

مع تكافف من تواجد المهاجرين الأفارقة بالأراضي الجزائرية، أصبحوا يمتهنون التسول والاحتيال والجريمة وأفاد المحافظ أن الجزائر بحكم رقعتها الشاسعة، كانت تستهدف من قبل شبكات تهريب البشر كمراكز للعبور نحو أوروبا، بيد أن السنوات الأخيرة بينت أنها لم تعد كذلك، وإنما أصبحت مناطق للاستقرار، بعد التحسن الملحوظ الذي عرفته البلاد، الأمر الذي جعل المهاجرين يفضلون المكوث في مختلف ولايات الجزائر، نظراً لسهولة التنقل بها والاختفاء بين الحشود في المدن الكبرى، إذ يزاولون أعمالاً بسيطة كمستأجرين للزراعة لدى فلاحي المنطقة، وإسكافيين بالشوارع، أو يد عاملة في قطاع البناء والحراسة، في حين يلجأ بعضهم إلى التسول أو النصب والاحتيال، وتستغل النساء في العمل كخدمات في البيوت والحمامات، وقد يصل الأمر إلى استخدامهن كبائعات هو.¹

و غالباً ما يقترن وجود المهاجرين غير القانونيين بالجرائم المنظمة، كترويج الوثائق والعملات أو السرقة والمخدرات. وأوضح المحافظ أن شبكات تهريب البشر، تفضل

¹ سميرة بوطالبى، المرجع السابق.

الاحتياط على الطبقة الفقيرة لهذه البلدان، لأن العقاب على هذه الجرائم أقل حدة من قضایا المخدرات أو الأسلحة أو التهريب، وعليه فإنها تكون شبکات تمتد على مسافات واسعة وتتألف غالبا من ناقل وممرر وأوي مستخدم ومرشد ومزور وثائق وعملات وطنية وأجنبية .

وهناك إتاحة المرور تدفع بتمرير الممنوعات ويبدو أن الجريمة الملجأ الوحيد عند بعض الأفارقة الذين لم يتمكنوا من مغادرة الجزائر، أو الحصول على عمل إلى تكوين العصابات والمنظمات المجرمة، قصد الاحتياط والنصب خاصة التهريب. وأفاد المحافظ بن شريف أن عصابات تهريب البشر، والتي غالبا ما تقرن بتهريب الممنوعات تفرض عليهم إتاحة المرور، وتمثل في توصيل كميات من المخدرات الصلبة أغلبها من الهيروين والكوكايين، هذه الأخيرة تكون من النوعيات الرديئة ويلجأ مروجوها إلى إخفائها في مناطق حساسة في الجسم، قد تصل إلى إخفائها داخل الواقي بالنسبة للرجال وأماكن جد حساسة وفي المناطق الجسمية والأعضاء التي لا تطالها نقاط التفتيش بالنسبة للنساء، غير أن أجهزة الأمن تستخدم طرقا أخرى تسمح بكشف هذه الممنوعات على الفور، منها الكلاب وتقنيّة السكانير، إلى جانب بعض التقنيات الحديثة، وأصبحت شرطيات الحدود من تقوم بتفتيش النساء المهاجرات واللواتي غالبا ما يتم كشفن تورطهن بالمخدرات.

تشكل ظاهرة الهجرة غير الشرعية خطرا على الأمن القومي الجزائري، على مختلف مستوياته من خلال إرتباطها وإقترانها بالجرائم المنظمة كشبکات تهريب البشر المختلفة، التزوير وإدخال العملات التي تروج في السوق الموازية، وتهريب والمتجارة بالمخدرات، كما ينشط بعض المهاجرين في نهب الآثار والتحف الفنية والتاريخية والمساس بالتراث الثقافي، ويتأثر الجانب الاقتصادي والاجتماعي من الظاهرة بارتفاع نسبة البطالة ومحاصرة اليد العاملة الأجنبية المتسربة لليد العاملة الوطنية.¹

1- سميرة بوطالبی، المرجع السابق.

أوضح العقيد زغيدة، خلال مداخلة ألقاها في اليوم البرلماني الذي إحتضنه نادي الجيش بالعاصمة حول "حماية الاقتصاد الوطني ومكافحة مختلف أشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود"، بخصوص مراقبة تدفق الهجرة على الحدود ومكافحة الهجرة غير الشرعية أن الجزائر انتقلت من بلد عبور لمختلف المهاجرين الأجانب غير الشرعيين إلى موطن لاستقرار هؤلاء، وهو ما يمثل 70 بالمئة من عدد المهاجرين، حيث أشار إلى أن تحسن الوضع في الجزائر ساهم بشكل أو بآخر في استقرار المجاهرين الأفارقة والآسيويين، مضيفاً بأن المهاجرين الأفارقة يلجؤون إلى مختلف أشكال الجرائم المنظمة من بينها التهريب وتزوير العملات والمتاجرة بالمخدرات للحصول على الأموال.¹

يأتي هؤلاء المهاجرين من مجموعة متنوعة من البلدان المختلفة على نحو متزايد مثل: السنغال وغامبيا وسيراليون وليبيريا ومالي وكوت ديفوار وغانا ونيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والكاميرون والسودان والقرن الأفريقي وحتى آسيا.

فيما بين 65,000 و 120,000 شخص من جنوب الصحراء يدخلون المغرب العربي (موريتانيا والمغرب و تونس والجزائر وليبيا) كل عام ، يعتقد أن 70 إلى 80 في المئة تهاجر إلى ليبيا و 30-20 % الهجرة إلى الجزائر ثم المغرب؛ و تقارير وسائل الإعلام تشير إلى أن عشرات الآلاف من جنوب الصحراء يحاولون عبور البحر المتوسط سنويا. إلا أن الكثير من المهاجرين غير الشرعيين تمكنا من المرور والبقاء والاستقرار، فقط يتم طرد أقلية من هؤلاء الذين اعتقلوا من قبل قوات حرس الحدود الإسباني، الإيطالي والمالي؛ و غالباً ما ترفض الدول الواقعة جنوب الصحراء الكبرى التعاون وقبول إعادة أعداد كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين. وبإضافة إلى ذلك، والمهاجرين غالباً ما تدمر

1- محمد سعدي، الجزائر تحولت من بلد عبور إلى مستقر للمهاجرين السريين، نشر في صوت الأحرار يوم: 2009/06/02

أوراقهم لتجنب الترحيل، بينما طالبي اللجوء القاصرين والنساء الحوامل وغالباً ما يكون لهم حق الإقامة (على الأقل مؤقتاً) لأسباب إنسانية.

ونتيجة لذلك فإن العديد من المهاجرين يتحايلون على قوانين الدول الذي تفرض عليهم الاحتجاز مع أمر الطرد، وما يغفل عنه بعض الدول عادة سفر المهاجرين إلى بلدان أخرى في الاتحاد الأوروبي أو الاختباء في الاقتصاد غير الرسمي، حيث يتم العثور على عمل في الزراعة، البناء و قطاع الخدمات؛ وهناك عدد كبير الحصول على أوراق الإقامة عن طريق الزواج أو التعديلات الأخيرة في إيطاليا وإسبانيا.¹

3. تحول مناطق العبور إلى مناطق إنطلاق في نفس الوقت:

قد تكون بعض مناطق المرور وعبور المهاجرين السريين، ولكنها في نفس الوقت تكون مناطق لإنطلاق المهاجرين غير الشرعيين المحليين، ففي دول المغرب العربي حيث كانت الروابط مع أوروبا وخاصة فرنسا التي كان لها تاريخ طويل من الاستعمار في المنطقة تؤكد أن نسبة كبيرة من شعوب المنطقة ترغب بالالتحاق بالضفة الأوروبية للتخلص من البطالة، وخلال صبر للاء في منطقة "بني ملال" وسط المغرب تؤكد أن 96% من الذين شملتهم الدراسة حول هذه الظاهرة، يؤكدون أنهم سيلجؤون إلى الهجرة السرية وهو ما يسمى بالحرقة في منطقة المغرب العربي.²

المطلب الثالث: المناطق المستهدفة و دول المقصد.

يعرفها قانون الهجرة الدولي بأنها: " هي الدولة التي يقصد إليها جموع التدفقات المهاجرة سواء كانت هجرتهم قانونية أو غير قانونية".³

1 - Hein de Haas, Migrations Transsahariennes vers l'Afrique du Nord et l'UE: Origines Historiques et Tendances Actuelles, migration policy institute ; 01 november 2006.

2- أحمد عبد العزيز الأصفر، الهجرة غير المشروعة الانتشار الأشكال وأساليب المتبعة، ورقة عمل مقدمة لندوة الهجرة الغير مشروعة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ص 13 .

3- قانون الهجرة الدولي، قائمة بمصطلحات "معجم" الهجرة، ترجمة متوفّر على الرابط التالي : www.wata.cc/forums/uploaded/48_1163581045.pdf

١-الدراسات الخاصة بتنقل المهاجرين السريين:

إن موضوع الهجرة الغير نظامية التي تعرف بالهجرة السرية كان محل اهتمام الباحثين ومن أهم المناطق إشتهرًا بهذه الظاهرة منطقة هجرة العبور عبر المتوسط، وساهم مشروع بحث "كلاندستينو" في إنتاج جردة بالبيانات والتقديرات المتعلقة بالهجرة في الإتحاد الأوروبي فضلاً عن ذلك، يقدم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمُخدِّرات والجريمة، والإدارة الإقليمية للهجرة المختلطة، بعض المعلومات عن نماذج الهجرة المختلطة تتضمن إحصاءات عن مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وإفريقيا جنوب الصحراء، لكن هذه المعلومات تبقى محدودة.^١

إن الهجرة غير الشرعية، أو السرية، أو مهما تعددت أسماؤها دليل على وجود خلل كبير في تركيبة النظام العالمي قديماً وحديثاً، وذلك بسبب تفاوت مستوى الحياة بين «الشمال والجنوب»، بين دول متقدمة ودول متخلفة أو نامية، والمسؤولية في ذلك تقع على الدول المتقدمة كونها تمنع الهجرة العادلة وتفرض قيوداً وقوانين صارمة لتحمي مصالحها وإقتصادها وأمنها، كما أن الدول «الطاردة» مسؤولة لأن أنظمتها السياسية والسلطات الحاكمة فيها لا تقدم من المشاريع وفرص العمل وتأمين الحد الأدنى للبقاء، ما يدفع أبناء مجتمعات كثيرة، ورغبة في تحسين أحوال معاشهم وبقائهم، إلى المغامرة والمجازفات الخطيرة وغير القانونية لتحقيق حلم يتحقق لكل إنسان أن يفكر به ويعمل له، وما بين من ينادي بحقوق الإنسان ويتشدق بحمايته، ومن يدعى أنه يحكم لتطویر شعبه وتقديره وحرি�ته،

١- الحوار حول هجرة العبور عبر المتوسط الخريطة التفاعلية حول الهجرة، المؤتمر النهائي للخريطة التفاعلية الخاصة بهجرة العبور عبر المتوسط، برنامج الخريطة التفاعلية الخاصة بهجرة العبور عبر المتوسط: نحو سياسات هجرة هادفة أكثر، بلجيكا: بروكسل، جويلية، 2004.

ستبقى مياه البحر المتوسط، أو المحيط الهندي، أو صحراء أريزونا، أو غابات كندا مقبرة للإنسان الذي يحلم بمستقبل أفضل.¹

2- دول المقصد بالنسبة للمهاجرين الجزائريين:

وفقا للتقارير الصادرة عن البنك الدولي، كان 1783476 جزائرياً يقيمون في الخارج عام 2005، أي ما يعادل حوالي 5.5% من مجموع السكان في الجزائر ويقيم غالبية المهاجرين الجزائريين في الدول الأوروبية، وتشكل فرنسا البلد الأول الذي يقصده الجزائريون، وكما ورد في دراسة نظم الهجرة في شمال أفريقيا: التطورات والتحولات والروابط التنموية قدرت نسبة المهاجرين الجزائريين المقيمين في فرنسا عام 2003 بـ 80% تقريباً 1101253 شخصاً أما الدول الأوروبية الأخرى المهمة، التي يقصدها هؤلاء المهاجرون، ولو منذ فترة وجيزة، فهي إسبانيا وبلجيكا وألمانيا والمملكة المتحدة وإيطاليا والنرويج والدول الإسكندنافية.²

3- دول المقصد بالنسبة للمهاجرين المصريين:

تقدير وزارة الخارجية المصرية ووزارة القوى العاملة والهجرة المصرية، بأن عدد المصريين الذين يقيمون في الخارج يبلغ 4727396 شخصاً، حيث يقيم أغلبية المهاجرين المصريين في الدول العربية 70.8%， حيث تعتبر المملكة العربية السعودية أهم دولة

1- أحمد علو، الهجرة غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة، بيروت: لبنان، مجلة الجيش، العدد 289، جويلية 2009، ص 2.

2 - انظر الملحق رقم 07.

مقصد في هذا المجال ومن الدول الأساسية الأخرى التي تستقبل المصريين أيضا، ليبيا، الأردن، الكويت، الإمارات العربية المتحدة ومن أوروبا نجد أيضا فرنسا، ألمانيا، إيطاليا.

4- دول المقصد بالنسبة للمهاجرين السوريين:

قدر المكتب المركزي للإحصاء في سوريا أن عدد المهاجرين السوريين في بلدان الإغتراب بلغ 657291 فردا عام 2004 فيما قدر البنك الدولي أن 480708 سوريا كانوا يقطنون في الخارج عام 2005 أما القارة الأبرز التي تستضيف غاليات المهاجرون بما فيهم القانونيون وغير القانونيون ، فهي آسيا حيث ينتشر في أرجائها 49.5 % من مجموع المهاجرين السوريين ، في هذا الإطار يفيد البنك الدولي أن دول المقصد الأساسية في آسيا، بالنسبة للمهاجرين السوريين، هي المملكة العربية تليها الضفة الغربية وغزة وتركيا التي تشهد أكبر نسبة للجالية السورية فيها وفي نفس الوقت يتذدونها عبر إلى أوروبا، ومن الدول الأخرى التي يتوجه إليها المهاجرون السوريون في آسيا أيضاً، لبنان والأردن.¹

4- دول المقصد بالنسبة للمهاجرين اللبنانيين:

يقدر البنك الدولي أن عدد المواطنين اللبنانيين المقيمين في الخارج بلغ 621903 في العام 2005 مع حلول الولايات المتحدة الأمريكية في المراتب الأولى على قائمة بلدان المقصد الأساسية. ولكن، لا بد من تصحيح هذا الرقم صعودا، إذا ما أخذنا بعين الاعتبار الأشخاص المتحدرین من أصل لبناني عند تقدير جماعات المغتربين اللبنانيين.²

1- أحمد علو، المرجع السابق، ص 310.

2- أنظر الملحق رقم 08

و حسب التقديرات الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يتبيّن أن عدد المغتربين اللبنانيين الموزعين في كل أقطار العالم يفوق 14 مليون نسمة، يتبيّن أن عدد المغتربين اللبنانيين 5 الموزعين في كل أقطار العالم يفوق 14 مليون نسمة، وتشمل هذه التقديرات 6 ملايين متقدراً من أصل لبناني متواجدين في البرازيل، و 3 ملايين في بلدان أخرى من أميركا اللاتينية، و 3 ملايين في أميركا الشمالية، وحوالي نصف مليون في بلدان أفريقيا وأوروبا وأستراليا، وفي الدول العربية إلى ذلك، تشير البيانات المستمدّة من دراسة استطلاعية أجرتها جامعة القدس يوسف، مواطننا اللبناني هاجروا ما بين الأعوام 1992 و

1.2007

6- دول المقصد بالنسبة للمهاجرين المغاربة:

في عام 2007 قدرت وزارة الخارجية والتعاون المغربي عدد المغاربة المقيمين بالخارج بـ 3292599 مهاجراً، أي ما يوازي 10% من إجمالي عدد سكان المغرب تقريباً، وقد شهد عدد السكان المغاربة المقيمين بالخارج زيادة ملحوظة خلال السنوات الأخيرة، وتكون وجهة المهاجرين المغاربة إلى دول أوروبا الغربية خصوصاً فرنسا وبلجيكا وإسبانيا بالدرجة الأولى وتأتي بعدها إيطاليا وألمانيا ، ففي العام 1993 كان عدد أفراد الجالية

1 - الحوار حول هجرة العبور عبر المتوسط الخريطة التفاعلية حول الهجرة، المؤتمر النهائي للخريطة التفاعلية الخاصة بهجرة العبور عبر المتوسط، المرجع السابق، ص ص، 325-326.

المغربية يقدر ب 1545036 شخصا. بمعنى آخر، يمثل هذا الأمر، بالمقارنة مع

إحصائيات العام 2007، زيادة إجمالية بلغت 113 % على امتداد 14 عاما.¹

7- دول المقصد بالنسبة لتونس:

قدرت وزارة الخارجية التونسية، أن عدد التونسيين المقيمين في الخارج ب 1057797 فردا تقيم الأكثريتهم منهم في دول أوروبا بنسبة 82.63 % ومن الوجهات المهمة الأخرى وبالتحديد فرنسا التي تعتبر دولة المقصد الرئيسية في هذا المجال بنسبة % 54.64

و تتفرق البقية على باقي الدول الأوروبية مثل في أوروبا، نذكر إيطاليا، ألمانيا، بلجيكا، اللوكسمبورغ، سويسرا، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، النمسا وإسبانيا.²

8- دول المقصد و مشكلة الإنعام:

يُنتمي مفهوم الإنعام إلى العديد من ميادين المعرفة، فاستخدامه المفرط وتناقضاته العديدة يظهران أهمية وجود تعريف من شأنه إزالة غموض كبير ووضع القضية في إطار السياسات القومية الأوروبية، حيث من المعروف أنه ليس هناك سياسة أوروبية مشتركة للإنعام، ومنذ منتصف السبعينيات، أصبح مفهوم الإنعام - في الدول الأوروبية- بمثابة المصطلح السائد في النقاش حول الرهانات المتعلقة بوجود التعدادات المهاجرة.

وتظهر معظم الدراسات العلمية التي تقارن بين منطق القرارات والتدابير مدى الجهد إنعام المهاجرين والسياسات لمختلف الدول التي تهدف إلى المضاعف الذي يجب أن يبذل

1 - المرجع السابق، ص 326.

2 - نفس المرجع، ص 327.

من قبل السلطات العامة والمهاجرين أنفسهم، كما تعتبر تلك الدراسات التقاليد والثقافات كمتغيرات أساسية تفسيرية.

بعد إضفاء الطابع الأوروبي على قضية إندماج المهاجرين محل اهتمام الأجندة الأوروبية، وذلك حتى قبل إعتماد معاهدة ماستريخت. ومنذ عام 1985 إتخذت المفوضية الأوروبية بعض الإجراءات التي تدعو بشكل أو بآخر إلى تحسين الوصول إلى الحقوق بالنسبة للمقيمين الأجانب، وقد إعتمدت المفوضية أيضا في عام 1987 قرار القيام بعملية تشاور سابق لأية سياسة جديدة بشأن رعايا الدول الأخرى ومنذ مجلس "تامبيري" المنعقد في عام 1999 ، شهد ظهور سياسة أوروبية للإندماج تأخذ في اعتبارها التقاليد القومية المتباينة وتدخل آليات جديدة لتسهيل تنفيذ سياسة إندماج مشتركة. كذلك منذ الأعوام 2000 ثمة تدابير أوروبية - تهدف إلى مكافحة صور التمييز - قد اعتمدت من قبل مجلس وزراء الاتحاد الأوروبي.¹

1- بيلاري، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، يوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 203.

المبحث الثالث: العوامل المساعدة للهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط.

إن الفقر والحرمان وال الحاجة، هي العوامل التي تؤدي بالأشخاص إلى التفكير في الحلول لتجاوز أوضاعهم الإقتصادية والإجتماعية والبدء بحياة أفضل حيث أن عامل الفقر لا يمكن أن يفسر لماذا يختار البعض منهم البقاء في بلدتهم وبعض الآخر يفكر في الهجرة على البلدان الأوروبية لتحقيق ما يحلمون به.

المطلب الأول: التباهي بين صفتى المتوسط و الحروب والنزاعات الداخلية.

1- التباهي بين صفتى المتوسط:

لفهم هذه الإستراتيجيات المختلفة، لابد من الرجوع إلى مقاربة أو نظرية التماضيات الإجتماعية: صور ذهنية، أراء، معتقدات؛ أحكام وهناك يقف الباحث في علم النفس الإجتماعي عند التماض أو الصور الذهنية التي يملكونها حول الغرب(الجنة فوق الأرض، حياة دون عذاب)، أرض تمنح كل ما تريد في الإقبال الكبير والتهافت المنقطع النظير على أوروبا.

فالحياة الحقيقية والجميلة حسب هؤلاء لا توجد إلا هناك، بعيدة عن الوطن الأصلي، حيث التنمية والبذخ والرخاء فالمهاجرون يقومون بالمقارنة بين البلد الأصلي والبلد، الذي يحلمون به، وكأنهم يقارنون بين الجنة والنار، وهذه التمثيلات تأخذ طابع البداهة واليقين، يصعب تغييرها، لأن الأشخاص لهم استراتيجيات معرفية لحفظ عليها، ولو عندما يشاهدون أو يسمعون عكس ما يؤمنون به.¹

لا يستطيع الباحث و حتى عوام الناس غض النظر عن التباهي الواضح بين صفتى المتوسط و تجاهله يعتبر من الاخطاء و تجاهل الأسباب الحقيقة المؤدية للهجرة الغير

1- عزيزي لعطاطري، قضية العدد قوارب الموت، مجلة الأمن و الحياة ، العدد 384، ص.3.

الشرعية والتمثلة في الفوارق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية بين الشمال والجنوب، جعل هذه المشكلة تستمر إن لم نقل تتضاعف، خاصة مع نقص المبادرات الأوروبية وعدم تحقيق المشاريع المشتركة بين بلدان الضفة الشمالية والجنوبية.

1.1- صور عدم المساواة بين الشمال والجنوب فيما يتعلق بالمستوى المعيشي:

إن من عوامل الهجرة غير الشرعية محاولة تحسين المستوى المعيشي للراغبين في الهجرة بأنواعها وهذا انطلاقاً من التباين الواضح بين دول شمال ودول جنوب بحر المتوسط وتتضح صور عدم المساواة الاقتصادية بين دول البحر الأبيض المتوسط والدول الأوروبية في التفاوتات المتعلقة بالناتج المحلي الإجمالي ومعدلات النشاط والبطالة.

ويظل مؤشر التنمية البشرية، الذي وضعه برنامج الأمم المتحدة للتنمية لعام 2008 عاملًا مهمًا لقياس التنمية في بلد ما، كما يساعد على التصنيف على الصعيد العالمي، ويؤكد تفاوت التصنيفات وفقاً لمؤشر التنمية البشرية بين دول البحر الأبيض المتوسط والدول الأوروبية، على الاختلافات الكبيرة المذكورة سابقاً، تصنف دول الشمال بين المرتبتين السادسة (هولندا) والخامسة والعشرين (اليونان)، بينما تقع دول الجنوب في النطاق بين 83 و 130 و تمثل هذه الفروق صورة غير متجانسة تماماً، وتشد إسرائيل بطبيعة الحال عن هذه الدول حيث إنها تأتي في المرتبة 27.

ويظل الناتج المحلي الإجمالي للفرد، بالرغم من عدم كفيته لقياس مستوى التنمية في دولة ما، محدداً أساسياً لمقارنة الأوضاع الاقتصادية فيما يتعلق بالدخل، وتميل الفروق بين مستوى الناتج المحلي الإجمالي للفرد في دول الضفة الجنوبية ونظيره في دول الضفة الشمالية إلى الحفاظ على مستوياتها إن لم تمل إلى الارتفاع، وفي عام 2006 بلغ متوسط

دخل الفرد في دول جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط حوالي 6000 دولار أي أقل أربع مرات ونصف من متوسط دخل الفرد في السبع دول المتوسطية من دول الاتحاد الأوروبي الـ 27؛ وتمثل دول البحر الأبيض المتوسط الداخلة في دول الاتحاد الأوروبي الـ 27 أكثر من 74 % من الناتج المحلي الإجمالي المتوسطي.¹

2.1- تركيز أوروبا على تدعيم أوروبا الشرقية و إهمال الضفة المقابلة:

إن فشل مشروع الشراكة الأورو-إفريقية وخاصة الأورو-متوسطية حسب المتب溟ين للوضع الاقتصادي عائد إلى التركيز الأوروبي على أوروبا الوسطى والشرقية حيث بقيت الإستثمارات الأوروبيية ضعيفة في البلدان المغاربية وهذا مقارنة مع بلدان أوروبا الوسطى والشرقية رغم أن الميزان التجاري للبلدان المغاربية في صالح بلدان الاتحاد الأوروبي، حيث أن نسبة الإستثمارات الموجهة نحو بلدان أوروبا الوسطى والشرقية تفوق 18500 مليون دولار، وفي المقابل فإن النسبة الموجهة إلى البلدان المتوسطية ومن بينها البلدان المغاربية الثلاث (الجزائر، المغرب، تونس) تقدر ب 6259 مليون دولار، وهي نسبة تمثل ثلث مجموع الإستثمارات الموجهة إلى بلدان الوسطى والشرقية، وبذلك إتجهت أوروبا نحو الخيار الإستراتيجي لتحقيق المشروع الأوروبي الكبير على حساب انتعاش العلاقات الأوروبيية- الإفريقية.²

¹- بيلاري، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، يوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 75.

²- طوبل منال، التعاون الدولي في مكافحة ظاهرة الهجرة الغير شرعية " إفريقيا- أوروبا"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: العلاقات الدولية والسياسات الدولية، جامعة وهران كلية الحقوق، ص 198.

2- سوق العمل:

يجمع الباحثون في مجال النمو الديمغرافي للدول، أن دول استقبال المهاجرين تمتاز بضعف النمو الديمغرافي، وعلى عكس دول استقبال نجد الدول المؤفدة تعيش مرحلة الإنقال الديمغرافي ولازال النمو السكاني مرتفعاً وهذا له انعكاس على حجم السكان النشطين اقتصادياً، وبالتالي زيادة المعروض من القوى العاملة في السوق، ولما كانت فرص العمل محدودة في هذه الدول، لذى نجد تفشي البطالة وخاصة بين الشباب وتتساوى البطالة كافة المؤهلات، إبتداءً من المؤهلات الجامعية وإنتهاءً بعمال الجهد العضلي، فمثلاً يقدر حجم البطالة في الدول العربية حسب تقديرات المجلس الاقتصادي الاجتماعي بين 15-24% في معظم البلدان المصدرة للمهاجرين هذا الضغط على سوق العمل يغذي النزوح إلى الهجرة خاصة في شكلها غير القانوني.

فإذا أضفنا إلى البطالة زيادة حجم الفقر، حيث نجد في البلاد العربية أن أكثر من 14 إلى 20% من السكان يعيشون تحت خط الفقر، وكذلك مستوى الأجور المتدني، وافتقار الدول إلى عملية التنمية المستدامة، أدركنا أن الظروف الاقتصادية تشكل أهم العوامل المحفزة على الهجرة الغير قانونية.¹

3- اليأس محلياً و حلم النجاح الاجتماعي في بلد الغربة(الأجنبي):

من بين أهم أوجه التباين بين صفتى المتوسط، المظهر الذي يظهر به المهاجر العائد من الهجرة لقضاء العطلة حيث يتقانى في إبراز مظاهر الغنى: سيارة، هدايا، إستثمار في العقار إلخ... وكلها مظاهر تغذيها وسائل الإعلام المرئية والسماعية.

1- محمد محمود السرياني، هجرة قوارب الموت عبر البحر المتوسط بين الشمال و الجنوب، ندوة الهجرة غير المشروعة الأنماط الحديثة، جامعة اليرموك الأردن، ص 4.

وللإعلام دور بارز في تكريس التفوق الاقتصادي للغرب، فالثورة الإعلامية التي يعرفها العالم جعلت السكان حتى الفقراء منهم يستطيعون اقتناء الهوائيات التي تمكنتهم من العيش عبر مئات القنوات في عالم سحري يزرع فيهم الرغبة في الهجرة، وهناك أسباب قوية تجعل الشباب يخاطرون بحياتهم وأموالهم عابرين البحر إلى أوروبا.

و قبل وصولهم إلى هناك يتعرضون إلى أوضاع لا إنسانية في دول الملاجئ حيث ينتظرون عدة أشهر قبل ترحيلهم على قوارب الموت، وفي أحيان كثيرة يطلق المهربيون النار على المهاجرين الذين يبدون اعتراضاً على تكدس عدد كبير منهم في زوارق مطاطية يتعرض عدد كبير منها للغرق.

وعليه فإن هناك المئات من الشباب المفقودين دون أن يعرف عن مصيرهم أي شيء، أما الناجون فيتعرضون بعد كبير منهم للحجز على الشواطئ الأوروبية وللمعاملة غير الإنسانية بشهادة الصليب الأحمر ومفوضية شؤون اللاجئين.¹

يرغب الشباب في الحصول على فرص العمل وتحسين مستواهم المعيشي عن طريق الهجرة والعملة وتحقيق الأرباح في بلدان البحر الأبيض المتوسط الأوروبي، والآن الإذاعة والتلفزيون الأجنبية تساهم أكثر لإزالة الحواجز ونشر المعلومات فالعشرات من القنوات الفضائية أصبحت تدعوا إلى عالم الاستهلاك الجامح، الذي ينمّي الرغبة في الهجرة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وسائل الإعلام الجديدة مثل الإنترنت تقلل الحواجز بين صفتى المتوسط.²

فمنذ إنتهاء مرحلة الاستعمار لم يخرج جنوب المتوسط من التخلف، فمازال جنوب المتوسط يلجأ إلى إستيراد معظم المنتجات الصناعية والإستهلاكية التي يحتاجها، ما يدخلها في إرتفاع لتكاليف وذلك بسبب إنخفاض حاد في معظم العملات، ما يدخل هذه الدول في

1- الهجرة السرية.. حلول تنموية أم أمنية؟!، الآف المغامرين ومئات الحوادث المأساوية لا تلقى صدى في دول الاستقبال، في منتدى ستار تايمز ، متوفّر على الرابط التالي: <http://www.startimes.com/?t=16828857>

2 – Caroline Demoulin, Op. cit, p, page 27.

الديون الخارجية، زيادة على التضحيه بالمحاصيل الغذائية التي تستطيع من خلالها تحقيق الإكتفاء الذاتي، لصالح محاصيل التصدير ما يخالف إستراتيجية الدولة للتنمية وأمام هذه الوضعية لم يجد الشعوب إلا البحث عن أرض الخلاص وهذا المكان هو الغرب.¹

4- الحروب والنزاعات الداخلية في المنطقة المحيطة من المتوسط:

إن المنطقة المحيطة بحوض المتوسط منطقة حساسة لأنها قريبة من أوروبا الغربية التي تعرف التطور والإزدهار والاستقرار، ومحيط المتوسط والمناطق القريبة منه تشهد بشكل متواصل النزاعات الداخلية وعدم الاستقرار والحروب الدولية من إفريقيا إلى شرق أوروبا إلى منطقة الخليج وجزء من آسيا:

1.4- منطقة إفريقيا:

إن إفريقيا التي تضم 53 دولة تواجه عدة نزاعات مسلحة رغم بعض التقدم في عمليات السلام في القارة، ومن أمثلة ذلك:

جمهورية الكونغو الديمقراطية التي بدأ فيها الحرب الأهلية 1998 بتمرد القوات الحكومية التي ساندتها أنغولا وناميبيا وتشاد وزيمبابوي، وبين الفصائل المتمردة التي دعمتها رواندا وأوغندا وبوروندي، وانسحبت الجيوش الأجنبية رسميا في نهاية 2002.

1- Imani Ghana, Immigration africaine : Pourquoi quittent-ils leur pays ? Publié le 12 février 2014 dans Afrique, sur le site : <http://www.contrepoints.org/2014/02/12/156396-immigration-africaine-pourquoi-quittent-ils-leur-pays>.

وفي ديسمبر 2004، أفاد تقرير لمنظمة الإنقاذ الدولية أن 3.8 مليون شخص لقوا مصرعهم خلال السنوات الست الأخيرة، وأوضح أن 98% من حالات الوفاة الحديثة راجعة إلى الأمراض أو سوء التغذية الناجمة عن الحرب.

وما زالت عملية السلام التي بدأت في 2003 هشة للغاية في ديسمبر 2004، اندلعت معارك في الشرق بين الجيش النظامي وجنود متمردين اتهمت كينشاسا رواندا بدعمهم، كما تشهد منطقة إيتوري (شمال شرق) منذ 1999 أعمال عنف بين أبناء الاثنيات المختلفة أسفرت عن سقوط خمسين ألف قتيل.

وأيضا النزاع بين إريتريا وإثيوبيا: ما زالت العلاقات متوترة بين هاتين الدولتين اللتين خاضتا حربا حدودية بين 1998 و2000، ولم تبدأ بعد عملية ترسيم الحدود بينهما.

5- الحروب الأهلية وحركات التمرد:

عرفت القارة الإفريقية جملة من الحروب الأهلية والنزاعات تجسدت في شكل حركات تمرد، وفي ما يخص تعريف النزاع فيعرفه المعهد الدولي لبحوث النزاع في "هايد لبرغ"؛ على أنه ظاهرة إنسانية تنشأ عن تصادم المصالح، وإختلاف المواقف على بعض القيم، وهي على الأقل بين طرفين، قد يكونان جماعات منظمة أو دولا، وهي مصممة على السعي نحو تحقيق مصالحها.¹

1- سمية بعيد، النزاعات الإثنية في إفريقيا وتأثيرها على مسار الديمقراطية فيها جمهورية الكونغو الديمقراطية نموذجا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، فرع: الديمقراطية والرشادة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة، سنة 2010، ص 23.

2 - انظر الملحق رقم 19.

- السودان: وقعت السلطة المركزية والحركة الشعبية لتحرير السودان التي يتزعمها جون قرنق اتفاق سلام نهائي في جنوب السودان بعد 21 عاما من الحرب التي أدت

إلى سقوط 1.5 مليون قتيل.

- دارفور: إنلع نزاع آخر منذ فبراير 2003 في دارفور بين حركتين مسلحتين هما:

حركة تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة وبين القوات الحكومية، وأسفر النزاع عن سقوط أكثر من سبعين ألف قتيل و 1.6 مليون نازح ولاجئ، حسب الأمم المتحدة.

- ساحل العاج: تواجه ساحل العاج أخطر أزمة سياسية عسكرية منذ انلاع تمرد مسلح في سبتمبر 2002 ضد نظام الرئيس لوران غbagbo، وانقسم البلد إلى شطرين ويسطر المتمردون على الجزء الشمالي، ولم تطبق حتى الآن اتفاقيات السلام التي تم التوصل إليها في يناير 2003.

في الرابع من نوفمبر 2004، إنتهك نظام "غbagbo" اتفاقيات السلام وقصف موقع المتمردين، وبعد يومين قتلت القوات الجوية الحكومية خلال غارة تسبعة من الجنود الفرنسيين العاملين في إطار الفصل بين الطرفين، وردا على ذلك دمر الجيش الفرنسي الطائرات الحكومية مما أسفر عن قيام مظاهرات عنيفة مناهضة لفرنسا لمدة أربعة أيام، وهرب أكثر من ثمانية الآلاف غالبيتهم من الفرنسيين من ساحل العاج¹.

- بوروندي: تحاول بوروندي الخروج بصعوبة من 11 عاما من الحرب الأهلية بين الجيش الذي تسسيطر عليه قبائل التوتسي (أقلية) والمتمردين المنتسبين لقبائل الهتو،

¹ أ. ف. ب، النزاعات في أفريقيا: 18 دولة تعاني من حروب أهلية واضطربات داخلية وانقلابات في الشرق الأوسط ، متوفّر على الرابط التالي:
http://classic.aawsat.com/details.asp?section=4&article=280350&issueno=9561#.VHmXi9KG_gw

وقد أسف النزاع عن أكثر من 300 ألف قتيل معظمهم من المدنيين، ومنذ مشاركة المتمردين السابقين الذين كانوا في «قوات الدفاع عن الديمقراطية» في الحكومة باتت 16 من أصل 17 محافظة تعيش في سلام.

وما زالت حركة تمرد واحدة هي «قوات التحرير الوطنية» تواصل القتال ضد الجيش، ومن المقرر أن تنزود بوروندي بمؤسسات سياسية في 2005 إثر عملية انتخابية تبدأ باستفتاء على الدستور في 28 فبراير المقبل.

- أوغندا: تواجه أوغندا منذ 1988 تمرد جيش الرب للمقاومة، وهو حركة معروفة بارتكاب تجاوزات ضد المدنيين، وأسفر النزاع عن عشرات الآلاف من القتلى إضافة إلى 1.6 مليون نازح، وفي آخر 2004 كانت الحكومة على وشك إبرام اتفاق وقف إطلاق نار مع المتمردين ولكن المحادثات فشلت.

- ليبيريا: شهدت ليبيريا حرباً أهلية استمرت بدون انقطاع تقريباً 14 عاماً منذ 1989، وأسفرت عن سقوط 300 ألف قتيل، لكنها استعادت السلام في 2003 مع توقيع اتفاق بين الفصائل المتحاربة ومغادرة الرئيس السابق "تشارلز تاييلور" للإقامة في المنفى في نيجيريا، ونشرت قوات تابعة للأمم المتحدة لتنبيه السلام الذي مازال هشاً.

- الصومال: مزق الصومال منذ 1991 نزاع بين أمراء الحرب لكنها تزودت أخيراً برئيس وبرلمان وحكومة جعلوا من كينيا مقرًا لهم لأسباب أمنية.

- أنغولا: استعادت انغولا السلام في 2002 بعد 27 عاما من الحرب الأهلية، لكن

منطقة كابيندا مازالت تشهد نزاعا مع المتمردين الانفصاليين.

- تشاد: تنشط الحركة من أجل الديمقراطية والعدالة منذ العام 1988 في أقصى شمال

تشاد.

في ديسمبر 2004 تم توقيع اتفاق لإعادة السلام في إقليم كازامانس (جنوب) بعد

نزاع خاضته حركة تمرد انفصالية منذ العام 1982.

6- نزاعات أخرى:

الصحراء الغربية: يتنازع المغرب وجبهة بوليساريو منذ العام 1975 السيادة على

هذه المستعمرة الإسبانية السابقة، وأبرم اتفاق وقف إطلاق نار في العام 1991 برعاية

الأمم المتحدة التي تحاول إيجاد حل سياسي.

نيجيريا: شهدت نيجيريا نزاعات أهلية بين المسلمين والمسيحيين عن سقوط مئات

القتلى في 2004 في ولاية بلازو (وسط). وشهدت منطقة دلتا النيجر (الجنوب) النفطية

صادمات دامية بين فصائل مسلحة.

كما وقعت محاولات إنقلاب أو تمرد عدة منذ عام في القارة الإفريقية أبرزها:

- غينيا الإستوائية: في مارس 2004، اعتقل سبعون شخصا في هراري يعتقد أنهم

مرتزقة وقالت سلطات زيمبابوي أنه كان من المفترض أن ينضموا إلى 15 آخرين

من المرتزقة في غينيا الإستوائية ل القيام بإنقلاب عسكري في هذا البلد.

- موريتانيا: في سبتمبر 2004، أعلنت السلطات أنها أحبطت محاولة الإنقلاب الثالثة

في غضون 15 شهرا.

- غينيا بيساو: في أكتوبر 2004، قتل رئيس أركان الجيش في تمرد قام به جنود

للمطالبة بصرف متأخرات مرتباتهم.¹

تعتبر ظاهرة الحروب الأهلية من أبرز الظواهر الإفريقية، إذ لا يكاد يخلو إقليم من أقاليم القارة الإفريقية من صراع أو حرب أهلية عنيفة كان لها آثارها العميقة ليس فقط على الحياة السياسية وإنما على كافة مناحي الحياة في القارة الإفريقية.

وتتسم ظاهرة الصراعات الأهلية في القارة الإفريقية بأنها ظاهرة معقدة سواء فيما يتصل بخلفياتها وأسبابها، أو فيما يتصل بنتائجها وتداعياتها، فعلى صعيد الأسباب لعبت العديد من المتغيرات دوراً في اندلاع الحروب الأهلية، ويمكن تصنيف هذه المتغيرات في مجموعتين رئيسيتين تتعلق أولاهما بالبيئة الداخلية مثل الطبيعة التعددية للمجتمعات الإفريقية: العوامل الاقتصادية والسياسية، أما ثانيهما فتتعلق بالبيئة الخارجية وما يرتبط بها من دور للقوى الدولية والإقليمية في الصراعات الإفريقية .

1- أ. ف. ب، المرجع السابق.

وعلى صعيد النتائج أفرزت الحروب الأهلية في إفريقيا العديد من النتائج تمثلت في: إنهيار الدولة وتقويضها، نشوء ظاهرة العنف السياسي أو ثقافة العنف في المجتمعات الإفريقية، بروز ظاهرتي اللاجئين وتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، وغيرها من الظواهر التي تؤدي بدورها إلى تفاقم حدة الصراعات وتجددها مرة أخرى.

وتتجدر الإشارة إلى أن القارة الإفريقية ومنذ إنتهاء الحرب العالمية الثانية شهدت ثلاث موجات من الحروب والصراعات الأهلية، يمكن الإشارة إليها على النحو التالي :

- **الموجة الأولى:** وقد إنفجرت هذه الموجة في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وتمثلت في حروب حركات التحرير ضد القوى الإستعمارية، وإمتدت هذه الموجة حتى منتصف السبعينيات.

- **الموجة الثانية:** وشملت ظهور عدد قليل من الصراعات بين الدول الإفريقية فضلا عن صراعات وحروب أهلية على نطاق واسع، وكان من أبرز أنماط النوع الأول (الصراعات بين الدول الإفريقية).

- **الموجة الثالثة:** وقد بدأت هذه الموجة مع إنتهاء الحرب الباردة، واتسمت الصراعات في هذه المرحلة بأنها في معظمها صراعات أهلية، إذ أصبحت الحروب الأهلية النمط الأكثر شيوعا في القارة الإفريقية بين أنماط الصراع الأخرى.

ففي حين لم تتعدد حالات الحروب الأهلية التي وقعت في القارة منذ منتصف الخمسينيات وحتى نهاية الثمانينيات - لم تتجاوز تسع حالات، فإنه ومع بداية التسعينيات انفجرت سلسلة من الحروب الأهلية الطاحنة، فضلا عن حالات التطهير العرقي والمذابح الجماعية، وتنوعت هذه الصراعات ما بين صراعات شكلت إستمراراً لحالات سابقة ، أو إستئنافا لها في شكل جولات جديدة أكثر حدة (بوروندي - أنجولا)، فيما ظهرت حالات جديدة لم يكن لها وجود سابق مثل (ليبيريا والصومال). ووفقا لتقرير الأمين العام للأمم

المتحدة حول أسباب الصراعات الأهلية في القارة الإفريقية، فإن 14 دولة من إجمالي 53 دولة إفريقية عانت من نزاعات مسلحة عام 1996م.

يبرز "جون فاسكيز" أن كلا من التحالفات والمنافسات تسهم في نشر النزاعات الداخلية، وقياسا على ذلك في النزاعات الإثنية هناك أكثر من فرصة لحدوث ذلك إذا كان هناك تحالف إثنى عابر للحدود بين الجماعة الإثنية المشمولة بالنزاع، وجماعة تهيمن على السلطة السياسية في دولة أخرى".¹

وقد توالت التعريفات المقدمة لظاهرة الحرب الأهلية، وفقا للبعد الذي يتم التركيز عليه في التعريف، ويشتمل هذا الصراع على أعمال عنف مسلح منظم واسع النطاق من جانب جميع الأطراف المشاركة، ويتم تنفيذ عمليات العنف انطلاقا من مناطق معينة تمثل قاعدة عسكرية محددة لها عوامل اندلاع الحروب الأهلية:

تتعدد العوامل التي من أجلها تتشكل الحروب الأهلية في إفريقيا منها:

أ - العوامل الإثنية :

تتميز المجتمعات الإفريقية بتنوع أشكال وأنماط التعددية سواء كانت تعددية إثنية أو لغوية أو دينية، فعلى صعيد التعددية اللغوية توجد في إفريقيا أكثر من ألفي لغة ولهجة، إلا أن هذا العدد يمكن تقليله إلى نحو خمسين لغة رئيسية إذا ما تم تجميع اللغات واللهجات المشابهة، والاقتصار على اللغات الرئيسية.

1 - Oana Tranca, La diffusion des conflits ethniques : une approche dyadique, Études internationales, page 507 : sur le site : <http://id.erudit.org/iderudit/014627ar>.

وعلى صعيد التعددية الدينية يشهد الواقع الأفريقي أيضاً تعددًا وتنوعًا في الأديان والمعتقدات، فإلى جانب الدين الإسلامي والمسيحية توجد الأديان التقليدية، والتي هي بدورها متعددة ومتعددة بقدر تنوع وتعدد الجماعات الإثنية في القارة.

إلا أنه وعلى الرغم مما سبق ذكره حول التعددية اللغوية والدينية، فإن التعددية الإثنية تظل هي النمط الأهم من أنماط التعددية الموجودة والسائدة في المجتمعات

الإفريقية.¹

2- منطقة شرق أوروبا:

دخلت دول أوروبا الشرقية مرحلة ما بعد الشيوعية وهي تعاني من أنظمة سياسية هشة وتواجه مشكلات اقتصادية خطيرة، هذا الاضطراب الداخلي والذي تزامن مع تفجر العديد من الضغوط والتوترات العرقية والدولية الكامنة، ولد العديد من أشكال الصراع داخل وبين العديد عن دول هذه المنطقة أما في الدول التي تتمتع بدرجة كبيرة من التماسک والوحدة في الأصول الإثنية مثل بولندا وألبانيا وال مجر: فقد حدثت بها بعض التصدعات نتاج الإنقسامات الثقافية والدينية والإقليمية؛ ولكن في الدول التي تحتوي على عدد كبير من الأقليات العرقية واللغوية والدينية المختلفة والممتدة على بقعة واسعة من الأرض فإنها قد تشهد صراعات حادة ينجم عنها الدمار الشديد، وخاصة إذا ما فشل النظام الاقتصادي في تحقيق النمو المناسب والتوزيع العادل للمزايا والأعباء بين هذه الأقليات، أو في حالة عجز الإصلاحات السياسية والإدارية عند إشباع طموحات الأقليات المتزايدة الثقافية والسياسية في الحكم الذاتي.

وتحاول بعض الجماعات المتطرفة استغلال حالة الاضطراب العام التي تمر بها البلاد خلال مرحلة الإصلاح، من أجل الحصول على تأثير وشعبية نابعة من إثارة المشاعر

1- محمود عرفت، ظاهرة الحروب الأهلية في إفريقيا أسبابها وعواملها، في الراكوبة، متوفر على الرابط التالي:
<http://www.alrakoba.net/articles-action-show-id-42025.htm>

القومية والشعبوية، الأمر الذي يؤدي إلى مزيد من الصراعات وإذا كان تحرر شرق أوروبا من الهيمنة السوفيتية قد جعل الصراعات العرقية الدفينة تطفو على السطح وتمزق أوصال هذه البلدان وتعتبر مشكلة يوغسلافيا مثلاً واضحاً للصراعات العرقية الداخلية الحادة وقد ظهرت هذه المشكلة بوضوح في صيف عام 1991 حيث بدأ الاتحاد اليوغسلافي على شفا التمزق والانقسام بعد تأكل سيطرة الحزب الشيوعي وقد عقدت أول انتخابات متعددة الأحزاب في عام 1990 في كل من الجمهوريات الست، الأمر الذي أدى إلى تقوية شوكة هذه الجمهوريات ومطالبتها بالانفصال وأحتملوا بين الصرب والكروات والبوسنيين ورغم تعدد جهود الأمم المتحدة ومحاولات الوساطة السلمية لهذا النزاع.

في يوغسلافيا تنازع مع اليونان على إقليم مقدونيا وهوية شعبه حيث تدعى بلجراد أن شعب مقدونيا ينحدر من سلالة سلافية، بينما تزعم اليونان أنهم من أصل يوناني كذلك فإن هناك توبراً في علاقات يوغسلافيا مع رومانيا وبلغاريا وألبانيا وال مجر، هذه الصراعات العرقية وإنما كل ما يمكن عمله هو الوصول إلى تسويات مؤقتة وحلول وسط، إلا أن هذه الصراعات في النهاية تظل كامنة وعرضة للتفجر في أي وقت.¹

3- التهديدات الجديدة كنتيجة للصراعات الداخلية والحروب في حوض المتوسط:

زيادة على أن البحر الأبيض المتوسط يعتبر أحد المجالات الجيواستراتيجية الأكثر حساسية في العلاقات الدولية، ليس فقط لتوسيتها ثلاثة قارات (أوروبا وشمال إفريقيا وغرب آسيا) ولكن بالإضافة لكونها ممراً يصل المحيط الهندي بالأطلسي، كما يشمل أيضاً خطابرياً للنفط القادم من الخليج لأوروبا وأمريكا الشمالية، فهو الشريان الحيوي للتجارة الدولية، خاصة وأنه كان دوماً كذلك مع أنه حوض امتاز بالصراعات والحروب والتنافس والتعاون أيضاً.

1- عبدالله صالح، شعوب في فوضى: الصراع والتعاون في أوروبا الشرقية، في السياسة الدولية "الأهرام الرقمي"، متوفّر على الرابط التالي: <http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=217834&eid=292#>

إلا أنه مع نهاية الحرب الباردة واندثار الكتلة الاشتراكية وتفكك حلف وارسو ثم انقرض الاتحاد السوفيتي تحول النظر من الخطر الشيوعي الأحمر إلى محاولة البحث عن بدائل، لأن الاستراتيجيات الدافعية تمقت الفراغ، فما كان إلا أن يتحول النظر أكثر نحو الجنوب، ويجمع دارسي المعضلات الأمنية بتنامي التهديدات غير العسكرية أو الصلبة من جريمة منظمة وهجرة سرية، تبيض للأموال، قرصنة بحرية، تلوث بيئي... وإرهاب.

والبحر الأبيض كمنطقة تماس بين شمال متقدم وجنوب يقبح الفقر (و أحياناً مدّع) ويحكم بأنظمة قلما فعلت ولو شكلياً ميكانيزمات الديمقراطية ... مما يخلق إحباطات جماعية تنتج حالات الفرار نحو البحر أو نحو الجبال (الإرهاب) أو نحو الإدمان على المخدرات في ظل عدم قدرة الأنظمة السياسية على الحد من تنامي هذه الظواهر.

وبالتالي لم تعد الإشكالية الأمنية في المتوسط مرتبطة بالتهديدات لدول بل هي تهديدات لجماعات الجريمة المنظمة أو الإرهابية والتي كثيراً ما تتقاطع مصالحها مع الجماعات المنظمة للهجرة السرية أو تجار المخدرات ... ولكن الأمن والأمنة يقتضيان بالأساس وجود تقاطع نفسي و مصلحي بين الدول المتقاعلة وليس فقط رغبة جعل دول الضفة الجنوبيّة مناولة لسياسات أوروبية حول الهجرة أو المخدرات ... إنها مسؤولية جماعية، لأنه مصير مشترك ومحظوظ.¹

المطلب الثاني: دول الربيع العربي و الهجرة غير الشرعية.

1. البيئة المتولدة عن الثورات عامل محفز على الهجرة غير الشرعية:

إن تدفقات الهجرة من بلدان منطقة الربيع العربي، من بلدان الجنوب إلى الاتحاد الأوروبي تعكس جانباً آخر للعلاقة بين الهجرة والتنمية وأن مختلف الأبحاث الذي رافق تدفق الهجرة من دول الربيع العربي أظهرت أن المهاجرين مثل أي مهاجرين ناجمين عن

1- أمحمد برقوق، الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط، قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية (جامعة الجزائر) والمعهد дипломатии и международных отношений (وزارة الخارجية)، متوفّر على الرابط التالي : <http://berkouk-mhand.yolasite.com>

صراعات في مناطقهم يمكن أن يقدموا إسهامات كبيرة إيجابية لبلادهم الأم من ناحية التنمية الاقتصادية والمساعدة الإنسانية ودعم المقرطة وعمليات بناء السلام، لأن عمليات الفرار الجماعي من الانفلات الأمني تحمل هجرة العوام والمثقفين من النخب على حد سواء، الذي كان يمكنها أن يحدثوا التغيير.¹

في تقرير خفر السواحل والبحرية الإيطالية أن 600 مهاجر، إلى جزيرة صقلية

وسط جدل وطني في إيطاليا حول وصول المهاجرين بشكل يومي تقريباً والقوانين الصارمة المتعلقة بالهجرة في إيطاليا، واكتشف أن المهاجرين كانوا على متن ثلاثة زوارق، وصلت إلى شاطئ قرب سيراكوزا، بينهم 50 رجلاً يحملون الجنسية السورية.

وفي حادثة منفصلة مرتبطة بالهجرة السرية، أنقذت قوات خفر السواحل أكثر من 190 من المهاجرين غير الشرعيين من بينهم طفلان رضيعان، وصرح مصدر أمني تونسي، أن قوات الحرس والجيش البحري بمحافظة صفاقس، أنقذت مهاجرين شاركوا في رحلة سرية انطلاقاً من السواحل الليبية باتجاه جزيرة لامبيدوزا الإيطالية.

وذكر المصدر أن قوات الحرس البحري كانت قد تلقت نداء استغاثة من مركب كان يضم 191 مهاجراً سرياً علق بالسواحل قبالة جزيرة قرقنة التابعة لمحافظة صفاقس التونسية، وكانت السلطات الإيطالية قد حذرت مؤخراً من إمكانية تسامي ظاهرة الهجرة السرية نحو بلادها مع حلول الصيف وتحسين حالة البحر، خاصة وأنّ السلطات الإيطالية سجلت في الفترة الماضية قدوم عدة مراكب من تونس ولبيبا.

1- الهجرة والتنمية في إقليم البحر المتوسط - الحالة الراهنة، المشروع الثالث اليورومتوسطي حول الهجرة، لقاء النظير بالنظير حول الهجرة والتنمية، مدريد، ص.8. متوفّر على الرابط التالي:
www.euromed-migration.eu/.../121218-19_MDP2P

وبحسب آخر إحصائية لوزارة الداخلية الإيطالية، وصل عدد المهاجرين إلى السواحل الإيطالية إلى 24277 بين بداية أوت 2012 والعشر من أوت 2013، وترجع مشكلة الهجرة المتزايدة من دول المغرب العربي إلى تفاقم نسب الفقر والبطالة، والأوضاع السياسية غير المستقرة في ليبيا وتونس والجزائر، كما تزايدت أعداد المهاجرين غير الشرعيين خاصة بعد ثورات الربيع العربي.¹

منذ اندلاع الانتفاضات الشعبية في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، انشغلت وسائل الإعلام والساسة في أوروبا بمشاهدة قيود "المد العاتي" للشمال أفريقيين إلى أوروبا، لكن افتقدت هذه التوقعات المحسوسة إلى الأسس العلمية، ولم يكن مدهشاً أنها ظلت توقعات لم تترجم حقيقة على أرض الواقع.

ومع ذلك، لعبت الهجرة بأشكالها المتعددة دوراً أساسياً في الانتفاضات التي انتشرت عبر هذه المناطق، ولبيت صفوف المركبات الفارقة من المدن والقرى المحاصرة في ليبيا والعمال المهاجرين المنتظرين بإعادتهم لأوطانهم في مراكز الاحتجاز في مصر وتونس والقوارب المكتظة بالتونسيين والقادمين من الدول الأفريقية جنوب الصحراء عبر البحر المتوسط إلى جزيرة لامبيدوسا والعديد من المهاجرين المصريين وطلبة الجامعات العائدين إلى القاهرة ل الانضمام إلى الاحتجاجات في ميدان التحرير إلا أمثلة قليلة على صور تقاطع التنقل البشري مع الأحداث في شمال أفريقيا.

ولا تعد أحداث الهجرة الأخيرة أثراً جانبياً للثورات، وتلزم مراعاة الروابط المحتملة بين الفرص المتباينة للهجرة من شمال أفريقيا إلى الاتحاد الأوروبي (نتيجة للأزمة الاقتصادية وتشديد السيطرة على الحدود)، والإقصاء والكراهية للشباب المحروم من حقوقه

1- مشكلة الهجرة السرية تؤرق دول المغرب العربي، "مراكب نقل مهاجرين غير شرعيين تصل بصورة شبه يومية إلى السواحل الأوروبية، وسط تحذيرات من تنامي الظاهرة مع حلول الصيف"، في العرب اللندنية، متوفّر على الرابط التالي: <http://www.alarab.co.uk/?id=1886>

من ناحية والاحتجاجات الشعبية في تونس، ومصر، وليبيا، والجزائر، والمغرب من ناحية أخرى.¹

إن البيئة المتولدة عن الثورات العربية أقل ما يقال عنها أنها ملائمة ومحفزة على الهجرة السرية من عدة جوانب منها: حالة الإنفلات الأمني الذي عرفته جل الدول الذي عرفت الثورات، زيادة عن تردي الحالة النفسية للشباب؛ الذي أصبح ينظر إلى المستقبل بنوع من اليأس، زيادة عن الفراغ الأمني الذي يسهل انطلاق المهاجرين بكل حرية دون أي رقابة أمنية، نذكر منها على سبيل المثال:

1.1- الحالة المصرية:

في أعقاب الثورة أصبحت تطفو على الساحة المصرية قضية الهجرة غير الشرعية بعد فترة من الهدوء حيث كشفت العديد من المصادر داخل قطاع الهجرة بوزارة القوى العاملة أنه على الرغم من أن المحاولات العديدة التي تقع يوميا إلا أنها لا تمثل ظاهرة حيث تراجعت بنسبة 60% عما قبل الثورة.

إن وجود فراغ تشريعي لجرائم تهريب البشر ساهم في زيادة الظاهرة، وأدت إلى تكوين شبكات تقوم بتنظيم رحلات عبر القوارب للهجرة غير الشرعية؛ حيث طالبت الحكومة المصرية بضرورة وضع نص تشريعي يجرم استغلال راغبي الهجرة والباحثين عن عمل وسعيًا لاتخاذ إجراءات سريعة للحد من الهجرة غير الشرعية يدرس خالد الأزهري وزير القوى العاملة والهجرة تخصيص مسؤول عن ملف الهجرة داخل مكاتب العمل البالغ عددها 400 مكتب علي مستوى الجمهورية تكون مهمتها الاتصال المباشر براغبي السفر للعمل من الشباب بهدف تفعيل التوعية لهم وأن تكون المكاتب نقطة اتصال

1- هاين دي هاس وناندو سيفونا، "المigration and the revolution" ، شمال أفريقيا والتهجير في عامي 2011 - 2012، نشرة الهجرة الف瑟ية: العدد 39، سبتمبر 2013.

بين المحليات والوزارة من أجل الحد من محاولات الهجرة وطرح بدائل الهجرة غير الشرعية للشباب للعمل بالداخل.

ويقوم المكتب الإقليمي للمنظمة الدولية للهجرة في منطقة الشرق الأوسط بالقاهرة بتنفيذ خطط لنشر الوعي بالمخاطر التي تصاحب الهجرة غير الشرعية في كافة المحافظات، وكذلك تفعيل مشاريع على أرض الواقع لتعزيز البدائل الإيجابية للهجرة غير الشرعية وكنوع من الإجراءات الوقائية لتجنب الهجرة غير الشرعية قامت المنظمة وبتمويل من الحكومة الإيطالية ممثلة في وزارة العمل والسياسات الاجتماعية بتنفيذ مشروع مشترك بالتعاون مع وزارة التعليم في مصر بقيمة مليوني يورو تحت عنوان "التعليم والتدريب للشباب المصري".

وتعد إيطاليا من أكثر المقاصد عبر الهجرة غير الشرعية دعا عيسى إسكندر رئيس اتحاد المصريين بإيطاليا شباب مصر بعدم اتخاذ قرار السفر بشكل غير شرعي عن طريق ليبيا مؤكدا أن هناك عصابات دولية لا يهمها غير الكسب، حيث كانت الحكومة الإيطالية قد أقرت قانونا يسمح بأن يقوم صاحب العمل بتقنين وضع العامل الأجنبي الذي يعمل لديه من خلال سداد مبلغ ألف يورو ليحصل على أوراق إقامة سارية حتى انتهاء مدة التعاقد الموقع بين صاحب العمل والعامل الأجنبي علي أن تكون صالحة للتجديد، خاصة مع الظروف الإنسانية الذي ترك من أجلها هؤلاء الفريين من أوطانهم.¹

1.2 - الحالة التونسية:

أدى الفراغ الأمني والتوتر السياسي في زيادة الإحساس باليأس لدى الشباب التونسي بعد الثورة، فرفع السكان لافتة "لم أحرق إلا عندما احترقت" كان هذا شعار أهالي الفحص من منطقة زغوان التي تبعد 60 كلم عن تونس العاصمة، لدى خروجهم في إضراب عام

1- محمد العجرودي، تشريع جديد لتجريم الهجرة غير الشرعية، في الأهرام، متوفّر على الرابط التالي:
<http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=1027322&eid=707>

للتنديد بغرق مركب حمل على متنه أبناءهم المهاجرين غير الشرعيين إلى السواحل الإيطالية في 6 سبتمبر 2012، فاجعة أسفرت عن موت أربعة أشخاص وتركت 79 آخرين في عداد المفقودين لطرح من جديد مسألة الهجرة غير الشرعية أو «الحرقة» في تونس ما بعد الثورة بعدما ظن الجميع أن المشكلة لم تعد مطروحة.

فلم إذا يعرض شباب في مقتبل العمر أنفسهم للموت وقد انزاح عن بلادهم شبح الدكتاتورية والفساد؟ يؤرق هذا السؤال التونسيين كلما انتهت عملية هجرة لا شرعية بمساعدة، فمنذ الأسابيع الأولى للثورة لم تنفك قوارب المهاجرين تغادر خلسة تراب البلد في اتجاه الحلم الأوروبي، وسجل في فبراير 2011 رحيل 5 آلاف و400 شخص دفعه واحدة من جرجيس في الجنوب التونسي نحو جزيرة لامبوزا الإيطالية وذلك عبر رحلات متتالية تنظم في وضح النهار، في سابقة في تونس.

تلتها بعد ذلك رحلات مماثلة وبوتيرة متزايدة حتى بلغ عدد المهاجرين غير الشرعيين في 2011 ما يقارب 40 ألفاً (منهم 2000 مفقودون أو موتى) بحسب التقرير الذي أعده المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهي جمعية تعمل على موضوع الهجرة السرية منذ سنوات، الرقم مرعب ولم يسجل سابقاً في تاريخ تونس، لكنه يعبر عن حالة اليأس والإحباط التي وصل إليها الشباب الذي ما زالت الآفاق مسدودة أمامه على رغم تغيير النظام.

في محاولة لفهم أسباب إقبال الشباب التونسي على الهجرة السرية على رغم تغير الأوضاع في البلاد، أعد المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية دراسة حول خصيات المفقودين في عمليات الهجرة السرية في بداية 2011، وتبيّن أن 46 في المئة من المهاجرين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 سنة وأن 45 في المئة منهم من فئة العاملين

اليوميين، في حين أن 24 في المئة هم من التلامذة وهو معطى جديد يدل على وعي هذه الفئة الأخيرة بانسداد الآفاق، خصوصا أمام ما تشاهده من تقشّي البطالة في أوساط البالغين، ما يجعلها تحاول إيجاد حل بصفة مبكرة، وأثبتت الدراسة أن غالبية المهاجرين غير الشرعيين يأتون إما من الأحياء الشعبية، خصوصا في العاصمة أو من المناطق الريفية الداخلية التي تعيش فقراً مدقعاً، وفي تعليق على هذه النتائج يعتبر أن أسباب الهجرة غير الشرعية لم تتغير قبل الثورة وبعدها وأن العامل الاقتصادي يبقى المحدد الأساسي لقرار هؤلاء الشبان ركوب البحر باحثين عن مستقبل أفضل و من خلال الزيارات الميدانية لعائلات الضحايا والمفقودين اكتشف حالات من الفقر لا توصف وتوصل إلى استنتاج أن أوضاعاً كهذه لا يمكن أن تنتج إلا مهاجر غير شرعي أو سلفي جهادي.

والأسوأ أن الاتحاد الأوروبي أصبح يطلب من تونس أن تلعب دور شرطي المتوسط فتشدد الأمان على سواحلها لمنع المهاجرين من مغادرة البلاد وتلتزم باسترداد كل من ينجح في الوصول إلى السواحل الإيطالية، سواء كانوا تونسيين أم من جنسيات أفريقية، مقابل تسهيل الحصول على التأشيرة للمثقفين وناشطي المجتمع المدني. وترفض الحكومة التونسية من جهتها هذا المطلب بحسب كاتب الدولة لشؤون الهجرة حسين الجزيри، الذي صرّح: "نحن اليوم بصدّ التقاؤض مع الجانب الأوروبي لكننا نصر على ألا نلعب دور الشرطي ونستكر هذه السياسة الأمنية، في المقابل نطلب منه أن يسهل إجراءات الهجرة الشرعية المنظمة ويحرص على تطبيق الاتفاقيات المشتركة في هذا المجال".¹

فبعد الثورة التونسية لم تتحسن الأوضاع بل زادت سوءاً، فشهدت السواحل التونسية موجة جديدة من الهجرة غير الشرعية باتجاه جزيرة "لامبيدوزا" الإيطالية، ضخمة من حيث حجم عدد المشاركيـن فيها منذ فرار الرئيس المخلوع بن علي إلى السعودية، وتعتبر هذه الموجة الجديدة، انطلاقاً من شواطئ محافظات مدنـي، جنوب البلاد، وصفاقـس، جنوب

1- حنان زبيـس، الهجرة غير الشرعية تزدهـر في تونـس وتحصد أرواحـاً خذلـتها الثـورة، جـريدة الحـياة، الـرياض: المـملـكة الـسعـودـية، الأـربعـاء: 10 دـيسـمبر 2014.

شرق، ونابل، شمال شرق، فيما أعلنت وزارة الداخلية التونسية عن إحباط جملة من المحاولات للهجرة غير الشرعية.

ووفقاً للمصادر نفسها، فقد تمكّن نحو 1400 مهاجر تونسي غير شرعي خلال مدة قياسية من الوصول إلى جزيرة "لامبيدوزا" الإيطالية على متن زوارق ومراتب صيد أبحروا بها من شواطئ تونسية.

وكانت السواحل التونسية شهدت خلال الأسبوع الأول من نجاح الثورة، موجة غير مسبوقة من الهجرة غير الشرعية باتجاه السواحل الجنوبية الإيطالية، حيث وصل أكثر من 6 آلاف مهاجر تونسي غير شرعي إلى جزيرة "لامبيدوزا" بعد ثلاثة أيام من فرار الرئيس المخلوع بن علي.

وكادت تلك الموجة أن تتسبب في أزمة سياسية بين تونس وإيطاليا، وذلك في أعقاب إعلان وزير الداخلية الإيطالي روبرتو ماروني أنه سيطلب "السماح للقوات الإيطالية بالتدخل في تونس لوقف عمليات تدفق المهاجرين غير الشرعيين".¹

3.1- الحالة السورية (بين الهجرة السرية والهجرة القسرية):

أوضحت أزمة النزوح السوري مع وصول أعداد النازحين فيها 6.34 مليوناً الأزمة الأكبر للنازحين في العالم، وربما تتطوّي أيضاً على أكبر عدد من "العالقين" في الأزمة،

1 –Souhayma Ben Achor, Monia Ben Jemia, révolution tunisienne et migration clandestine vers Europe: réaction européenne et tunisiennes, Robert Schuman centre for Advanced studies, european university institute, carim notes d'analyse et de synthèse, 2011/65. Page 7-8.

وبالإضافة إلى ذلك، ما زالت أعداد اللاجئين، والفارين، والمهاجرين من سوريا مستمرة بالإزدياد.

1.3.1- الهجرة خوفاً من التجنيد الإجباري مع أحد أطراف النزاع السوري:

داخل المناطق التي يسيطر عليها النظام، يواجه الرجال بغض النظر عن معتقداتهم أو آرائهم السياسية مشكلة التجنيد الإلزامي في الجيش. هناك عدة قواعد محددة يُعفى لأجلها الذكر من بعض أنواع الخدمة العسكرية منها أن يكون وحيداً لوالديه أو لأحدهما أو إذا كان يعاني من مشكلة صحية حرجية، ويمكن أيضاً للذكور الحصول على إعفاء من الخدمة العسكرية إذا ما دفع مبلغاً مالياً كان يبلغ 7500 دولار أمريكي إلى أن رفعته الحكومة إلى 15 ألف دولار أمريكي عام 2013، ويمكن لمن يدرس في الجامعة أن يؤجل التحاقه في الخدمة العسكرية وكذلك الأمر إذا كان يعمل لدى جهة حكومية أو يعيش مغترباً خارج البلاد وعليه في أي من تلك الأحوال أن يتقدم بطلب رسمي سنوي للتأجيل ويحق له أن يؤجل الخدمة ما لا يزيد على خمس سنوات، لكن النزاع جعل الحكومة تستدعي للخدمة العسكرية حتى الذكور الذين أنهوا الخدمة من قبل إلى عمر 42 عاماً.

ونظراً لتقلبات السياسات السورية وتطبيقها الاعتباطي، يعبر كثير من الرجال السوريين عن خوفهم وتردد़هم بشأن البقاء في سوريا أو استكشاف النظام بصورة قانونية فيها. وقد فرَّت أعداد كبيرة من الرجال في سن الخدمة العسكرية من التجنيد الإلزامي والخدمة بعد ظهور الجيش السوري الحر في 2011 وارتفاع شدة الحملة الضاربة للنظام في جميع أنحاء البلاد، وقال كثير من الأشخاص إن نقطة التحول كانت عندما قرع ضابط باب المنزل بإشعار بالتجنيد لابنه أو أخيه البالغ من العمر 18 عاماً.

وبالإضافة إلى ذلك، قد يتعرض الرجال الذين خدموا في الجيش السوري سابقاً إلى الاتهام بأنهم انسقوا لعدة أسباب منها أنهم أمروا بإطلاق النار على المدنيين السوريين المتظاهرين ومن هنا، يختار كثير من الذكور (أو يجبرهم أفراد أسرهم على) الفرار إلى البلدان المجاورة أو إلى المناطق السورية الأخرى التي لا يسيطر عليها النظام أو الاختباء في سوريا، وتحدث البعض عن أصدقاء وجيران لهم ممن توجه أبناؤهم للاختباء أو حبوا قصة تعرضهم للاختطاف أو الموت لتجنب الخدمة الإلزامية، ومن المهم أن يدرك المجتمع الدولي والسوريون وجميع من لهم شأن بالنزاع أنَّ هؤلاء الرجال اختاروا عدم المشاركة في القتال ونأوا بأنفسهم عنه رغم مخاطر السلامة عليهم وعلى أسرهم.¹

2- الكيل بمكيالين بالنسبة للدول الغربية في قضية الثورات العربية:

في حين أنَّ الحلف الأطلسي شارك مباشرةً في تحطيم البنى التحتية وتدخل بصفة غير مباشر تارةً مثل تسليح الثوار والمتمردين على الأنظمة، وأحياناً أخرى تدخل مباشرةً مثل ما وقع في ليبيا، إلا أنَّ ما يصرح به مخالف لما يقوم به في الميدان، من خلال الحوار المتوسطي لحلف الناتو، فهناك عدة أسباب يعتبرها الناتو مهمة لتشجيع الحوار وتعزيز الاستقرار والأمن في شمال أفريقيا والشرق الأوسط الموسّع، وأحد الأسباب الرئيسية هو أنَّ عدداً من التحديات الأمنية الحالية مثل الإرهاب، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، والبلدان العاجزة والجرائم الدولية المنظمة، من تحديات مشتركة للدول الأعضاء بالناتو وبلدان هذه المناطق ، وبالتالي تستدعي ردوداً مشتركة، فضلاً على ذلك وفي مواجهة هذه التحديات، أصبح الناتو أكثر التزاماً في المناطق التي تتعدى حدود أوروبا، وتدرج في هذا السياق عملية تعزيز الأمان في أفغانستان، ودوريات بحرية لردع الإرهاب في البحر المتوسط

1- روشنيل ديفيز وآبي تايلور وإيمما ميرفي، "الجender والتجنيد والحماية وال الحرب في سوريا"، الأزمة السورية والتهجير والحماية، نشرة الهجرة القسرية: العدد 47، سبتمبر 2014.

وبعثة تدريبية في العراق، ومن المهم مناقشة هذه التطورات مع بلدان منطقة البحر المتوسط والشرق الأوسط الموسع.¹

3- تأثير الهجرة غير الشرعية المرتبطة بالربيع العربي على إتفاقية شينغن:

لم تعد العملة الأوروبية الوحيدة المهددة بإحتمال التفكك نتيجة الأزمة الاقتصادية الخانقة التي تعيشها دول الاتحاد الأوروبي بل إننقل الأمر إلى ما يسمى "فضاء شينغن" الذي يتجلّى في تنقل الأشخاص في الحدود المفتوحة، وذلك في أعقاب تهديدات الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي بتعليق هذه الإتفاقية بسبب الهجرة السرية، والتهديد مظهر آخر لتوظيف الهجرة في الانتخابات الرئاسية المقبلة وتخوفات الربيع العربي في المغرب الكبير.

وقامت أوروبا في مسيرتها نحو الوحدة على عاملين، الأول هو فتح الحدود بين الدول الأعضاء في إتفاقية "شنغن" أي إلغاء إستعمال جوازات السفر والإكتفاء فقط ببطاقة هوية سواء لمواطني أوروبا أو المهاجرين المقيمين وكذلك الوافدين بالتأشيره، والعامل الثاني هو العملة الموحدة "اليورو"، ويجري الحديث عن إحتمال تفكك العملة الموحدة بسبب تردي إقتصاديات دول جنوب أوروبا وهي: اليونان وإيطاليا واسبانيا والبرتغال، مما يعني ضرب ركن رئيسي للوحدة الأوروبية، لكن المفاجأة هو إستمرار فرنسا في تهديد إتفاقية "شنغن".

في هذا الصدد، أوضح الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي في 10/03/2012 في تجمع إنتخابي ضخم في ضواحي باريس تجاوز عدد الحاضرين فيه 50 ألف يتعلق بالإنتخابات الرئاسية التي ستشهدتها فرنسا في ماي 2012 : "أن إتفاقيات شينغن لم تعد تجib على خطورة الوضع، يجب مراجعة هذه الإتفاقيات، لا يمكن أن نترك ملف الهجرة

1- تقرير الحلف الأطلسي للتعاون الأمني، "التعاون الأمني مع منطقة البحر الأبيض المتوسط و الشرق الأوسط الموسع" ، في الناتو، متوفّر على الرابط التالي: www.nato.int/nato.../20120116_secopmed-arb.pdf

في يد التكنوقراط والمحاكم، يجب الإنقال إلى شروط موحدة تتعلق بمراجعة مراقبة الحدود، وإذا لم يتم التأكد من حدوث تقدم ملموس و حقيقي، وقتها ستقوم فرنسا بتعليق العمل إتفاقيات شينغن".

وتأتي مقتراحات ساركوزي في التجمع الانتخابي حول إتفاقيات شينغن في إطار حملته ضد الهجرة وخاصة الإسلامية منها، إذ لم يتوقف رفقة وزراءه وخاصة وزير الداخلية "كلود جيان" في الترويج لأطروحات للحد من الهجرة الإسلامية مثل الجدل حول اللحم الحلال والصلاحة خارج المساجد يوم الجمعة وتقاليد المسلمين بهدف منافسة أطروحات اليمين المتطرف المتمثل في "الجبهة الوطنية" بزعامة "ماري لوبى".

وفي الوقت ذاته، تقف تداعيات الربيع العربي بطريقة أو أخرى وراء القرار الفرنسي الذي لا يعتبر جديدا، فتقارير الدولة الفرنسية تبرز التخوف من ارتفاع الهجرة السرية مجددا بسبب تداعيات الربيع العربي في دول مثل تونس ولبيبا أساسا وربما الجزائر مستقبلا، وكان ساركوزي قد هدد في أبريل 2011 بإغفال الحدود مع إيطاليا بسبب تسلل مئات التونسيين الذين غادروا تونس إبان الشهور الثلاثة التي أعقبت ثورة الياسمين وكذلك الليبيين والأفارقة في أعقاب انفجار الثورة الليبية.

فالمؤسسات الفرنسية للدراسات الإستراتيجية تعتقد في إستمرار ظاهرة الهجرة، وكانت حكومة باريس قد وجهت رسالة إلى المفوضية الأوروبية تطالب بضرورة نهج إستراتيجية آنية لحماية حدود أوروبا الجنوبية.¹

1- حسين مجذobi، تداعيات الهجرة السرية المرتبطة بالربيع العربي والانتخابات الرئاسية وراء تهديد ساركوزي بالانسحاب من اتفاقيات شينغن، في القدس العربي، 2012/03/11، متوفّر على الرابط التالي:
<http://www.alqudsalarabi.info/index.asp?fname=data/2012/03/03-11/11qpt942.htm>

المطلب الثالث: الفشل الدولي سبب للهجرة غير الشرعية.

1. الفشل الدولي:

تصبح الدولة فاشلة إذا ظهر عليها عدد من الأعراض، أولها أن تفقد السلطة القائمة قدرتها على السيطرة الفعلية على أراضيها، أو أن تفقد إحتكارها لحق استخدام العنف المشروع في الأرضي التي تحكمها، وثانيها هو فقدانها لشرعية إتخاذ القرارات العامة وتنفيذها، وثالثها عجزها عن توفير الحد المعقول من الخدمات العامة، ورابعها عجزها عن التفاعل مع الدول الأخرى كعضو فاعل في الأسرة الدولية.

تدرج الخدمات البلدية والصحية والتعليمية ضمن قائمة الخدمات الأساسية والتوزيعية، كما تدرج مستلزمات إقامة وإدارة أسس التوافق على شرعية الدولة كراعية لمصالح جميع سكان البلاد وليس مصالح فئة أو فئات معدودة منهم، وبالمقابل لم تعد مسؤولية الدولة ولا شرعيتها محصورة خارجيا في الحصول على إعتراف الأسرة الدولية الشكلي بها، تتزايد مستلزمات ذلك الإعتراف الدولي كما تتزايد الإلتزامات التي يتطلبهما إستمرار ذلك الإعتراف في العقود الماضيين.

إذن الإستنتاج السياسي الذي نخرج به هو أن الدور المركزي للدولة أن يكون لها الدور المركزي في إحتكار إستعمال العنف الشرعي، أين تكون قوانين الدولة هي الضابط الوحيد للمجتمع من خلال مؤسسات الدولة، منه جمع الضرائب وتوفير الأمن والضمان الاجتماعي ومن ثم إعادة توزيع الدخل والثروة.¹

وفشل الدولة: هو الإدارة السيئة، والفساد، إستغلال السلطة، المؤسسات الضعيفة وعدم وجود المحاسبة، والنزاع المدني، و يؤدي إلى تأكل الدول من الداخل في بعض

1 –Mushtaq H. Khan, L'échec de l'État dans les pays en développement et les stratégies de réforme institutionnelle State Failure in Developing Countries and Strategies of Institutional Reform, D'épartement d'Economie, SOAS, Université de Londres, page 07.

الحالات أدى هذا إلى إنهيار مؤسسات الدولة مثل: الصومال وليبيريا وأفغانستان (أثناء حكم طالبان) هي

أحدث الأمثلة المعروفة، زيادة على منطقة الساحل الإفريقي، ويمكن ربط إنهيار الدولة بتهديدات واضحة، مثل الجريمة المنظمة والإرهاب، ففشل الدولة هو ظاهرة خطيرة تقوض الإدارة الدولية وتزيد من عدم الاستقرار الإقليمي.¹

1.1. تعريف الدولة الفاشلة والهشة:

تسم الدول الفاشلة بالتوتر والصراعات العميقة، كما تسم بالخطورة والنزاعات الشرسة من جانب الفصائل المتصارعة، ففي أغلب الدول الفاشلة تحارب قوات الحكومة التمردات المسلحة التي تقف المعارضة وراءها غالباً، وقد تواجه السلطات الرسمية في أي دولة فاشلة، حالات من العصيان وتمرد المدينين.

لكن درجة العنف بحد ذاتها لا تقدم تعريفاً للدولة الفاشلة، بل ما يقدم التعريف هو طابع إستمرارية ذلك العنف وتوجيهه ضد النظام القائم، بحيث يكون غرضه وهدفه الأساسي تحقيق مطالب سياسية وجغرافية كالمطالبة بالإستقلال مثلاً، ذلك هو العنف الذي تعرف به الدولة الفاشلة، ويظهر فشل الدولة القومية في المرحلة التي يصل فيها العنف إلى درجة خطيرة من الصراعات العسكرية الداخلية ويتدهور مستوى المعيشة وتضعف الدولة المركزية وكل المرافق التابعة لها.

وتعتبر الصراعات الإثنية والعرقية والقبلية بين مختلف تلوينات المجتمع أساس الحروب الأهلية داخل الدولة، وهي تمثل السمة الرئيسية للدولة الفاشلة، فلا توجد دولة فاشلة إلا وتضم حالة من التناحر بين مختلف مجتمعاتها المحلية، لكن لا يمكن أن يرد فشل

¹ - أوروبا آمنة في عالم أفضل، "الاستراتيجية الأمنية الأوروبية"، تقرير المفوضية الأوروبية للأمن، متوفّر على الرابط التالي: consilium.europa.eu/uedocs/.../031208ESSIIAR.pdf

الدولة أساساً على عدم قدرتها على خلق التناسق والتناغم بين مختلف الإثنيات والعرقيات فيها، علماً أن ذلك يكون عاملاً رئيسياً في دفعها إلى الفشل، ولا تستطيع الدولة الفاشلة السيطرة على حدودها، حيث تقتصر سيطرة الحكومة الرسمية على حدود العاصمة وواحدة من المدن الكبرى في الدولة القومية.

ويعتبر العامل الجغرافي هو الآخر مهماً في تحديد مدى فشل الدولة إنطلاقاً من تحديد مدى سيطرتها الجغرافية على الدولة القومية هناك مؤشر آخر على فشل الدولة يتمثل بتنامي العنف الإجرامي؛ فمع ضعف السلطة المركزية وفشل الدولة القومية يصبح القانون شبه غائب، وهو ما يجعل العصابات الإجرامية تسيطر على شوارع المدن وتنتشر تجارة السلاح والمخدرات، وتصبح قوات الشرطة في حالة من العجز والشلل، وتغدو الفوضى هي الطابع السائد في البلاد.

وهنا يضطر المواطنون الساعون للحفاظ على ممتلكاتهم ومنازلهم إلى اللجوء لتجار السلاح وقادة الحرب تبعاً للاعتبارات القبلية والعشائرية، أما في ما يخص هشاشة الدولة، فقد تنوّعت التعريفات حولها، لكن بالرغم من هذا التنوع والإختلاف، فهناك إتفاق على نقاط رئيسية في مجمل الكتابات الأكاديمية والعلمية، حيث وجد كل من الكاتبين "ستيوارت" و"براون" أن جميع التعريفات تتمحور حول ثلاثة أبعاد رئيسية للهشاشة وهي:

1. الفشل في بسط السلطة، أي عدم قدرة الدولة القومية على حماية مواطنيها من العنف.

2. عدم توفير الخدمات الأساسية لكل المواطنين.

3. عدم الحفاظ على شرعيتها من طرف مواطنيها ومن طرف المجتمع الدولي.

وتتجسد هشاشة الدولة بشكل غير مباشر في ضعف الأداء الاقتصادي والتنمية، وتوصف الدولة بالهشاشة: عندما تفتقر هيكل الدولة إلى الإرادة والقدرة السياسية الضرورية للحد من الفقر وتحقيق وقد عدلت المنظمة التعريف لتبيّن دور التنمية وحماية أمن سكانها

وحقوقهم الإنسانية غير القادرة على تلبية تطلعات مواطنها أو التعامل مع الشرعية فأصبحت الدول المهزة هي التغيرات في التطلعات والقدرات من خلال العملية السياسية وتجم هشاشة الدولة عن عدة عوامل بداع بالصراعات العنيفة وصولا إلى التأكيل التدريجي لقدرة الدولة وشرعيتها. وتظهر هذه الهشاشة بدرجات متفاوتة من الحدة، فتصبح وظائف الدولة أكثر عرضة للإنهاك في فترات الإنقال السياسي أو الاقتصادي أو عدم الاستقرار السياسي الشديد، وفي المراحل الأولى لتشكيل الدولة، والصدامات الخارجية الحادة والمكررة، وقد يؤدي سوء تدبير هذه المراحل الحساسة إلى بروز أقصى مظاهر هشاشة الدولة.¹

وقد اعتبر العديد من الباحثين أن الدولة الحديثة في إفريقيا لم تظهر إلا كنسخة إفريقية للنظام الاستعماري الغربي من حيث تسلط النظام، ذلك أن سيطرة نخبة معينة على الحكم وعدم الفصل بين الحاكم والدولة أدى إلى دكتاتورية السلطة السياسية وإنشار الفساد، وخاصة في النخبة الحاكمة.

2.1 - خصائص الدولة الفاشلة:

1- الطبيعة الاجتماعية المفككة اثنية، قبلياً وعرقياً مما جعل من مستوى التجانس الاجتماعي ضعيفاً وحركات الاندماج الاجتماعي صعبة، خاصة مع غياب ثقافة سياسية وطنية موحدة مما ينتج ازمات مثل: دارفور في السودان، التوارق في المالي والنيجر...

2- فشل الدول الجديدة التي ورثت حدود سياسية دون مراعاة الحدود الأنثروبولوجيا للمجتمعات المحلية في عملية البناء السياسي خاصة مع وجود أشكال للهيمنة الإثنية أو الجهوية على الحياة السياسية في كثير من الدول الفاشلة.

1- الحافظ التوني، أزمة الدولة ما بعد الاستعمار في إفريقيا: حالة الدولة الفاشلة (نموذج مالي)، مجلة المستقبل العربي، جامعة محمد الخامس، الرباط، ص ص، 12 - 15 .

3- ضعف العدالة التوزيعية (اجتماعيا، اقتصاديا، سياسيا) مما ينتج حالات من الإحباط السياسي التي تخلق حركيات للتمرد والعنف (مطالب التوارق في النيجر للاستفادة من واردات انتاج وتصدير اليورانيوم مثلا).

4- الاهتمام المتزايد للقوى الاقتصادية والسياسية عالميا بهذه الدول خاصة مع وجود مؤشرات ايجابية جدا على مستوى الاستكشافات النفطية والغازية وهذا ما خلق تنافسيا محتملا بين القوى الكبرى.

5- هشاشة ومبوعة الحدود، إتساع الرقعة الجغرافية وضعف الكثافة السكانية التي هي أقل من سخرين لكل كم².

6- تعيش الدول الفاشلة مستويات استدانة كبيرة وتبعية اقتصادية مرضية بحكم اعتمادها على هيكلات إنتاجية أحادية.¹

3.1 دول الساحل بين الأزمات و الفشل الدولي:

يشكل الساحل الإفريقي المنطقة الفاصلة بين شمال إفريقيا و إفريقيا جنوب الصحراء، فهي تمتد من البحر الأحمر شرقا إلى المحيط الأطلسي غربا شاملة وبالتالي: السودان، التشاد، النيجر، مالي، موريتانيا والسنغال؛ وكثيرا ما يتم لحسابات جيو- اقتصادية توسيعها لتشمل بوركينا فاسو، نيجيريا وحتى جزر الرأس الأخضر وبالنظر لخارطة النزاعات الداخلية التي تعرفها إفريقيا يمكن تعريف الساحل الإفريقي بقوس الأزمات

1- يحيى محمد لمين مستاك، ما هي العلاقة بين المناطق الرمادية والدول المارقة والدول الفاشلة؟، في: المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، متوفّر على الرابط التالي : <http://www.bchaib.net/mas/index.php?optio>

انطلاقاً من الأزمات الإثنية المستعصية بالسودان (جنوب السودان، الآن دارفور) ، التشاد وصولاً إلى الشروخات الداخلية والتهديدات الأمنية التي تعرفها النيجر، مالي وموريتانيا.

كما أنه من المنتظر أن توسع وتفاقم هذه التهديدات الأمنية وذلك لتتوفر عدد من الحركيات السببية ومنها أساساً:

1- الطبيعة الاجتماعية المفككة إثنياً، قبلياً وعرقياً مما جعل من مستوى التجانس الاجتماعي ضعيفاً وحركيات الاندماج المجتمعى صعبة، خاصة مع غياب ثقافة سياسية وطنية موحدة و موحدة مما ينتج أزمات مثل دارفور في السودان، التوارق في مالي والنيجر، الاضطرابات العرقية في موريتانيا والصدامات الإثنية وحتى القبلية في التشاد.

2- فشل الدول الجديدة؛ التي ورثت حدود سياسية دون مراعاة الحدود الأنثروبولوجية للمجتمعات المحلية؛ في عمليات البناء السياسي للدول خاصة مع وجود أشكال للهيمنة الإثنية أو الجهوية على الحياة السياسية في كثير من دول الساحل.

3- ضعف العدالة التوزيعية (اجتماعياً ، اقتصادياً وسياسياً) مما ينتج حالات من الإحباط السياسي التي تخلق حركيات للتمرد والعنف السياسي (مطالب التوارق في النيجر للاستفادة من واردات انتاج وتصدير اليورانيوم مثلاً).

4- أدى غياب أو ضعف فلسفة المواطننة في هذه الدول، مع انتشار الفساد السياسي، وضعف الأداء المؤسسي لاستحالة بناء آليات الوقاية أو حل النزاعات الداخلية ذات فعالية ومصداقية ، مما يجعل من تدخل طرف أجنبى ثالث أمراً ضرورياً (الجزائر في أزمات التوارق بمالي والنيجر، الدول الأفريقية والغربية في التشاد و في السودان ومنظمة التعاون الاقتصادي لدول غرب أفريقيا في حالة موريتانيا).

5- ضعف الأداء الاقتصادي والأزمات البيئية التي أنتجت أكثر من مليوني ضحية لأزمات المجاعة في الثلاثين سنة الماضية، و هذا بالإضافة إلى انتشار الفقر المدقع إذ أن أكثر من 80 بالمائة من سكان التشاد يعيشون تحت مستوى واحد دولار أمريكي في اليوم؛ وأكثر من 60 بالمائة من سكان مالي والنيجر في نفس الحالة المعيشية. وهذا ما ينتج حركيات الهجرة السرية والاحباط الاجتماعي الذي يخلق حركيات التوجه نحو الاجرام والعنف.

6- انتشار الأوبئة المتنقلة و المعدية مثل الملاريا، السل والإيدز بأشكال خطيرة (حسب كل دراسات منظمة الصحة العالمية).

7- تأثر منطقة الساحل بالكوارث الإنسانية التي تنتجها الحروب الداخلية أو البيئية (نزوح اللاجئين من السودان إلى الصومال، من اريتريا سابقاً للسودان، من البحيرات الكبرى وسيراليون وليبيريا وكوت ديفوار نحو كل المنطقة وهذا ما يجعل من الساحل نقطة فاصلة للعبور في كثير من الحالات نحو الشمال للمهاجرين؛ سوقاً مفتوحة للسلاح الخفي، وبيئة خصبة لانتقال الأمراض وذلك بالإضافة لشدة العجز في الفاعلية الاقتصادية التي تتعدد بالاحتياجات الجديدة التي تفرزها ضرورات التعامل مع التبعات الإنسانية لحركيات تدفق اللاجئين).

8- تعيش دول الساحل مستويات استدامة كبيرة و تبعية اقتصادية مرضية بحكم اعتمادها على هيكلات انتاجية أحادية (زراعة وتعدين)، مع العلم أن كل هذه الدول تصنف ما بين الدول الأقل نمواً في العالم، والنيجر آخرها على الإطلاق.

9- الاهتمام المتزايد للقوى الاقتصادية والسياسية عالميا بهذه المنطقة خاصة مع وجود مؤشرات ايجابية جدا على مستوى الاستكشافات النفطية والغازية وهذا ما خلق تنافسا محتملا بين فرنسا، الصين والولايات المتحدة على طريق النفط في افريقيا.

10- تبني بعض الفواعل الجهوية لسياسات قد تخل باستقرار عدد من الدول التي تحتوي على مستويات تجسس اجتماعي وإثني ضعيف.

11- هشاشة وميوعة الحدود، اتساع الرقعة الجغرافية وضعف الكثافة السكانية التي هي أقل من سبعين لكل كيلومتر مربع.¹

تظهر منطقة الساحل الإفريقي من بين أكثر المناطق في العالم التي تشهد حالة من الانهيار والانفلات الأمني أو حالة اللاأمن وما يخلفه من آثار سلبية على سكان المنطقة، حيث أصبحت المنطقة المصدر الأساسي لكثير من المشاكل التي ترتبط في الغالب بعدم توفر أدنى مستويات الحياة للأفراد بالإضافة إلى غياب مفهوم الدولة وحالة المهاشة والانكشاف الأمني والاقتصادي، وخصوصا الاجتماعي الذي غالبا ما ينتج عنه أزمة هوية التي ينتج عنها تفكك المجتمع وبالتالي الدولة مما يؤدي إلى ظهور الدولة الفاشلة أمنيا ومجتمعا.²

1- أمحمد برقوق، منطق الأمانة في ساحل الأزمات، في: سياسة ، متوفّر على الرابط التالي:
<http://politics-ar.com/ar2/?p=3003#>

2- بن عائشة محمد الأمين، الساحل الإفريقي من ساحل السلام إلى ساحل الأزمات، في الجزائر نيوز، متوفّر على الرابط التالي: <http://www.djazairnews.info/local/73151-2014-05-21-18-25-57.html>

4.1. - تهديد الدولة الفاشلة:

لم تعد الدول الأكثر تقدما هي الفاعل الوحيد في تهديد أمن واستقرار المنطقة كما كان خاصة في فترة الحرب الباردة، بل أصبحت في هذه المرة الدول أكثر ضعفا وت الخلافا والتي تعاني من الاضطرابات في مختلف الميادين عاما فعالا في تهديد استقرار مناطق كثيرة من العالم بما فيها منطقة البحر الأبيض المتوسط؛ حيث يمكن رصد أهم الأزمات التي تعاني منها هذه الدول في مجموعة من الأمراض منها الهجرة الجماعية للأمراض المستعصية، والجرائم المنظمة وخاصة الحروب الانفصالية والاثنية هذه الأخيرة التي تدفع بآلاف المشردين والمهاجرين واللاجئين إلى الهجرة نحو مناطق أكثر أمنا الأمر الذي يزيد من لا استقرار تلك المناطق.¹

2. الدولة الفاشلة محفز للهجرة السرية:

تظهر منطقة الساحل الإفريقي من بين أكثر المناطق في العالم التي تشهد حالة من الانهيار والانفلات الأمني أو حالة اللامن وما يخلفه من آثار سلبية على سكان المنطقة، حيث أصبحت المنطقة المصدر الأساسي لكثير من المشاكل التي ترتبط في الغالب بعدم توفر أدنى مستويات الحياة للأفراد بالإضافة إلى غياب مفهوم الدولة وحالة الهشاشة والانكشاف الأمني والاقتصادي وخصوصا الاجتماعي الذي غالبا ما ينتج عنه أزمة هوية التي ينتج عنها تفكك المجتمع وبالتالي الدولة مما يؤدي إلى ظهور الدولة الفاشلة أمنيا ومجتمعا، وتعتبر الجزائر الامتداد الإفريقي لحدودها محورا استراتيجيا نظرا لثقل

1- كشوط عبد الرفيق ، "مقارنة الاتحاد الأوروبي للأمن والدفاع وموقف الجزائر منها" ، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي: الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، المنظم من قبل: جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فرع العلوم السياسية، يوم 29-30 أبريل 2008.

انعكاساته السلبية في حال عدم الاستقرار أو التهديد على الجناح الجنوبي لأمنها القومي الذي أصبح مهددا بقوة على خلفية حالة الانفلات الأمني في منطقة الساحل.¹

وتعتبر الدول الفاشلة خزان محتمل لتصدير مجموعات من الإرهاب: غير قانونية ومخالفة للقانون الدولي مال الهجرة غير الشرعية المختلفة غسيل الاتجار، والمال الدولي، الأدوية والأجهزة والخطف والدعارة ...²

1- بن عائشة محمد الأمين، أزمة الساحل: هل تحتاج الجزائر إلى دبلوماسية خارجية؟، الجزائر نيوز، الجمعة 09 ماي 2014.

2 – André Cartapanis, Les États défaillants : défis politiques, enjeux économiques..., Cercle des économistes, page 2.

خاتمة الفصل:

إن الهجرة السرية ورحلة البحث عن الوضع الأفضل غالباً ما عرفت نتائج عكسية، فالبحث عن ظروف معيشية وإقتصادية حسنة، أدى بالمهاجرين إلى العيش في ظروف مزرية وصلت حد التسول والأكل من القمامات، والبحث عن ظروف إجتماعية أحسن وصل بالمهاجرين إلى العمل الشاق أشبه بالعبودية والمبيت في العراء والتعرض للأمراض وقساة الطبيعة ومختلف الإعتداءات، إلى جانب المعاناة من العنصرية ودخول مجتمعات غريبة تحمل عادات وتقاليد وبيانات مغایرة، تخالف ما جاء به المهاجر من معتقدات.

إلى جانب هذا فالرحلة بين الدولة منطلق الهجرة إلى الدولة هدف الهجرة محملة بالمخاطر و في بعض الأحيان يغير المهاجر وجهته ويستقر في إحدى دول مناطق العبور، فيما تكمن الخطورة العظمى في الرحلات المتقطعة التي يقوم بها المهاجر السري، خاصة وقد تمر بمناطق مثل الصحراء أو البحار أين نفق الآلاف من المهاجرين السريين تحت حرارة الشمس أو أمواج البحر حتى سمية قوارب الموت بدلاً من قوارب الهجرة.

الفصل الثالث

سياسات دول حوض المتوسط إتجاه المجردة
غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

عمدت دول حوض المتوسط على وضع سياسات إجرائية وواقية حول ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وهذا بعدها أضحت هذه الظاهرة، هاجس أمني أصبح يهدد هذه الدول، خاصة دول شمال المتوسط، وما نتج عن هذه الظاهرة من إنعكاسات سلبية على دول شمال المتوسط، شملت عدة مجالات منها على الصعيد الاقتصادي والإجتماعي، والأمني والثقافي، هذا ما جعل هذه الدول تسعى جاهدة مع دول جنوب المتوسط من توضيح سياساتها عبر الآليات القانونية من خلال التشريعات المحلية والخارجية المشتركة بين هذه الدول، إضافة إلى عمل هذه الدول على وضع آليات وقائية تتمثل في الآليات الأمنية المحلية والمشتركة والآليات الاجتماعية والاقتصادية المتمثلة في التنمية وإدماج الشباب المهاجر في المجتمعات، وهذا قصد التقليل النسبي أو القضاء على ظاهرة الهجرة غير الشرعية، في حوض المتوسط.

المبحث الأول: الآليات الداخلية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية.

تتمثل الآليات الداخلية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في التشريعات القانونية من خلال النصوص القانونية لكل دولة في حوض المتوسط والتي تنص على التدابير القانونية للهجرة غير الشرعية وعن تجريم الفعل الذي يقوم به المهاجر الغير شرعي، كما تتضمن هذه الآليات سياسات وبرامج اقتصادية وإجتماعية من خلال وضع خطط تنموية في بلدان جنوب حوض المتوسط ، كما تتضمن كذلك آليات أمنية وسياسية من خلال التعاون الأمني (ال العسكري، الشرطي)، (حراسة الحدود ومراقبتها)، وإعادة النظر في احترام حقوق الإنسان من خلال تشجيع الديمقراطية في بلدان الجنوب.

المطلب الأول: الآليات القانونية(تشريعات دول حوض المتوسط).

سنتطرق في هذا المطلب إلى معظم التشريعات القانونية لكل دول حوض المتوسط إذ يلاحظ من هذه التشريعات أنها حديثة النشأة طبقا لأن الظاهرة المراد مكافحتها فهي جديدة إلى حد ما ، وهذه التشريعات تخص فقط الدول التي تتعرض لهذه الظاهرة سواء أكانت مصدر لها أو عرضة لها، وتبينت هذه التشريعات الوطنية أو المحلية إن صح التعبير من دولة لأخرى وذلك لإختلاف الأهداف والإستراتيجيات المتبعة، فكان الهدف الأول في الدول العربية وحتى الإفريقية من سن هاته القوانين هو وقف هذه الظاهرة عن طريق تجريم الهجرة الغير الشرعية، ومعاقبة فاعليها، أما الدول الأوروبية فركزت على حماية منها وإجتناب الآفاق الإجتماعية والإقتصادية التي تسببها هذه الظاهرة عن طريق إعادة النظر في إجراءات دخول الأجانب.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

1. القوانين والتشريعات الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية:

1-1: القانون(التشريع) الإيطالي:

تصنف إيطاليا بين أهم الدول الأوروبية المتضررة من آثار الهجرة غير الشرعية، وهذا نظراً لموقعها الجغرافي بجنوب أوروبا وشمال المتوسط فهي بذلك الدولة الأكثر استهدافاً للمهاجرين الغير الشرعيين، هذا ما أدى إلى ظهور قانون خاص للهجرة في مارس 1998 والذي وضع لأول مرة أنظمة قانونية تخص ظاهرة الهجرة السرية من خلال دراسة الإجراءات الخاصة بالدخول للإقليم الإيطالي وتجديد إقامات الأجانب، ويتمثل هذا القانون في أربعة نقاط أساسية:

- إعادة برمجة سياسات وإجراءات الهجرة ككل من جديد.
- النظر في شروط دخول الأجانب لإيطاليا وسبل الإقامة الدائمة بها.
- تشديد إجراءات منح الإقامة وتفعيل الإعادة القسرية للمهاجرين الغير شرعيين.
- الحفاظ على دعم حقوق المهاجرين الشرعيين¹.

كما حدد القانون الإيطالي السالف الذكر بتحديد المدة القانونية لحبس المهاجرين الغير شرعيين الذين تم العثور عليهم بـ 30 يوماً، وبعدها يتم الفصل في قضيائهم ، بعدة طرق ووسائل، إما بالسماح لهم، بالإقامة والعمل في الأراضي الإيطالية، أو ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية ، أو محاكمتهم إذا قاموا بأفعال يعاقب عليها القانون أثناء تواجدهم في إيطاليا كما جاء قانون "تدفقات المهاجرين" الذي عدل مباشرة وأطلق عليه بقانون توركتو

1- أحمد أبوالوفا، *الحماية الدولية لحقوق الإنسان*. ط2. القاهرة: دار النهضة العربية، 2005، ص46.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

نابوليتاتو (Turco-Napolitassa)، نسبة لوزير اليسار الإيطالي الأسبق، ليعرف هذا القانون تصليباً أكبر في مواجهة الهجرة غير الشرعية، وطرح نص هذا القانون يوم 14 سبتمبر 2001 وقد أقرّ هذا القانون على تحديد مدة التجمع العائلي للمهاجرين، فالدخول إلى إيطاليا لا يسمح إلا للأفراد الأجانب الذين بحوزتهم عقود عمل، وبذلك تحدد رخصة الإقامة المؤقتة بحسب عقد العمل¹، وحدد هذا القانون فعل الهجرة الغير الشرعية بمدة حبس تصل حتى أربع سنوات.²

ورغم جميع الإجراءات القانونية التي قامت بها إيطاليا للحد وللتقليل من ظاهرة الهجرة الغير الشرعية، فهي تعد غير كافية وغير ناجعة لحد كبير، لأن الظاهرة أخذت منحنى أكبر بكثير بتزايد طرق ووسائل مختلفة وغامضة للهجرة لهذا البلد، هذا ما جعل السلطة التشريعية في إيطاليا تجسّد قانون جديد سنة 2002 بقانون رقم 189 يسمى بقانون بوسي فيني، (Bossy vini)، حيث جاء هذا القانون صارماً في وجه مرتكبي الهجرة غير الشرعية، حيث نصّت المادة "13" منه: بحبس الأجنبي المهاجر الغير شرعي بحبس من سنتين إلى أربع سنوات الذي صدر له أمر بالطرد ولكنه ما زال موجود على الأراضي الإيطالية، وهذا بعد القبض عليه مباشرة يحال إلى المحاكمة في قضية عاجلة جداً.

كما نصّت المادة 14 من نفس القانون المعدل رقم 189: عن إجراءات طرد المهاجرين الغير الشرعيين إلى الحدود لأنّه يجب لكي تساعده سلطات البلد من أو تنفيذ تحقّقات أخرى عن حالته أو جنسيته والحصول على مستندات السفر الخاصة به.

1-Nacera Benali, « immigration en Italy : Une loi restrictive », le quotidien Algerien : el watan, N°3277, dimanche 16 septembre 2001, p24.

2 - Ibid, p24.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

أما في حالة عدم وجود وسيلة نقل مناسبة والتي تسمح بتنفيذ المراقبة والإقتياض إلى حدود بلد الأصل للمهاجر، فيتم حبسه لدى مراكز الإيواء والاحتجاز المؤقت، وتحدد إنتماء هذه المدة التي حددها قانون بوسي فيني من 30 إلى 60 يوما حسب نص المادة¹⁴"¹ كما نصت المادة¹⁵" من نفس القانون على: المهاجرين الذي إنتهت مدة إقامتهم في الأراضي الإيطالية دون تأشيرة الإقامة أو كان دخولهم لإيطاليا قانونيا، فيعتبرهم هذا القانون في وضع غير قانوني، وبالتالي ينطبق عليهم الأمر بالطرد النهائي.

كما استثنى المادة "19" من نفس القانون، حالات الطرد والتي من خلالها يمكن عدم إتباع أمر رئيس الشرطة الإيطالية وهي حالة المرأة الحامل حتى ستة أشهر بعد وضع الطفل، وحالة وجود الأطفال القصر بدون عائل، كذلك حالة الأشخاص الذين يعيشون في خطر لأسباب سياسية وإنتماء مجموعة عرقية أو دينية أو اجتماعية، والأشخاص الذين يعيشون مع زوج أو قريب لمهاجر حاصل على الجنسية الإيطالية، وتبقى هذه الاستثناءات قائمة إلى غاية صدور حكم القضاء الذي يحدد مصير هؤلاء المهاجرين السريين.

وفي ما يخص إجراءات إقامة المهاجرين شددت السلطة التشريعية في إيطاليا، حيث أصبح المهاجر يعاني من أوقات إنتشار طويلة لأجل الحصول على التصريح بالإقامة الذي لا يتعدى شهور قليلة، ويكون مرتبطا بعد العمل وأشارت المادة 1 الفقرة "5" : من قانون الإقامة إلى إمكانية واحدة لتجديد تصريح الإقامة مع ضرورة الإستمرارية في العمل، وهذا ما يعرف "بالإنضباط القانوني" الذي جاء به قانون "بوسي، فيني"².

1- محمد طارق حيون، الهجرة السرية وصحافة الضفتين. ط.1. تطوان: منشورات لجنة الإعلام، 2005، ص28.

2- نفس المرجع، ص30.

2.1: القانون(التشريع) الفرنسي.

لقد شهدت فرنسا سياسة الإنفتاح (1945-1974): وهذا لما تشهده فرنسا من إقبال واسع للمهاجرين إليها منذ النصف الثاني من ق 19 إلا أن سياستها لم تكن مقننة في إطار تشريعات قانونية، فقد لزم إنتظار بلورة قوانين "Vichy" "فيشي" لتشكل سنة 1948 أول قطيعة، بحيث قامت السلطات الفرنسية بوضع التأسيس القانوني للهجرة، وإقامة الأجانب بفرنسا، وكان هذا الأمر لرغبة الحكومة الفرنسية في جلب اليد العاملة المهاجرة إلى فرنسا، ووضع هذا القانون في تلك المرحلة لهدف تحفيز الأجانب الذين تكون فرنسا بحاجة لهم بتسهيل إستيعابهم حيث شمل هذا القانون 35 مادة وكان الجزء المخصص لإقبال المهاجرين وفترة إقامتهم تم التطرق له بالتفصيل على عكس الجزء المخصص لطرد المهاجرين وقمعهم¹ وأقر ذلك القانون ثلاث أنواع من المهاجرين العمال حسب عقود عملهم: - مهاجرين أجانب مؤقتين، مهاجرين مقيمين عاديين، ومهاجرين مقيمين ذوي إمتيازات، حيث أن النوع الأول: يشمل الطلبة والسياح، والصنف الثاني: مخصص للأشخاص الراغبين في الإقامة بفرنسا، بما فيهم العاملين، وهم يحملون بطاقة لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد : غير أن هذا القانون السالف الذكر أضحي غير مناسب في تلك الفترة بحيث رأى المهاجرون العمال في تلك المرحلة إجحافا في حقهم فبعد مدة إنتهاء عقد العمل يوجهون إلى بلدان، ولكن عمد هؤلاء المهاجرون العمال إلى البقاء في فرنسا بعد إنتهاء فترة الإقامة، وبالتالي يصبحون مهاجرين غير شرعيين مما زادت معدلات الهجرة الغير الشرعية في تلك المرحلة، الأمر الذي رفضه المواطنين الفرنسيون.

1 - Matias guyomar, « la politique d'immigration française de Pui 1945 », in :philippe, dewitte, Immigration et intégration, paris XIII, editions la découverte,1999,p298.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وقد صدر في سنة 1968 المجلس الاقتصادي والاجتماعي الفرنسي تقريراً يبين فيه رسمياً نسبة المهاجرين الذين دخلوا التراب الفرنسي من دون الإجراءات الخاصة بالمكتب الوطني للمهاجرين بفرنسا"ONI" حيث قدر عدد المهاجرين بـ 82% وأكد وزير العمل الفرنسي في تلك المرحلة أن "الهجرة السرية لا تعد غير مهمة، فمن دونها، قد تكون في حاجة لليد العاملة".¹

وخلال الفترة ما بين 1968/07/29 و1972/02/23 صدر منشورين ينصان على الحد من تعديل وضعية المهاجرين وتم إدخال تغييرات على قانون الجنسية الفرنسية كما صدر قانون ضد المتاجرة باليد العاملة، وفي سنة 1972 جرت إجراءات قانونية بتعديل وضعية وحالة المهاجرين السريين، وفي سنة 1974 صدر قرار تنفيذي من الحكومة الفرنسية بغلق الحدود البرية وهذا من أجل تضييق الخناق على فلول هجرة العمال الأجانب بطريقة غير شرعية، لكن هذا لم يمنع من تزايد ظاهرة الهجرة السرية إلى فرنسا بحيث ظهرت أشكال أخرى مثل الهجرة الموسمية وطالبي اللجوء السياسي والهجرة العائلية، هذا ما جعل من وضع الحكومة الفرنسية في مأزق كبير، وتم تقدير هؤلاء المهاجرين سنة 1990 بأكثر من (100000) عامل بصفة دائمة و(23000) فرد من العائلة المهاجرة و(37000) من اللاجئين منهم طالبي اللجوء السياسي من عدة جنسيات مثل الجزائريين وتونسيين وسورين ومصريين وكذلك (7300) أتراك ومغاربة و(10500) من إفريقيا الوسطى والغربية.²

1-Pierre lanier, les nouveaux visage de l'immigration, Lyon, chromique sociale, 1991, p111.

2-Yves le quir, Histoire des étrangers et de l'immigration en France immpimé en France, paris, p426.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وإلى جانب هذه السلسلة من التشريعات، جاءت الموافقة على قانون(Bar Bonnet) الذي تم في 10 جانفي 1980 والذي جاء لتشديد الرقابة على الداخلين من الأجانب وقمع المهاجرين الغير الشرعيين، حيث جاء هذا القانون كتعديل على إجراءات الهجرة في أول التشريع القانوني لسنة 1945، فمن خلال صورة المهاجر السري يتم تهيئة المجتمع وتحضيره لتهديد أكبر والمتمثل في الإقامة الدائمة لمجتمعات غير قابلة للإستيعاب من قبل فرنسا إذن فيعد المهاجر السري هنا ما هو إلا أداة لإضفاء الشرعية على مشروع هدفه الأول توقيف وزعة إستقرار طبقة المهاجرين المقيمين قانونيا بفرنسا.¹

منذ بداية سنة 1985 تم تشديد الرقابة سواء أعلى السكن بالنسبة للمهاجرين المرشحين للتجمع العائلي، وهذا عن طريق تصحيح العقوبات ضد العمل السري وتجسد هذا القانون يوم 25/07/1985 وهذا بتقنين شروط الإقامة وشروط الدخول والخروج، وبعد ذلك وضع التشريع الفرنسي قانون 1986/09/09 الذي يحدد شروط الحصول على التأشيرة بالنسبة للمهاجرين القادمين من مختلف الدول بـاستثناء دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية CCE وسويسرا.²

وفي الفترة (1986 إلى 2007) التي تزامنت في نهايتها بتولي نيكولا ساركوزي منصب وزير الداخلية والذي توصل لقناعة مفادها أن الهجرة السرية بوضعها السابق تمثل عبئاً اقتصادياً وإجتماعياً وأمنياً على فرنسا كما أنها تمثل تهديد واضح، ما جعل من رئيس الحكومة من عرض مشروع قانون جديد حول الهجرة العادلة والهجرة غير الشرعية على

1 -Pierre lanier, op cit,p114.

2 -Yves le quir, op cit , pp(426-427).

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

مجلس الشيوخ الفرنسي بتاريخ 17/06/2006 وقد عرف هذا المشروع بقانون ساركوزي للهجرة تحت رقم 911-2006، وقد نصت على ما يلي:

- لابد من تفعيل إجراءات الطرد القسري للمهاجرين غير الشرعيين ، والذي يأمر بترحيلهم مباشرة بعد القبض عليهم من قبل سلطات الأمن دون إيوائهم أو حجزهم أو محاكمتهم، إلا إذا ثبت تورطهم في جرائم يعاقب عليها القانون طبقا لنص المادة "104" من قانون "911-2006".

- تضبط عملية الهجرة القانونية عن طريق الشفرة الوراثية الجينية للمهاجر من جديد قصد تضيق الفرص للمهاجرين السريين.

- تحديد مدة الحصول على تصريح الإقامة بعشرة سنوات بدلا من سنتين أو ثلاث سنوات للمتزوج من فرنسي أو المتزوجة من فرنسي.²

وعند تولي وزير الداخلية نيكولا ساركوزي منصب رئيس الجمهورية بعد انتخابه بأغلبية ساحقة قد وضع في برنامجه الرئاسي إستحداث وزارة لم تعهد أي جمهورية في التاريخ السياسي لفرنسا، وأطلقت عليه وزارة الهجرة والإندماج والهوية الوطنية وتولى هذه الوزارة "بريس هورتيفو" وهو صديق لساركوزي كما أقرت هاته الوزارة قانون 911-

2006 وتطبيقه بحذافيره وكان هدف هذه الوزارة هو التطهير العرقي في المجتمع الفرنسي ومحاربة الهجرة السرية.³

1- Loi N°2006-911 du 24 juillet 2006 relative a l'immigration et à l'intégration journae official de la république française du 25-07-2006 ,p03.

2-Ibid,p04.

3 -Nadia Ben Othman, le plan Sarkozy : l'arabe des impossible de l'immigration choisie, Avril2006 , source : //http//www saplir news.com /le plan sakozy-1-1- arabe.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

3.1: القانون الإسباني.

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية في إسبانيا تعد حديثة مقارنة بالنسبة لبعض الدول الأوروبية مثل فرنسا، ألمانيا، فقد إشتدت حركة الهجرة بصفة عامة خلال السبعينات ، وهذا تزامنا مع التوقيف الرسمي للهجرة في أغلب دول أوروبا، فإن إسبانيا تشهد اليوم ما يفوق 500000 أجنبي مقيم بها بصفة قانونية، ما جعل من هذا البلد يشهد إقبال واسع للمهاجرين والمطالبة في نفس الوقت بالهجرة العائلية، الأمر الذي شجع من تزايد الظاهرة هو الإنفتاح الاقتصادي الذي شهدته إسبانيا من الرفاه الاقتصادي وكثرة فرص العمل بحيث أصبحت الطبقة العمالية الإسبانية أصبحت لا تأبه بالأعمال الشاقة مثل أعمال الفلاحة، البناء، والخدمات المنزلية ، والقرب الجغرافي الذي تقع فيه إسبانيا من سواحل شمال إفريقيا هذا ما جعل من ظهور وتفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية.¹

إن هذه الظاهرة باتت هاجس كبير في إسبانيا عندما أصبحت دولة مستقبلة لكم هائل من المهاجرين السريين ومقيمين بصفة دائمة، وهذا ما شهدته مدينة مدريد في جزئها الجنوبي من أحيا قصديرية تأوي هؤلاء المهاجرين، كما أصبحت السلطات الأمنية على سواحلها توقيفات لقارب الهجر المحملة بالمهاجرين، ومنهم من وجدوا كجثث مرمية على الشواطئ الجنوبية لإسبانيا، كل هذه الأمور جعلت من ملفات الهجرة غير الشرعية والمتاجرة بالبشر فوق طاولة نقاشات الحكومة الإسبانية.²

وفي سنة 1991 عمّدت الحكومة الإسبانية على العمل لمشروع قانون ينظم كيفية الحصول على التأشيرة الإسبانية قصد الدخول لأراضيها، والعمل بصفة قانونية

1 -GillesDelmotte, « l'immigrationnord-africaine :unrejeaupolitiquesespagnole ? »,revue :Herodote,N°94,3eme trimestre 1999,p77.

2-A A, “Espagne- Maroc: immigration clar destine et drogue” le quotidien algérien: ELWATAN, N°32165,dimanche 2 Septembre 2001,p24.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

للأجانب؛ بحيث صدر في سنة 1985 قانون صادق عليه البرلمان الإسباني حول حقوق وحریات الأجانب الذين يعيشون في الأراضي الإسبانية تحت رقم : 1985/07 لكن هذا لم يمنع من وقف الأفراد المهاجرين بطريقة غير شرعية، وبعدها صدر تعديل جديد للقانون السابق سنة 1991 الذي أقرت مواده على كيفية الحصول على التأشيرة الإسبانية قصد الدخول إلى أراضيها بصفة قانونية وتنظيم الهجرة العمالية المؤقتة واستمر العمل بهذا القانون حتى نهاية سنة 1999.

ما جعل من هذا القانون من تزايد عدد الأجانب يناهز 801.332 منهم أفارقة، جزائريين ،تونسيين ... إلخ منهم من يقيم بصفة قانونية ومنهم بصفة غير قانونية.¹ غير أن في هذه الفترة الزمنية (1985-1999) شهد التشريع الإسباني خصوصا: سنوات (1993، 1994، 1995، 1996، 1997)، برنامج تنظيمي ضد مكافحة الهجرة الغير الشرعية قصد تصفيه الهجرة العمالية الأجنبية ووضعها في إطار قانوني، صدرت نصوص تنظيمية لتسوية 860000 مهاجر سري في إطار قانوني، وأطلق على تلك الإجراءات بـ "عملية التسوية" ، وهذا بتصحیح الوثائق المسممة بـ "عملية التوثيق"؛ أي خصت الإجراءات القانونية، الأجانب الذين كانوا في وضعية قانونية وبعدها أصبحوا في

1- محمد رضا العبودي، قانون الأجانب بإسبانيا، تعديلات كثيرة وتحديات كبيرة في: شبكة الأندلس الإخبارية، متوفّر على الرابط التالي: <http://www.andaluspress.com/ar/news/12588.RIML>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وضعية غير قانونية، حتى ذويهم من عائلاتهم، واستفاد من هذه العملية سوى

¹. 25128"

وقد سمح القانون بتجديد رخص العمال المهاجر بين القانونيين، وإن لم يكن المهاجر قد أعلن من قبل رئيس عمله، كما وضع هذا القانون حد لنشاط المهاجرين السريين الذين نجحوا للدخول إلى الأراضي الإسبانية، إلى ممارسة مختلف الأعمال المتعلقة بالهجرة غير الشرعية ، مثل (تجارة البشر، تهريب المهاجرين، أعمال الإجرام وتزوير الوثائق)، وبالتالي بقيت الحكومة الإسبانية برئاسة "خوسيه ماريا أزنار" هذا القانون، بهدف غلق أبواب ممارسة الجريمة بكل أنواعها التي تتعلق بهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين، فيمنحها الوضعية القانونية للمهاجر، يبقى يعمل هذا الأخير بصفة قانونية وخاصة القوانين الداخلية الخاصة بالنظام الإسباني.²

وفي فترة نهاية 1999 وبداية 2000 عدل قانون الأجانب، والهجرة بنسبة كبيرة في كل نصوصه، تحت قانون 4/2000، وأقر هذا القانون بمنح بطاقة الإقامة، ويخول القضاء البث في وضعهم القانوني، بموجب معادلة قضائية.

وبعدها صدر قانون جديد غير القانون السابق المعدل، بموجب مرسوم ملكي رقم: 864/2001 والمعدل والمتمم تحت رقم 11/2003 يوم 20 نوفمبر 2003 والذي يقضي بقرار طرد كل مهاجر غير شرعي بسبب عدم استيعاب الدولة الإسبانية لدمج هؤلاء المهاجرين الغير الشرعيين ، ونصت كذلك على ضرورة التحكم في موجات الهجرة العادلة وتشديد الشروط القانونية للحصول على التأشيرة غير أن هذا القانون لقي استثناء من طرف

1 -Guille Delmote," l'immigration, nord-africaine: un enjeu politique espagnole" revue: Herodote,N°94,3eme trimestre 1999,p85.

2- Ibid:p85.

**الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية
وأثرها على الأمن المتوسطي**

الأحزاب الإسبانية المعارضة، خاصة بعد فوز الحزب الشعبي المحافظ بالأغلبية الساحقة سنة 2004.

وبعد ذلك جاء قانون جديد يضم كل التغيرات القانونية التي شهدتها تاريخ الهجرة في إسبانيا وتجسد ذلك في قانون الهجرة والأجانب سنة 2009، ما جعل هذا القانون من إقناع الرأي العام الإسباني الذي يعتبر الهجرة غير الشرعية ثاني أكبر مشكل يواجهه البلد بعد البطالة التي سادت فيها، وضمن هذا القانون ما يلي:

- "منع وتجريم المساعدات المقدمة للمهاجرين الغير شرعيين.
- تمديد فترة توقيف المهاجرين الغير شرعيين بمرافق الاحتجاز من 40 إلى 60 يوم.
- التقليل من حجم التجمع العائلي ليشمل القاصرين أقل من 18 سنة والبالغين أكثر من 65 سنة، بالنسبة للذين يعانون من إعاقة جسمانية، وفي حال بلوغ الوالدين 65 سنة.
- تسليط عقوبات مشددة حول الشركات والمقاولات الإسبانية التي تمنح عقود عمل للمهاجرين الغير الشرعيين طالما أنهم غير مستفيدين من حق الإقامة، وغرامة مالية من 300 يورو إلى 500 يورو وهذه بالنسبة للمخالفات البسيطة. أما المخالفات الخطيرة لرؤساء المقاولين وأرباب العمل فقد تصل إلى 6000 إلى 100000 يورو.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- معاقبة كل من يت الخض من الزواج الأبيض قصد تسوية الوضع القانوني كما يمنع هذا القانون لكل بلديات مناطق الحكم الذاتي في إسبانيا من إصدار تصريحات العمل، والإقامة المؤقتة داخل حدودها الجغرافية".¹

4.1- القانون الألماني:

شهدت ألمانيا كغيرها من الدول الأوروبية مجموعة من التشريعات حول ظاهرة الهجرة الوافدة القانونية ، بعد أن تحولت في وقت مضى إلى ظاهرة غير قانونية لتشكل بعد ذلك هاجسا حقيقيا للحكومة الألمانية وباتت هذه الظاهرة مشكل حقيقي كبير يهدد المجتمع الألماني، هذا ما جعل ألمانيا تعاني من نتائجها السلبية، خلال الفترة الممتدة من سنة 1960-1980 إنتهت ألمانيا إجراءات خاصة بجلب اليد العاملة الأجنبية بصفة واسعة - للنهوض بالقطاعات الصناعية الكبرى مثل الصناعة القاعدية- خاصة من دول إفريقيا، وتمثلت الإجراءات القانونية خاصة في ضرورة جلب اليد العاملة الأجنبية وتسهيل الهجرة التي تتم بصفة عادية وتسهيل كل شخص طالب للعمل في ألمانيا، وفي بداية التسعينيات خاصة بعد توحد الألمانيتين سنة 1990 قامت الحكومة الألمانية بإصدار قانون ينص على إدماج الأجانب بما فيهم العمال المهاجرين وذويهم، ومنحهم للجنسية الألمانية لكن شرط أن يندمج هؤلاء الأجانب إحترام مبادئ المجتمع الألماني.

لكن هذه الإجراءات القانونية جعلت من الحكومة الألمانية في مأزق كبير وهذا بسبب تسامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية والتي ارتبطت بهؤلاء المهاجرين الذين استفادوا من حق الإقامة في ألمانيا²، وأصبحوا في تلك الفترة من تشجيع أقاربهم للهجرة لألمانيا بينما

1- محمد رضا العبودي، المرجع السابق.

2 - Cécile-part-Erkert :la politique migratoire allemande : une décennie de réformes
<http://www.caim.info/revue.informations-sociales-2011-1-page-124.htm>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

إستفادت نسبة فقط من تسوية وضعيتهم للإقامة، وتزامن هذا الأمر بإتخاذ ألمانيا قرار وقف الهجرة العمالية بسبب إردياد المهاجرين الوافدين إليها وبالتالي إرداد معدل الهجرة العمالية أكثر مما كانت عليه، وما جعل هذا الأمر من ازدياد نسبة البطالة في المجتمع الألماني، حيث بلغ عدد المهاجرين العمال 7.3 مليون أجنبي أي ما يقارب 9% من السكان الأصليين في ألمانيا، وفي هذه المرحلة شهدت ألمانيا حركة واسعة من توافد المهاجرين الغير الشرعيين وفي سنة 1996 أقر المستشار الألماني السابق Helmut Kohl بإصدار قانون خاص يمنح حوالي 440 ألف رخصة إقامة لهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين وإدماجهم في قطاعات العمل خاصة المجال الزراعي، وهذا للتقليل من حجم الظاهرة، وتخفيض مستوى طالبي اللجوء السياسي إلى أدنى مستوى.¹

ومع مجيء المستشار الألماني عام 1998 "جيرهارد شرودر" على رأس الفدرالية الألمانية رأى أن ألمانيا قد عرضت في وقت مبكر لفلول الهجرة الغير الشرعية، واقتراح بعد ذلك مرسوم تعديل قانون الجنسية الألمانية ونص على حق إزدواجية الجنسية.

ويمكن للأطفال الأجانب من أبوين أجنبيين ولدوا في التراب الألماني بمنتهم الجنسية الألمانية، ولكن بعد بلوغهم السنة 18 و23 سنة لديهم الاختيار بين الجنسية الألمانية وجنسية بلدتهم الأصلية.

وكان هدف المستشار الألماني من وضع هذا القانون هو استقرار اليد العاملة الأجنبية والحد من الهجرة الغير الشرعية، فلما يأتي المهاجرون للأراضي الألمانية وليس لهم أي

1 - Mogniss H. Abdallah, « Allemagne : Bilan de la politique d'immigration de helmutKohe » revue : Hommes et migrations, N°1216, nov-dec1898,p46.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

أحد من أقاربهم ولا أي رابطة أسرية ليس لهم الحق في الإقامة والجنسية ويوجهون مباشرة للطرد.¹

وفي سنة 2005 بعد تولي المستشار الألمانية "أنجيلا ميركول" عمدت حكومتها على إعادة النظر في قانون الهجرة والإدماج، وهذا بإقتراحها مشروع تعديل نسبي لقانون الهجرة للبرلمان الألماني وصدر في محتواه: لا يستطيع أي مهاجر أجنبي الحصول على تأشيرة الدخول إلا إذا حصل على تأشيرة تشنج^{*} في الفضاء الأوروبي يسمح له بالدخول لكن أصبح هذا الإجراء القانوني مستحيلاً للحصول عليه.

واقتراح الحزب الديمقراطي بزعامة المستشار الألمانية "أنجيل ميركول" قانون شامل بخصوص الهجرة غير الشرعية وكيفية القضاء عليها، بحيث يعتبر هذا القانون خلاصة تشريعية شملت كل القوانين السابقة، بما فيها القانون السابق "قانون الهجرة والإدماج" وصدر هذا القانون سنة 2006: ونصّ على ما يلي:

- تقليل فرص منح الإقامة إلا للاجئين الذين يشغلون وظائف ويتحدثون اللغة الألمانية جيداً، ولم يرتكب أي مخالفة مدنية طبقاً لقوانين الألمنية.

- معاقبة الأجانب الذين منحوا الإقامة إذا رفضوا المشاركة في دورات الإدماج الإجبارية بدفع 1000 أورو، ومن يعرقل من هؤلاء الأجانب عملية الإندامج فيلقى عقوبة الطرد والترحيل.

1- Cécile part-Erkert, op. cit.

* تشنج: إتفاقية أوروبية تلغى الحدود الأوروبية في فضاء واحد تضم 26 دولة تسمح بانتقال الأفراد بكل حرية.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- معاقبة كل فرد أجنبي مقيم أو الماني يشجع للهجرة الغير الشرعية إلى التراب الألماني: بمدة سجن 05 سنوات نافذة أو غرامة مالية 2000 يورو.
- ضرورة تسلیط عقوبات صارمة للأشخاص المنخرطين في عصابات التهريب البشري لمدة سجن تتراوح 05 سنوات حتى 10 سنوات.
- تجري عملية طرد الأفراد الذين دخلوا بطريقة غير قانونية منهم اللاجئين بصفة غير قانونية والطلبة الجامعيين الأجانب.
- تجري عملية طرد هؤلاء الأفراد عن طريق حجزهم في مراكز الاحتجاز ثم بحيث يخضعون لعملية تحقيق من طرف الشرطة الألمانية في حال ارتكبوا مخالفات وجرائم يعاقبون وفق القانون الألماني أما الذين جرى معهم التحقيق ولم يقوموا بأي فعل مخالف للقانون يوجهون مباشرة إلى بلدانهم، الأصلية وهذا بالتنسيق سفارات بلدانهم في الأراضي الألمانية.¹

وقد طرأت نتائج إيجابية حول هذا القانون فقد أحصت الشرطة الفدرالية الألمانية خلال فترة(2005-2008) توقيف دخول (17992) مهاجر سري قد دخلوا بعدة طرق وسائل.²

5.1- القانون البلجيكي:

تم إصدار تنظيم الهجرة القانونية بصفة رسمية في 15 ديسمبر 1980 وهذا بمنح الإقامة، وإدماج المهاجرين في المجتمع البلجيكي، وهذا بسبب لجوء هؤلاء المهاجرين إلى

1-Soteffenangenendt,”la politique migratoire de l’Allemagne en perspective”, analyses et documents, Bureau de paris: 41Bit,Boulevard de la toir-mauboug,2008,p6.

2 -Ibid,p07.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الزواج المختلط قصد الحصول على الإقامة والجنسية البلجيكية وخلق التجمعات العائلية المختلطة، كما شهدت هذه المرحلة عمليات اللجوء الأجنبي خاصة من دول جنوب المتوسط بما فيها الفئات المغربية، والتونسية، والسويسرية إضافة إلى جنسيات متفرقة من إفريقيا، وهذا بسبب قرارات الحكومة البلجيكية من تسهيل إجراءات عمل الأجانب في سوق العمل البلجيكي وفي سنة 1985 تم إصدار قانون منح الجنسية البلجيكية لهؤلاء العمال الأجانب، وفي سنوات التسعينات شهدت بلجيكا ظاهرة الهجرة السرية بحجم كبير جداً ، بسبب إجراءات الهجرة والإقامة العمالية المشروطة على الأجانب لذوي الكفاءات والمولودين في التراب البلجيكي وأدى هذا الإجراء بمطالبة الأفراد من دول الضفة الجنوبية بالعيش مع ذويهم في الأراضي البلجيكية ، حيث وصل عدد الأجانب المهاجرين من سنة 1983-2004 بـ 109000 مهاجر وفي 25 نوفمبر 2009: صدر قانون خاص بتعديل قانون الجنسية البلجيكية، ونص هذا القانون بمنع الزواج المختلط في المجتمع البلجيكي، وتم إصدار هذا القانون من طرف رئيس الوزراء البلجيكي "Yves Leterme" ويعاقب كل فرد يقوم بالزواج المختلط بعقوبة السجن مدتة 03 سنوات وغرامة مالية بـ 1500 أورو.

وينص القانون البلجيكي حول القضاء على الهجرة السرية على:

- معاقبة كل مهاجر غير شرعي يدخل الحدود البلجيكية، بالحبس مدة 08 أيام تتراوح إلى 03 أشهر وغرامة مالية 200 أورو.
- معاقبة كل مهاجر غير شرعي تم توقيفه وطرده إلى البلد الأصلي ، ثم يعود بصفة غير شرعية، بغرامة مالية تتراوح من 100 إلى 1000 يورو.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- يعاقب كل شخص بلجيكي أوأجنبي، يساعد أي مهاجر غير شرعي للدخول إلى الأراضي البلجيكية، أوينخرط في عصابات تهريب المهاجرين الغير الشرعيين بمدة حبس تتراوح من 05 سنوات إلى 10 سنوات، وغرامة مالية تتراوح ما بين 750 - 7500 يورو.

- يعاقب كل شخص أجنبي يتمتع بإقامة دائمة في الأراضي البلجيكية أن يستغل الأفراد القصر الذين بلغوا سن الرشد والذين دخلوا بصفة غير شرعية، إلى الأراضي البلجيكية في أعمال مخالفة للقانون، وحتى إن تمّ توظيفهم في المقاولات الخاصة، بعقوبة 03 سنوات إلى 06 سنوات سجنا وبغرامة مالية تقدر بـ 1000 حتى 2500 يورو. نلاحظ أن التشريع البلجيكي يعد تشريع صارم جداً اتجاه الهجرة الغير الشرعية، مقارنة مع أغلبية التشريعات القانونية للدول الأوروبية رغم أن بلجيكا لم تشهد حركية واسعة للهجرة السرية.¹

2. قوانين وتشريعات دول جنوب المتوسط لمكافحة الهجرة غير الشرعية:

1.2. الهجرة غير الشرعية والقانون الجزائري:

تعتبر الجزائر واحد من أهم دول حوض المتوسط المتضررة من ظاهرة الهجرة غير شرعية، وهذا نظراً لما تشهده من ثلاثة أنواع للهجرة غير الشرعية منها: الهجرة الوافدة(pays d'immigration) وهجرة نازحة(pays d'émigration) كما تعتبر كذلك نظراً لموقعها الوسيط بين إفريقيا وأوروبا دولة عبور (pays de transite) ويرجع ذلك

1 - Sotaffenangenendt , Ibid, p08

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

للهجرة التاريخية التي كان يقوم بها الجزائريون ما قبل الاستقلال وبعد الاستقلال وسمية تلك الهجرة بالهجرة العمالية، ولكن بعد الاستقلال صعدت هذه الظاهرة إلى مستويات غير قابلة للسيطرة، هذا ما جعل هذه الظاهرة هاجس يؤرق البلد، وفي نفس الوقت شهدت الحقبة الزمنية الأخيرة ازدياد واسع جداً للمهاجرين الجزائريين نحو فرنسا وغيرها من دول شمال المتوسط لكن بصفة غير شرعية، الأمر الذي زاد من حدة الظاهرة وخلفت فلقاً كثيراً خاصة للحكومة الجزائرية وبداية فترة الألفية وخلال سنوات 2006 إلى غاية 2008 شهدت أعداد هائلة من المهاجرين الغير الشرعيين بصفة غير مسبوقة ومن كل شواطئ الجزائر ويتشكل هؤلاء المهاجرين من الجزائريين وحتى الجنسيات الأخرى مثل المهاجرين من الساحل الإفريقي ومن المغرب وتونس ومصر، إضافة إلى جنسيات أخرى من غرب إفريقيا وبهاجر هؤلاء الأجانب من السواحل الجزائرية وحتى الحدود البرية والتي يعتبرونها منطقة عبور إلى شمال المتوسط.¹

كل هذه التخمينات جعلت من الدولة الجزائرية في أمر الواقع حول كيفية القضاء على هذه الظاهرة، هذا لأن قبل سنة 2008 لم يكن هناك أي تشريع قانوني خاص بهذه الظاهرة ما جعل منها تتطور وترجع عن نطاق الحكومة الجزائرية وفي ظل هذه الظروف لابد من احتواء الظاهرة وردع الشباب سواء الجزائريين أو الأجانب.

إن كل هذه الحيثيات جعلت من الحكومة الجزائرية تلجأ إلى تطبيق أحكام القانون البحري (قانون 76/80) في المادة (545) والتي تنص على ما يلي:

1- عبد المالك صاييش، "مكافحة الهجرة غير الشرعية": نظرة على القانون 01/09 المتضمن تعديل قانون العقوبات، *المجلة الأكademie للبحث القانوني*، العدد 01، جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية -، كلية الحقوق والعلوم السياسية. 2011، ص 11.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

عقوبة الحبس من 06 أشهر إلى 05 سنوات ، وبغarama مالية ما بين (10000) إلى (50000) دج على الدخول الغير المشروع للسنة بنية القيام بـ رحلة¹، وقد وجهت إنتقادات من طرف البرلمان نظرا للفراغ القانوني لهذه المادة، إذ أنه لا يتماشى مع التجريم الفعلي للظاهرة ويطبق هذا القانون نظريا فقط للمهاجرين الغير الشرعيين الذين يعبرون الموارك فقط غير أن طرق الهجرة غير الشرعية عديدة جدا.

وبعد ذلك أقرت الحكومة في إجتماع وزاري يوم 01/09/2008 مشروع قانون جديد يجرم الخروج الغير القانوني من التراب الوطني بعقوبة تصل إلى 06 أشهر حبسا بالنسبة للمرشحين للهجرة الغير قانونية، وعقوبة سجن 10 سنوات لمنظمي الهجرة الغير قانونية، لا سيما في حالة إذا ما كان الضحايا قصرا أو في حالة تعرض المهاجرين للمعاملة السيئة أو المهنية كما تزداد العقوبة شدة في حالة إرتكاب جريمة من قبل شخص يستفيد من تسهيلات بحكم وظيفته كأعون الأمن وحراس السواحل وحراس الحدود ... إلخ.²

وتم الموافقة والعمل بهذا القانون من طرف البرلمان الذي قدمه وزير العدل "الطيب بلعزيز" بحيث تزامن هذا القانون مع حركة مكثفة للهجرة غير القانونية بشواطئ مدينة عنابة(600كم شرق العاصمة الجزائر) التي أصبحت نقطة إنطلاق لبلوغ الضفة

1- قانون رقم 98/05 مؤرخ في 1 ربيع الأول 1419 الموافق 25 جوان 1998، يعدل ويتم الأمر 80/76 المؤرخ في 29 شوال 1396 الموافق لـ 23 أكتوبر 1976 المتضمن القانون البحري، ج ر ع 47، الصادرة في 27/06/1998.

2- محمد رضا التميي، "الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 04، جامعة العربي بن مهيدى، ألم البواقي: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011، ص 266.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الأخرى من المتوسط (جزيرة سردينيا ولامبیدوزا الإيطالية)، وبلغ عدد الوافدين الغير الشرعيين سنة 2007-2008 حوالي 1800 مهاجر غير قانوني منهم جزائريين وأفارقة.¹

وفي الأخير جاء مشروع تجريم الهجرة غير الشرعية على الشخص الذي يقوم بها، تحت عنوان الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني(قانون رقم 01-09 المؤرخ في 25 فبراير 2009) ينص المادة 178 مكرر 1: التي تنص على: "دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر بغرامة مالية من 20.000 دج إلى 60.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، أثناء إجتيازه أحد مراكز الحدود البرية والبحرية أو الجوية، وذلك بانتفاله هوية أو باستعمال وثائق مزورة أو أي وسيلة إحتيالية أخرى للتخلص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول تطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود".².

كما تناول التشريع الجزائري على تجريم التهريب البشري ينص المواد 303 مكرر 30 إلى غاية 303 مكرر 41 بحيث يعاقب كل شخص يقوم بتهريب المهاجرين السريين بعقوبة الحبس مدة 03 سنوات إلى 05 سنوات وبغرامة مالية بـ 300.000 دج إلى 500.000 دج وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد إذا كان بين الأفراد المهربيين قاصراً أو تعرض حياة أوسلامة المهاجرين للخطر أو معاملتهم معاملة لا إنسانية، وذلك

1- محمد رضا التقيمي، المرجع السابق، ص 267.

2- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، الصادرة في 08 مارس 2009، المعدلة والمتممة لقانون العقوبات 01/09، ص 4.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

بعقوبة 5 سنوات سجن إلى 10 سنوات وبغراame تصل إلى 500.000 إلى 1.000.000¹.

كما أقر المشرع الجزائري على التستر على جريمة تهريب المهاجرين، مع العلم بإرتكابها يتعرض الشخص للعقاب، حتى ولو كان ملزما بالسر المهني، وذلك بعقوبة حبس لمدة سنة (01) إلى (05) سنوات، وبغراame مالية من 100.000 دج إلى 500.000 دج.²

2.2- الهجرة غير الشرعية والقانون المغربي:

كانت المملكة المغربية سابقة في صياغة الجهاز القانوني لمحاربة الهجرة غير الشرعية، وهذا بسبب ما شهدته هذه الظاهرة عن طريق قوارب الموت التي تنتقل من شواطئها متوجهة إلى الساحل الجنوبي لإسبانيا (شمال المتوسط) ومستقلة من قرب المسافة التي تربطها بأوروبا عن طريق جبل طارق والتي تقدر بـ 14 كيلومتر كما تعتبر المملكة المغربية دولة مصدراً للمهاجرين وفي نفس الوقت دولة عبور للمهاجرين خاصة الأفارقة من دول الساحل وغرب إفريقيا وهذا نفس الشيء بالنسبة للجزائر.

وقد صدر قانون عن الحكومة المغربية، رقم 02/03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمغرب وبالهجرة السرية ودخل حيز التطبيق في 11 نوفمبر 2003، ويهدف هذا القانون إلى تجريم الظاهرة وتجريم تهريب المهاجرين ، ويشمل كذلك شروط الإقامة والخروج في البلاد، ونص على ما يلي:

-
- 1- عبد الكريم، ت، **قانون العقوبات مدعما بقرارات المحكمة العليا**، الجزائر: دار الجزيرة للنشر والتوزيع، 2010، ص 111.
 - 2- المرجع نفسه، ص 111.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

"يعاقب كل شخص غادر التراب المغربي بصفة سرية، وذلك باستعماله أثناء اجتياز الأحد مراكز الحدود البرية أو البرية أو البحرية أو الجوية للمملكة، وسيلة احتيالية للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو عدم القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة المعمول بها أو استعمال الوثائق المزورة وذلك بموجب المادة (50) منه، حيث نصت على:

عقوبة تتراوح بغرامة مالية بين 3000 درهم إلى 10.000 درهم وبالحبس من شهر إلى

1. 06 أشهر".¹

كما نص نفس القانون على كل شخص قدم مساعدة أو عونا لارتكاب الأفعال المذكورة أعلاه، إذا كان يضطلع بمهمة قيادة قوة عمومية أو كان ينتمي إليه بعقوبة الحبس من سنتين إلى 05 سنوات وبغرامة مالية بين 50.000 درهم إلى 500.000 درهم وذلك

بموجب نص المادة (1) من نفس القانون.²

"كما نصت المادة 52 على عقوبة السجن من 16 سنوات إلى 15 سنة وبغرامة مالية تتراوح بين 500.000 درهم إلى 1000.000 درهم لكل من نظم أو سهل دخول أشخاص مغاربة أو أجانب بصفة سرية إلى التراب المغربي أو خروجهم منه، بصفة اعتيادية كما يعاقب بنفس العقوبات كل عصابة أو كل اتفاق وجد بهدف إعداد أو ارتكاب هذه الأفعال".³

1- الجريدة الرسمية المغربية: عدد 5160 - قانون رقم 03-02 يتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير المشروع الصادر تنفيذه ظهير شريف رقم 196-1.03 يوم 11 نوفمبر 2003.

2- المرجع نفسه.

3- نفسه.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

3.2- الهجرة غير الشرعية والقانون التونسي:

شهدت تونس كذلك انعكاسات كبيرة للهجرة غير الشرعية طالما أنما دولة واقعة في جنوب المتوسط والمغرب العربي، إضافة لطول ساحلها البحري وقربها الجغرافي من أوروبا من الجهة الشرقية، هذا ما جعل من تلك الظاهرة تشهد حركة كبيرة، وقد بادر المشرع التونسي بضبط الهجرة السرية وتجريمها بصفة كلية إذ تعد تونس سباقة في هذا الأمر بالنسبة لغالبية دول المتوسط مثل "المغرب، الجزائر، مصر، ... إخ.".¹

ويعد قانون رقم 28 سنة المؤرخ في 30/03/1977، والمتعلق بإصدار المجلة التأديبية والجزائية البحرية، فجرمت عمليات تسهيل الإبحار خلسة (سرية) حين نص بالفصل 76 من المجلة على أن كل شخص يساعد المسافر خفية على الإبحار أو النزول بالبر، أو يخفيه أو يزوده بالطعام من غير علم الربان يعاقب بغرامة مالية قدرها 300 دينار تونسي و لمدة سجن (06) أشهر، أو بإحدى العقوبتين.

وعندما تكون مجموعة كثيرة من الأشخاص تساعد على تسهيل الهجرة غير الشرعية سواء من داخل أو خارج التراب التونسي ترفع تلك العقوبة إلى 600 دينار وبعقوبة الحبس ب سنة واحدة.²

ويعبّ على هذا القانون أنه لم يشمل توضيح صور تلك الظاهرة، طالما أنها تشمل على عدة وسائل وطرق أخرى، وبالتالي أقدم البرلمان التونسي على المصادقة لمشروع

1- منير الرياحي، *المفهوم القانوني لجريمة الإبحار خلسة*، دورة دراسية حول الإبحار ،المعهد الأعلى للقضاء، 2000، ص 21.

2- المرجع نفسه، ص 21.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

قانون جديد خاص بجوازات السفر في نهاية 2003 والذي جاء لمحاولة سد ثغرات الموجودة في القانون السابق لسنة 1977¹.

وتضمن المشروع تعديلات لبعض فصول القانون بغرض ملائمة مع تطور التقنيات المعتمدة في إعداد جوازات السفر وتوسيع المشرع التونسي في تجريم كل عناصر وأشكال الهجرة السرية، مثل الأشخاص المهربيين أنفسهم أو من يساعدونهم أو مالكي الأماكن التي تأويهم.

"ونص القانون المعدل على مجموعتين من الأفراد المتهمين في جرائم الهجرة الغير الشرعية:

- الأولى مجموعة من الأشخاص الفاعلين الأصلين للجرائم المقصودة وحجم الأشخاص الذين يقومون بالأفعال الأساسية التي تشكل جريمة الهجرة غير الشرعية ، والذين يقومون بالتهريب.

- الثانية فهي مجموعة من الأفراد المشاركين الذين يساهمون في وقوع الجريمة بمساعدة قد تكون سابقة للجريمة الأصلية أو متزامنة معها أولاً حقة لها سواء بالإرشاد أو التحضير، والتخطيط، ولا يستثنى من الإتهام أي شخص له علاقة بجريمة الهجرة السرية حتى في حالة تراجع الشخص عن إتمام المشروع الإجرامي".²

ونص القانون على:

1- محمد رضا التقيمي، المرجع السابق، ص265.

2- المرجع نفسه، ص265.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- معاقبة الأشخاص الذين إنخرطوا في جريمة الهجرة السرية بالسجن لمدة تتراوح ما بين 03 أشهر سنة واحدة، وبغarama مالية تصل نحو 100.000 دينار تونسي ، وأعطى القانون للمحكمة حق وضع المجرمين قيد المراقبة القضائية والإدارية ومنعهم من الإقامة في أماكن محددة إذا كان ذلك يساعدهم في ارتكاب تلك الجريمة.

- كل من الأشخاص الذين إنخرطوا في تنظيم عمليات الهجرة غير الشرعية من أي شكل من أشكال العقاب التي نص عليها القانون، شرط قيام هؤلاء بالتبليغ الفوري بوجود العمل على المخطط الإجرامي ألا وهو محاولة القيام بالهجرة غير الشرعية، أو مدد وتزويد السلطات التونسية بمعلومات تساهم في إحباط المخطط والقبض على منفذيه.¹

وبعد ذلك وضع التشريع التونسي قانون 03 فيفري 2004 ، إذ يعقوب الفصل 38 بـ 03 سنوات حبس لكل شخص قدم معلومة، خطط، سهل وساعد أو دبر للدخول والخروج الغير الشرعي لشخص ما من الإقليم التونسي، سواء عن طريق البر أو البحر أو الجو ولو كان ذلك طوعاً ومن دون مقابل مالي، أما في الفصل 39 جاء بعقوبة أشد تصل إلى 04 سنوات حبساً لكل من قام بإخفاء أو إيواء الأشخاص الداخلين أو المغادرين للتراب التونسي أو العمل على ضمان فرارهم أو وفر وسيلة نقل لهم.²

1- محمد رضا التيمي، المرجع السابق، ص 266.

2 - القانون الأساسي التونسي العدد (06/2004) المؤرخ في 03 فيفري 2004، يتعلق بتعديل وتمام القانون عدد: 1975/40 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات ووثائق السفر، ج ر عدد 11، الصادرة في: 02/06/2004.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

4.2- الهجرة الغير الشرعية والقانون المصري:

لجأت الحكومة المصرية إلى وضع نصوص قانونية توضح الإجراءات المنظمة والمقيدة للهجرة خلال فترة السبعينيات وبداية السبعينيات أثناء حكم الرئيس جمال عبد الناصر بإنشاء القوى العاملة عام 1964 وأصبحت تعطي تصاريح بعدد محدد من المواطنين للهجرة، وبعدها بدأ تسهيل عملية الهجرة في سنة 1969 بإنشاء إدارة خاصة بوزارة الهجرة تابعة لوزارة الخارجية، والتي تهدف إلى التنسيق بين أجهزة الحكومة المختلفة فيما يتعلق بشؤون الهجرة.¹

حيث صدر قانون رقم 1959/97 المعدل في شأن جوازات الهجرة، والذي نص: لا يجوز لموطن مصري مغادرة البلاد أو العودة إليها إلا إذا كان حاملاً لجواز السفر، ومن الأماكن المخصصة لذلك، وبتأشيره جواز سفره، بحيث يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القانون بالحبس مدة لا تتجاوز 03 أشهر وغرامة مالية تقدر بـ 50 جنيه.

كما نص قانون 1960/89 في شأن تنظيم دخول الأجانب وإقامتهم في الأراضي المصرية ونص على: لا يجوز دخول مصر والخروج منها إلا لمن يحصل على جواز سفر ساري المفعول صادر من سلطات بلده المختصة أو أية سلطة أخرى معترف بها أو وزارة الداخلية وأن يكون مؤشرًا عليها من القنصلية المصرية.

وعلى كل أجنبي أن يتقدم بنفسه خلال ثلاثة أيام من وقت دخوله أراضي مصر إلى مكتب التسجيل الأجنبي أو مقر الشرطة، وعاقب هذا القانون بالحبس من سنة إلى سنتين

1- فايزه بركان، آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية، 2011-2012، ص 87.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وغرامة مالية بـ 200 جنيه كلما أبدى أمام السلطات أقوالاً وتصريحات كاذبة أو قدم أوراقاً غير صحيحة ومزورة.¹

وقد صدر قانون رقم 111 سنة 1981 بشأن تنظيم الهجرة العادلة نص على حق المواطنين المصريين أفراداً أو جماعات في الهجرة الدائمة أو المؤقتة إلى الخارج مع الإحتفاظ بالجنسية المصرية وتتولى وزارة شؤون الهجرة الرعايا المصريين بالخارج وفق الإجراءات القانونية المعمول بها.²

وقد صدر قانون 2005/88 المعدل لقانون 1969/89 نص على معاقبة الأجانب المتسللين لداخل التراب المصري بهدف الإقامة أو ما شبه ذلك بعقوبة الحبس من سنة واحدة إلى ثلاث سنوات وغرامة مالية تتراوح من بين 100 إلى 300 جنيه، كما نص في نفس قانون العقوبات المصري المعدل والمكمل لقانون 2005/89 في المادة 216: على كل من قام بتزوير تذكرة سفر أو مرور باسم غير إسمه الحقيقي أو كفل أحداً في حصوله على الورقة المشتملة على الإسم المذكور وهو يعلم بذلك يعاقب بالسجن من سنة إلى سنتين.³

1- عزت الشيشيني، المعاهدات والصكوك الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010، ص 25.

2- المرجع نفسه، ص 26.

3- أحمد فاروق غنيم، جنان نظير، تقرير عن سياسات دول منطقة الإسكوا في مجال الهجرة، الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لغربى آسيا، الإسكوا، 2010، ص 15.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

5.2- الهجرة الغير الشرعية والقانون الليبي:

لقد عانت ليبيا ولا زالت تعاني من تدفق المهاجرين غير الشرعيين إليها عبر حدودها البرية خاصة، حيث شهدت دخولآلاف المهاجرين من عدة جنسيات خاصة الأفارقة إذ تعتبر في نفس الوقت دولة طاردة ووافدة للهجرة غير الشرعية.

فقد عرفت ليبيا قانون رقم 1987/06 بشأن تنظيم الهجرة العادلة وتنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا وخروجهم منها¹; ونصت المادة (1) من هذا القانون، بكون الدخول إلى الأراضي الليبية أو الخروج من الأماكن المحددة للدخول أو الخروج وبإذن من الجهات المختصة ويكون ذلك بالتأشيرة على جواز السفر أو الوثيقة التي تقوم مقامه.

وتنص أيضا المادة 02: على أنه يجوز للأجنبي دخول الأراضي الليبية أو البقاء فيها أو الخروج منها إذا كان حاصلا على تأشيرة صالحة وصحيحة وفقا لأحكام هذا القانون ومنحه على جواز سفر نافذ المفعول صادر عن السلطات المختصة.

كما تنص المادة 19: مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر يعاقب بالحبس وبغرامة مالية لا تقل عن 2000 دينار ليبي وأحدى هاتين العقوبتين:

1 - سليم جليد، الموقف الليبي من الهجرة غير الشرعية، متوفّر على الرابط التالي:
<http://almusallh.ly/index.php/ar/navy/399-vol-41-80>.
<http://almusallh.ly/index.php/ar/navy/399->.

**الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية
وأثرها على الأمن المتوسطي**

- 1- كل من أدلى أمام جهات المختصة بأقوال كاذبة أو قدم إليها بيانات أو أوراقا غير صحيحة مع علمه بذلك أو قدم لنفسه ولغيره دخول البلد أو الإقامة فيها أو الخروج منها بالمخالفة لأحكام هذا القانون.
- 2 - كل من دخل البلد أو بقي فيها أو خرج منها بدون تأشيرة صحيحة صادرة عن الجهات المختصة طبقاً لأحكام هذا القانون.
- 3- كل من خالف الشروط المفروضة لمنح التأشيرة أو مدتتها أو تجديدها.
- 4- كل من بقي في البلد بعد إبلاغه بمعادرتها من قبل الجهات المختصة طبقاً لأحكام هذا القانون.
- 5- كل من استخدم أجنيبا دون مراعاة لأحكام الواردة بالمادة 09 من هذا القانون ونصت نفس المادة مكرر: مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد يعاقب عليها قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة وبغرامة مالية لا تقل عن 1000 دينار كل من قام بقصد الحصول لنفسه ولغيره على منفعة مادية أو غير مادية بصورة مباشرة بأحد الأفعال التالية:
 - تهريب المهاجرين بأية وسيلة.
 - إعداد وثائق سفر لهم أو هوية مزورة أو توفيرها أو حيازتها.

1- سليم جليد، المرجع السابق.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- تنظيم أو توجيه أشخاص آخرين للقيام بأي فعل من الأفعال المنصوص عليها في هذه

المادة¹

غير أن هذه القوانين التي وضعتها الحكومة الليبية منذ ثمانينات القرن الماضي لم تضع حل نهائي لفلول الهجرة الغير الشرعية.

وعلى غرار هذا الأمر أصدر مؤتمر الشعب العام القانون 19 سنة 2010 بشأن

مكافحة الهجرة الغير الشرعية، ونشر هذا القانون في 15/06/2010: وقد نصت المادة 1

من هذا القانون "في تطبيق أحكام هذا القانون يعد مهاجراً غير شرعيا كل من دخل أرض الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية، وأقام بها بدون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الإستقرار فيها أو العبور إلى دولة أخرى.

ونصت المادة الثانية من نفس القانون عن الأعمال والأفعال التي تعتبر أفعال الهجرة الغير مشروعة هي:

- إدخال المهاجرين غير الشرعيين إلى البلاد أو إخراجهم منها بأية وسيلة.

- نقل وتسهيل عبور المهاجرين غير الشرعيين داخل البلاد مع العلم بعدم شرعية وجودهم بها.

- إيواء المهاجرين غير الشرعيين أو إخراجهم أو إخفائهم بأية طريقة عن تتبع الجهات المختصة أو إخفاء معلومات عنهم لتمكينهم من الإقامة في البلاد أو الخروج منها.

- إعداد وثائق سفر أو هوية مزورة للمهاجرين أو توفيرها أو حيازتها لهم.

1- وزارة العدل الليبية: متوفّر على الرابط التالي : <http://www.aladel.gov.ly/main/modules/silartfao>

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- تنظيم أو مساعدة أو توجيه أشخاص آخرين للقيام بأي فعل من الأفعال المنصوص عليها

في الفقرة السابقة.¹

وفدت هاته المادة كذلك على:

- عقوبة تشغيل المهاجر غير الشرعي يعاقب كل شخص من قام بهذا الفعل بغرامة مالية لا تقل عن 1000 دينار ولا تزيد عن 3000 دينار.

- العصابات المنظمة للمهاجرين: يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 05 سنوات وغرامة مالية لا تقل عن 15000 دينار ولا تزيد عن 30000 دينار كل من قام بقصد الحصول على منفعة مادية أو غير مادية مباشرة أو غير مباشرة ويثبت أنه عند إرتكابه هذه الجريمة ينتمي إلى عصابة منظمة لتهريب المهاجرين.

وقد نصت المادة 06 من نفس القانون على معاقبة المهاجر الغير الشرعي بعقوبة الحبس مع الشغل أو غرامة مالية لا تزيد عن 1000 دينار.

وأقامت اللجنة الشعبية العامة للأمن العام (فترة حكم العقيد معمر القذافي سابقاً) بضبط الجرائم المنصوص عليها في القانون السابق الذكر، كما لها ضبط الأموال المحصلة من وسائل النقل المستخدمة في التهريب، وعليها إحالة المقبوض عليهم إلى الجهات القضائية.²

1- وزارة العدل الليبية، المرجع السابق.

2- المرجع نفسه.

المطلب الثاني: الآليات السياسية والأمنية.

لقد ظلت دول حوض المتوسط جادة حول محاربة الهجرة السرية وذلك بعثت آليات مشتركة ومتنوعة منها القانونية المذكورة سابقاً ومنها الآليات السياسية والأمنية، لأن الأجهزة التشريعية والترسانة القانونية التي أعدتها كلاً من دول جنوب المتوسط وشمال المتوسط غير كافية لوحدها للحد من الظاهرة التي تشهد حركة واسعة في المتوسط، وبالتالي لابد من هذه الحلول أن تتمسك بها أي دولة في المتوسط، لأن الدولة حسب "ماكس فيير" هي المحتكرة لوسائل العنف الشرعي والأمني والوسائل الشرعية ووضع القانون الخاص الذي يسمح بالذهب والمجيء وبهذا يكون المجتمع الوطني مقتناً في وثائق إدارية كجواز السفر، بطاقة الهوية: وأن الهجرة تأخذ في غالب الأحيان طابعاً غير قانوني، فهي تتحدى المخاطرة تتحدى القدرة المؤسساتية لهذه الدولة في إدارتها وتسييرها، مما نتج عنها انعكاسات في المجال الأمني، والأمر الذي أدى إلى تزايد الاجتماعات السياسية ، الأمنية لدول المتوسط.¹

ويقصد بالآليات السياسية والأمنية تلك الاجراءات والمشاريع المتمثلة في الأجهزة والمؤسسات لها تهاته الدول والتي أعدتها وضاعفت من جهودها قصد التصدي لظاهرة الهجرة الغير الشرعية.

1- الجهود والمشاريع السياسية لدول حوض المتوسط.

لقد عمدت دول حوض المتوسط سواء دول الشمال و الجنوب منه على وضع آليات ومشاريع سياسية قصد الحد من الظاهرة وشملت هذه الجهود عدة مشاريع فردية سواء لكل دولة أو مشتركة ومنها على سبيل المثال إسبانيا التي غيرت سياساتها الداخلية والخارجية بحيث وضعت إسبانيا مشروع سياسي يقتضي بمنح تراخيص للعمل مخصصة للمهاجرين

1- Didier Bigo, « sécurité et immigration : vers une gouvernance par l'inquiétude ? » op. cit, p29.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

غير الشرعيين وهذا من أجل الحد من العمل السري وتزامن هذا المشروع السياسي مع مجيء حكومة جوزي ماريا أزنار سنة 1996 حوالي 15000 رخصة عمل والتي منها سنة 1997 وبعد تولي الإشتراكيين السلطة في إسبانيا قامت الدولة الإسبانية بتوضيح سياستها وتكثيف علاقاتها السياسية مع دول المغرب العربي طالما يرى الإشتراكيون أن هاته الدول هي مصدر للمهاجرين ودول منطقة عبور ودول مستهدفة ومستقبلة للمهاجرين السريين في نفس الوقت حيث قامت الحكومة الإسبانية سنة 1996 بالتوقيع مع المغرب الأقصى باتفاقية الصداقة وحسن الجوار على تنظيم حركة الأفراد، ومراقبة عبورهم، وإرجاع الأجانب الذين دخلوا الأراضي الإسبانية بطريقة غير قانونية من المغرب.¹

وفي أكتوبر من نفس السنة إجتمعت كلتا الوزارتين لكل من إسبانيا والمغرب من أجل الوصول إلى سياسات موحدة للحد من الظاهرة، وأقرت هذه الأخيرة مخطط "GRECO" شامل لمراقبة وتنسيق فئة الأجانب والمهاجرين بإسبانيا وفي سنة 1998 وقع جدل كبير بين الأحزاب اليمين واليسار حول كيفية تمكين المهاجرين من الإندماج الاجتماعي ومشاركتهم في الحياة السياسية وحول كيفية توزيع السكن، والاستفادة من العلاج والمساعدات الاجتماعية ، كما حملت كذلك المسؤولية إلى جميع رؤساء المحافظات الإدارية الإسبانية وهذا حرصا على تطبيق المشاريع السياسية اتجاه هذه الظاهرة.²

أما بالنسبة للمغرب الأقصى فقد وضع سياسات واضحة اتجاه تلك الظاهرة بحيث كانت هذه السياسات تحت ضغوطات الاتحاد الأوروبي الذي حمل مسؤولية الهجرة غير الشرعية إلى المغرب، بحيث تم توزيع المهام لعدت وزارات مثل تكليف وزارة الداخلية

1- Gilles Delmotte, op cit,p86.

2- Ibid,p90.

سنة 2004 بوضع وتحديد سياسات وطنية لمكافحة شبكات الإتجار بالبشر ومراقبة الحدود، أما وزارة الصحة العمومية فكانت بالسهر على الصحة العامة من خلال الرقابة الصحية على حدود المغرب خوفاً من إنتشار الأوبئة الفتاكـة كما أوكـلت وزارة الفلاحة والصيد البحري بمراقبة النوعية بالحدود ومحاربة الغش كما كفلت جمعية "محمد الخامس" التي هي طابعها منطقة ذات طابع إنساني تساهم في بعض مجالات التنمية وحماية حقوق الإنسان وتسوية أوضاع المهاجرين العاديين وغير الشـرعيـن¹، كما بادرت بعض الأحزاب السياسية منذ سنة 2000 على ضرورة احترام حقوق الإنسان وحمايته بوضع آليات جديدة قصد إحترام حقوق الإنسان، وهذا قصد إنصاف واحتواء المهاجرين غير الشرعيـن، ومن بينهم "حزب العدالة والتنمية" كما إتجهت السياسة المغربية إلى العمل في إطار التعاون في سياسة الجوار الأوروبي بتبادل المعلومات والخبرـات بإقتراح الحلول الوقائية من الظاهرة.

أما بالنسبة للجزائر فإن سياساتها واضحة إتجاه ظاهرة الهجرة غير الشرعية بحيث تجسدت في رغبة الحكومة الجزائرية في إعادة وضع الهجرة السرية في إطار السياسة الوطنية الحكومية وتکلیف بعض الأجهزة مثل وزارة الداخلية والخارجية ووزارة العمل والتشغيل ووزارة العدل ووزارة التضامن الوطني وهذا ما بررته الدولة الجزائرية وفرض سياستها الداخلية والإقليمية لمواجهة تلك الظاهرة، كما يجعلها تتحرر من أي ضغوط خارجية في مزاولة سلطتها لوضع حلول خاصة تلك الظاهرة، وهذا ما نادت به بعض الأحزاب السياسية الجزائرية مثل: حزب العمال، حزب التجمع الوطني الديمقراطي، حزب جبهة التحرير الوطني، على ضرورة توجيه واقتراح سياسات رشيدة لمحاربة الهجرة السرية ، كاحترام حقوق الإنسان ورقابتها من طرف اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية

1- Khadija Elmadmad « la gestion des frontières au maroc »,proget de coopération su les questions liées al'intégrations soeciale des émigrés, a la migration et la circulation des personnes, 04/2007, p1.www.eui.eu/RSCAS/e.texts/carim-RR-2007-04.pdf.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وحماية حقوق الإنسان وهذا عن طريق حماية وإنصاف حقوق المهاجرين الشرعيين والغير الشرعيين.

كما تعمل السياسة الجزائرية إتجاه تلك الظاهرة على إقامة التعاون الثنائي في محاربتها وهذا في إطار التعاون الثنائي ، بين إسبانيا والجزائر وهذا بدراسة الحلول والآليات وتجسد هذا العمل سنة 2006 بزيارة رئيس الحكومة الإسبانية" كويس رودررك زباتيرو" إلى الجزائر وتم الإتفاق مع نظير الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة حول تنقل الأشخاص والتعاون حول تحقيق الأمن الجماعي وتنظيم حركة المهاجرين العاديين إلى إسبانيا، كما جدد الرئيس الجزائري "عبد العزيز بوتفليقة" حول إمكانية تحقيق الإرادة السياسية لمواجهة الهجرة السرية، بين البلدين وهذا عن طريق تمكين الجهود السياسية من طرف النخب السياسية والمؤسسات السياسية لكلا البلدين.¹

ومن الجهود السياسية كذلك ما بين الفترة 2006-2009 بين وزير التضامن الجزائري "جمال ولد عباس" بوضع خطط إستراتيجية ، وهذا بالإستماع للمواطنين والتقارب منهم قصد رصد ومعرفة احتياجات الأفراد الذين سيتم التكفل بهم على أن تكون الأولوية في هذه العملية في تسهيلات منح التكفل بالمهاجرين غير الشرعيين الذين عادوا إلى أرض الوطن.²

أما تونس فقد وضعت هي الأخرى مشاريع سياسية تجاه تلك الظاهرة بحيث شهدت عد تحرّكات في الهجرة السرية إذ في نفس الوقت تعتبر دولة مستقبلة للمهاجرين من دول المغرب العربي وحتى من دول الساحل وبهذا تحولت إلى دولة مصدر وعبر هذا ما جعل من تونس تحديد سياسة واضحة من طرف الحكومة متمثلة في تقسيم الأعمال على وزارة

1-« Bouteflika : Nos Relations se portent baien », le quotidien el moujahid, N°12844, en date du :13/12/2006.pp(10-11).

2- ن. سوكو، 43 مليار دينار لمواجهة الفقر في 16 ولاية" ، جريدة الخبر ، العدد، 4697، 2006/05/08، ص.2.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

العمل والمؤسسات السياسية المتخصصة مثل المنظمات والجمعيات الوطنية وكل أطراف المجتمع المدني المعنى بموضوع الهجرة ككل وكذا وزارة الداخلية.

حيث تجسد عمل تلك الجهات في تحديد خطط سياسية بدراسة وتحليل أسباب الهجرة السرية معرفة وإيجاد الحلول المناسبة لها كما ساهمت العديد من الوزارات والمؤسسات في بلورة سياسات استراتيجية متضمنة لبرامج عمل موجهة للتونسيين المهاجرين بصفة شرعية وحتى الذين هاجروا بصفة غير شرعية مثل المؤسسات الحكومية، وزارة القضايا الاجتماعية والتضامن، مكتب التونسيين بالخارج، وزارة الشؤون الخارجية، وزارة الشؤون الدينية، وزارة الصحة، وزارة العمل.¹

وكذلك المؤسسات الغير حكومية، منها الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، الجمعية التونسية لحماية التونسيين في الخارج ، جمعية الجسر التونسية.²

كما عرفت السياسة الخارجية التونسية جهود ومبادرات حول الحد من الظاهرة، بحيث تم الإتفاق الإيطالي التونسي وتوقيع مذكرة تفاهم لضبط عمليات الهجرة في 2007/10/07 وأسفر هذا الإتفاق على إعادة الإدماج والتوظيف ومنح التأشيرات للمهاجرين التونسيين من إلى مهاجر تونسي والاتفاق كذلك على إرجاع المهاجرين غير الشرعيين سواء أكانوا تونسيين أو من دول جنوب إفريقيا الذين عبروا من التراب التونسي.³

1-Abderzak Balhadj,"les politiques migratoires,les institutions compétentes et leur enivrement en Tunisie", projet de coopération sur les questions liées a l'intégration sociale des immigrés, a la migration et à la circulation des personnes, institut universitaire européen, 2004, p1.www.carim.org/publications/carim-As04-02-zekri.pdf.

2- Ibid,pp(8-9).

3 - قسم البحوث والدراسات للجزيرة، "الهجرة الغير الشرعية وجدت لها حلا في تونس، في الجزيرة، متوفّر على الرابط .www.aljazeera.net/NR/exesens/446A07B" التالي:

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

أما فرنسا إنتهجت هي كذلك مشاريع وبدائل سياسية إتجاه الهجرة غير الشرعية وشهدت فترات 1945-1975 إجراءات التسهيلات المهاجرين في الميدان الإجتماعي والإقتصادي وهذا قصد التحكم في أعداد المهاجرين وقد شجعت الطبقة السياسية الفرنسية منها الحزب الإشتراكي الفرنسي على تسهيل لهؤلاء المهاجرين بجلب عائلتهم ومنح حق الإقامة، وهذا لتفادي الهجرة غير الشرعية، وبعد تفاقم الظاهرة سعت الطبقة السياسية والمؤسسات السياسية بإصدار قرارات ، لوقف الهجرة بصفة نهائية وهذا بسبب تزايد البطلة والمشاكل الإجتماعية في فرنسا وتصدر البرلمان الفرنسي في 10 جوان 1981 معادلة خطيرة على الإقتصاد الفرنسي بحيث وصل عدد المهاجرين العاديين وغير الشرعيين 1500000 مهاجر= 1500000 بطال وهو ما دفع الحكومة الفرنسية لتعديل الوضعية الخاصة بالمهاجرين السريين سنة 1981 والتي خصت 130000 مهاجر¹ ولتجنب نداء المهاجرين لذويهم في دول الأصل إقررت الحكومة الفرنسية سياسة الرقابة على الداخلين وتم إرفاقها بـ "إجراءات ضد المتاجرة باليد العاملة".

وبعد ذلك أصبحت الأحزاب السياسية المرشحة للانتخابات الرئاسية الفرنسية، تضع في برامجها السياسية جزء لإقرار حلول وموافقها تجاه الهجرة السرية فمثلا: حزب التجمع من أجل الجمهورية برئاسة Edouard Balladur على ضرورة محاربة الهجرة السرية وتأمين إندماج حقيقي للأجانب المتواجدون بصفة قانونية على ترابنا.

كما أقر زعيم حزب الجبهة الوطنية Jean-Marie Lepen "ضرورة العمل على إعادة 03 مليون مهاجر إلى دولتهم الأصلية في ظرف 07 سنوات ، كما أقر حزب

1- Yves le Quin, op cit, pp(426-427).

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الراديكالي بزعامة Jean-Francois Hory نحن ننادي بحق التصويت وشرعية المهاجرين الذين هم في وضعية قانونية في الانتخابات المحلية.¹

كما نادى حزب المواجهة العمالية بزعامة Ariette Laguillon "على تأييدها التنقل الحر للأشخاص ونادى كذلك حزب الخضر الفرنسي بزعامة Dominique Voynet" على مساندة القوى الديمقراطية والتنمية المستدامة بدول الشرق والجنوب.²

وفي فترة حكم الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي سنة 2007 على تحسيid سياسة "الهجرة المنتقاء" Immigration choisir أي السماح بمجيء المهاجرين ذوي الكفاءات والخبرات بما يخدم الدولة الفرنسية.

أما إيطاليا فكانت سياساتها واضحة إتجاه الهجرة السرية ففي الفترة الممتدة من عشريـة التسعينـات من القرن الماضي من رقابة مركزـة على سوق العمل إلى رقابة خارجـية مركزـة على الحدود كما سعـت إيطالـيا خـلال التـسعـينـات والأـلـفـية الأـخـيرـة على إبرـام اتفـاقـيات مع الدول المجاورة الأوروبـية وبـعـض دول جـنـوبـ الـمـتوـسـطـ وذلك لـوضعـ الـحلـولـ الـمـنـاسـبةـ للـحدـ منـ تـالـكـ الـظـاهـرـةـ فـفـيـ سـنـةـ 1998ـ أـبـرـمـتـ إـيطـالـياـ إـتـفـاقـيةـ اـسـتـعـادـةـ الـمـهـاجـرـينـ معـ الـمـغـرـبـ

وكذلك الجزائر في 24/02/2004 ومع نيجيريا في 12/09/2000.³

1 - "les propositions des candidats à l'élection présidentielle sur l'immigration", in:Annuaire de l'Afrique du nord, paris: CNR séditions, 1997,pp(943-945).

2 - Ibid, pp(943-945).

3-Nacera Benali"immigration en Italie:une loi restrictive", le quotidien algerien: el watan,N°3277.16/09/2001,p24.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما قامت الأحزاب السياسية في برامجها الانتخابية بضرورة وضع حلول ناجحة للهجرة غير الشرعية مثل حزب التحالف الوطني الإيطالي بقيادة "Gianfranco fini" وحزب رابطة الشمال بقيادة "Bossi Umberto" ، وأقرت تلك الاتفاقيات على تحديد التجمعات العائلية وتقليل مدة الإقامة وتشديد تصاريف الدخول إلا للذين بحوزتهم عقد عمل.¹

2. الآليات والتدابير الأمنية لدول حوض المتوسط:

إن دول حوض المتوسط بما فيها الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين والدول المستقبلة ودول العبور ترى أن الآليات القانونية والسياسية غير كافية لوحدها للحد من فلوغ الهجرة فلابد من تدابير وإجراءات أمنية صارمة ومكملة للآليات الأخرى بحيث هناك عدة تدابير أمنية طالما أن الظاهرة عابرة للحدود الدولية.

1.2. تشديد الرقابة على الحدود:

عملت الدول الأوروبية على تشديد الرقابة على كل حدودها مع دولها المجاورة وهذا لتضييق الخناق على حركات المهاجرين، كما حملت المسؤولية لدول جنوب المتوسط على تشديد المراقبة الحدودية عن طريق أجهزة الأمن ومن أهم هذه التدابير.

- إحكام الرقابة على الحدود البحرية والبرية للقضاء على عملية التسلل سواء في دول شمال إفريقيا أو دول شمال المتوسط (حدود تونسية الجزائرية والمغربية والحدود المصرية الليبية) و(الحدود الغربية الإسبانية، الحدود الفرنسية، الإيطالية) وإستخدام أحدث المعدات التقنية للرقابة مثل كاميرات المراقبة (كاميرات الكشف الحراري) ونقاط المراقبة الأمنية.

1-Ibid,p24.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- تكثيف الحراسات والدوريات وإستخدام أسرع وأحدث وسائل التنقل والإتصال، لمواجهة محاولات التسلل للمهاجرين عبر الحدود.
- التنسيق مع الدول المجاورة (دول الإتحاد الأوروبي)، (دول المغرب العربي) بين القوات المسلحة ومختلف الأجهزة الأمنية لهاته الدول بما فيها العسكرية والمدنية، ومحاولة وضع الآليات الكفيلة لمراقبة الحدود.¹
- مراقبة الحدود البرية والبحرية منها المطارات والموانئ والحدود البرية المتاحة لكل الدول وتكثيف عملية المراقبة من خلال النقاط الدائمة للمراقبة للأجهزة الأمنية مثل قوات Gardia Civil الإسبانية التي وضعت نقاط مراقبة دائمة على منطقتي سبتة ومليلية المغربيتين وشهدت عدة عمليات التوقيف للمهاجرين السريين الوافدين من المغرب أو من الساحل الإفريقي، خلال محاولة إجتيازهم السياجات السلكية خلال سنوات 1996، 2006، وسجل متوسط التوقيف السنوي حوالي 1000 ألف مهاجر غير شرعي حيث قدر عددهم سنة 1996 بـ 142 فرد ليصل إلى 87610 فرد خلال سنوات 2001، 2002 وسجلت كذلك وحدات حرس الحدود الإسبانية سنة 2004 بـ 15675.²

ويتراوح حوالي 18% من المهاجرين من دول الساحل وجنوب الصحراء كما أوقت قوات حرس الحدود الإسبانية كذلك 21013 ألف سنة 2006، وقد أحصت دراسات

1- عثمان حسن نور، ياسر عوض الكريم المبارك، المرجع السابق، ص 89.

2-Julien simon,"irregular Iransit migration in the mediterranean. facts, figures, and science socials,N°129,sep1999,pp(39-40).

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

أمنية من طرف السلطات الإسبانية بأنها تستقبل حوالي 17% من المهاجرين غير الشرعيين من إجمالي النسبة الكلية للمهاجرين الغير الشرعيين في الإتحاد الأوروبي.¹

كذلك بالنسبة لإيطاليا فقد شهدت المراقبة الحدودية من طرف قواتها الأمنية المختصة لحماية وحراسة الحدود أوقفت حوالي 18225 خلال سنة 2002 و 14331 سنة 2003 في جزيرة لامبيدوزا وبانتيليريا التابعتين لإيطاليا.²

كما أحصت كذلك الجزائر لقواتها الأمنية المتمثلة في جهاز الدرك الوطني "حرس الحدود" التي تمارس نشاطها على كل الحدود البرية للدولة الجزائرية إضافة إلى قوات خفر السواحل التابعة للجيش الجزائري حيث سجلت مصالح حرس الحدود خلال سنة 2000 حتى 2003 بتوقيف 10005 فرد على السواحل الجزائرية (سواحل وهران ، عين تموشنت، سواحل عنابة، سواحل جيجل).³

كما سجلت مصالح جهاز الدرك الوطني الجزائري خلال سنة 2004 حوالي 2000، 3000 ليصل إلى 8843 حراق أو مهاجر غير شرعي سنة 2006، كما سجلت مصالح المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري على توقيف وحجز 4684 مهاجر غير شرعي على مستوى شرطة الحدود الموزعة على كل موانئ والحدود المتاخمة للدول المجاورة (الممر الحدودي التونسي أم الطبول والممر الحدودي الليبي الجزائري الدبداب، والممر الحدوديبني ونيف، والممر الحدودي برج باجي مختار) هذا خلال سنة 2002 كما

1Julien simon, bid,p27.

2 - Ibid,p37.

3-Smar smati" l'immigration clandestine au menu des 5+5 a Oran : l'Algérie terre de fixation pour les clandestins", le quotidien d'Oran, 23/11/2004

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

سجلت نفس المصالح توقيف 6594 مهاجر، بحيث تتحدد جنسيات هؤلاء المهاجرين وأغلبهم من موريتانيا ودول الساحل وغرب إفريقيا¹ كما شهدت حركات الهجرة السرية أكثر نشاطاً خاصة في الصحراء الجزائرية نظراً لشساعة المنطقة وموقعها في مجال الصحراء الكبرى الإفريقية ، لأن المهاجرين يتذدون من الجزائر منطقة عبور لدول شمال المتوسط ، كذلك بالنسبة للأفراد الجزائريين ، كما شهدت سنوات 2004-2005-2006-

2007 نشاطات وتحركات على السواحل الجزائرية حيث سجلت مصالح شرطة الحدود بميناء وهران 141 مهاجر كما سجل ميناء مدینتي عنابة والقالمة حوالي 400 مهاجر تم حجزهم واستجوابهم كحل مؤقت لوضعيتهم²، كما سجلت المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري سنة 2010 حوالي 4855 مهاجر سري، و345 شخص مقيمين بطريقة غير قانونية حيث تم توقيفهم عبر الموانئ والحدود البرية.³

كما حاولت دول حوض المتوسط خاصة الدول المستهدفة(المستقبلة) ودول العبور على مراقبة الحدود البحرية من طرف قواتها المسلحة بـاستعمال (الزوارق السريعة، كاميرات المراقبة الحرارية والليلية)، وهذا للقيام بمراقبة اليخوت والسفن السياحية خاصة في الدول التي تستقبل الوفود السياحية كثيراً مثل (إيطاليا، إسبانيا، المغرب، مصر).

1- Julien simon,op cit,p32.

2 - Ibid,pp(32-33).

3- عثمان لحياني، الجزائر أبعدت أكثر من خمسة آلاف مهاجر إفريقي خلال 2010، جريدة الخبر، متوفى على الرابط .www.elkhabar.tom./ar/politique/260796/html التالي:

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وكذلك القيام بعمليات التفتيش في الموانئ مثل الحاويات والشاحنات والسفن التجارية وهذا لتفادي ومنع المهاجرين السريين للتلسل لها، وكذا منع تهريب الممنوعات مثل (الأسلحة ، المخدرات) وحتى شل حركة التجارة بالبشر.¹

كما شهدت المغرب عدة حركات للهجرة السرية عبر حدودها البرية والبحرية، ففي سنة 2000 بلغت التوقيفات التي قامت المصالح الأمنية المختصة لحراسة الحدود حوالي 24245 وبلغت خلال سنة 2003 بـ 36251 حيث شملت هذه التوقيفات من جنوب الصحراء الإفريقية ودول غرب إفريقيا بما فيها الساحل الإفريقي، وترجع نتيجة هذه التوقيفات للمراقبة الصارمة على الحدود المغربية بكل جوانبها، وهذا بالتنسيق مع القوات الأمنية الإسبانية حيث واجهت قوات حراس السواحل المشتركة بين البلدين مأقى "جبير أللر" حوالي 60000 شخص من 1999 إلى 2004² وهذا ما تبينه الخريطة الخاصة بتتقل وتسلل المهاجرين من غرب إفريقيا ودول الساحل إلى دول العبور وبعدها إلى أوروبا.

كما أوقفت كذلك قوات حرس السواحل المغربية وبالضبط على مدينة طنجة بـ 137 و159 مهاجر على مدينة تطوان كما اعتقلت نفس المصالح حوالي 669 من أصل 750 حاول وبقوة إجتياز السياج الحدودي لمدينة مليلية الإسبانية خلال سنوات 2011، 2012، 2013³ كما سجلت أيضا 44 محاولة لعملية الهجرة بواسطة قوارب الصيد.

1 - عثمان حسن نور، ياسر عوض الكريم المبارك، المرجع السابق، ص 90.

2-Mohamed maghari"maroc:dimension démographique des migration",in: Philippe fragues, migrations méditerranéennes,rapport2005,pp(200-201).

3- يومية أنش برس: " توقيف 44 حرقا في المغرب حاولوا الإبحار إلى إسبانيا" متوفّر على الرابط التالي:

www.achpress.com/?p=44818

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

نظرا لتفاقم ظاهرة الهجرة الغير الشرعية في دول حوض المتوسط ولم تستطع هاته الدول السيطرة عليها نهائيا وهذا بسبب زيادات العوامل والأسباب المحفزة لهذه الظاهرة لم تستطع هاته الدول التحكم في الوضع لوحدها حيث لجأت هاته الدول إلى لتنسيق فيما بينها لحماية حدودها نشأة وكالة "فرونتكس" Frontex " وتعرف هذه بالوكلالة الأوروبية لإدارة التعاون العملياتي في الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي وهي وكالة تابعة للدول المنظمة للإتحاد الأوروبي مهمتها مراقبة الحدود الدولية الأوروبية و معنية بحماية كل الحدود منها الحدود البرية والبحرية¹ وتم إنشاء هذه الوكالة من خلال إتفاقيتي دواليات الأولى والثانية بين عامي 2000 و 2001 والتي أقرت إقسام المسؤولية بين الأطراف في ميدان اللجوء، وفي جوان 2002 طرح المجلس الأوروبي مشروع التسيير المشترك لوفود الهجرة وبعدها أصدر نفس المجلس تنظيمه رقم 2007/2004 يتضمن إنشاء الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود وتجسدت فعليا بوضع هيكلها في ماي 2005 وحدد مقرها الدائم في مدينة "فرسوفيا" بدولة بولونيا، وخصصت لها ميزانية مالية مشتركة بلغت 88.8 مليون أورو خلال عام 2009 و 87.9 مليون أورو سنة 2010 و تمتلك وسائل مادية وعتاد أمني شبه حربي متمثل في 26 طائرة مروحية و 22 طائرة صغيرة و 113 باخرة إضافة إلى 476 شاحنة مجهزة بمعدات لمكافحة الهجرة السرية مثل (الرادارات المتحركة، والكاميرات الحرارية وأجهزة ترصد دقات القلب، وكاميرات الكشف الليلي والحراري).²

وكانت هاته الوكالة بالتنسيق والتعاون بين الدول الأعضاء في المجال الأمني والتصدي لجميع المخاطر التي تواجه الحدود الأوروبية مثل حركات الهجرة غير الشرعية،

1- فرونتكس، متوفّر على الرابط التالي: www.marefa.org/index.php/

2 -Rodier claire, « frontex,l'agence tout Risque »,plein droit,2010/4n°87,p10.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الأنشطة الإرهابية، على الحدود، التجارة الغير المشروعة، التهريب وتهريب وتجارة البشر) بكل الوسائل المادية والبشرية التي تزودت بها الوكالة، غير أن الجانب الأكثر أهمية هو التنسيق المشترك مع المصالح الأمنية للدول الأوروبية وتحليل المخاطر التي تواجه حدود هاته الدول كما أنها تعطي دورات تكوينية لمصالح حراس الحدود لكل دولة عضو ومشاركة في هاته الوكالة، كما أنها تساعد على منح الوسائل التقنية الازمة وكل ما يتعلق بالمعلومات الخاصة بالجريمة المنظمة، الإرهاب الدولي، الهجرة غير الشرعية.¹

كما تساهم الوكالة على توزيع قواتها المتمثلة في حرس الحدود والأسطول البحري والجوي لها لأي دولة أوروبية تحتاجها للدعم قصد إبعاد الخطر، وقد ركزت جهودها على منطقة المتوسط خاصة على دول غرب أوروبا بهدف تعزيز المراقبة الحدودية التي تشهد حركية واسعة للمهاجرين الغير الشرعيين.²

وفي ذات السياق أنشأت الدول الأوروبية منظمة أمنية وهي "الشرطة الأوروبية": EUROPOL للتنسيق في القضاء على الهجرة غير الشرعية وفي نفس الوقت التنسيق من وكالة فرونتكس هاته الأخيرة التي فشلت نوعا ما في إدارة وحماية الحدود الأوروبية خاصة شرق أوروبا واستطاعه نسبيا تخفيض نسب حركات الهجرة السرية إلى 23% خلال سنة 2007-2011. وتأسست الشرطة الأوروبية في نوفمبر 1991 وكلفت لها عدة مهام منها تجارة المخدرات عبر الحدود، تهريب البشر ، مراقبة حركات الهجرة العادلة وغير الشرعية، والجريمة المنظمة، لكن دخلت في نشاطها إلى غاية 1999-1998 و تتكون من إتحاد قوات الشرطة المشتركة من كل دول الإتحاد الأوروبي، وتقدم الأوروبيون دعما

1- Anas fernaudez Gil” la gestion des frontières extérieures de l’union européenne” regards croisés sur l’économie,2010/2N°8,p218.224.

2 -Ibid,p224.

3- Rodier claire, op cit,p8-11.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

واسعا للدخول الغير المشروع للمهاجرين في القضاء الأوروبي كما أخذت هذه المنظمة على كشف عن وجود علاقات متشعبة شبكات تهريب المهاجرين والجريمة المنظمة مع الهجرة غير الشرعية ، وإلى جانب كذلك تجارة المخدرات وتزوير وثائق السفر والأموال، كما أصبحت مهتمة أيضاً منذ سنة 2010 بحالات الزواج الذي يتم بغرض الحصول على الوثائق مثل الإقامة وحق السكن والمنح الاجتماعية للمهاجر الغير الشرعي.¹

وقد وضعت كذلك دول الاتحاد الأوروبي قصد تشديد الرقابة على الحدود طالما أنها تعتبر منطقتها الأكثر إستهداف للمهاجرين غير الشرعيين أسست كذلك جهاز أمني آخر وهو "الكلية الأوروبية للشرطة(CEPOL)" وهوتابع للاتحاد الأوروبي أسس في 2005 بموجب قرار (JAI/681/2005)2 ويقع مقر الجهاز في 'برامشيل' Bramshill في بريطانيا ويجمع هذا الجهاز كبار الإطارات ومسؤولي الشرطة في أوروبا ويهدف إلى تقديم مساعدات في تكوين مهام الشرطة، ويهدف إلى قمع الجرائم والتهديدات التي تواجه أوروبا خاصة العابرة للحدود مثل الهجرة غير الشرعية.³

كما قامت الدول الأوروبية خاصة دول شمال المتوسط بإعتبارها دول مهددة بالهجرة غير الشرعية بتبادل الخبرات الأمنية وتقديم الدعم المادي والمعلوماتي مع دول جنوب المتوسط باعتبار هذه الأخيرة دول مصداة للمهاجرين وفي نفس الوقت دول عبور بحيث تم التعاون على:

- التنسيق الأمني وتبادل المعلومات حول مراكز عبور المهاجرين من الجنوب إلى الشمال.

1 -Compte-rendu d'Europol rapport général sur les activités d'europol ,office européen de police,2011,p39-40 Document disponible in:www.aedh.eu/plugins/fckediter/user files/file/protection.

2 - AtakIdil, la cooperation, policière pour la lute contre la migration irrégulière au sein de l'union européenne, revue General de droit, 2006 N°36,p458.

3 -Ibid,p458.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- العمل على التسهيل الأمني والإجرائي على تسليم المهاجرين إذا ما تم القبض عليهم والعمل على التعاون من أجل إقامة السياجات والحواجز الاصطناعية على الحدود البرية سواء بين دول جنوب المتوسط ودول شمال المتوسط مثل السياج الشائك بين إسبانيا والمغرب، وسياج جزيرة لامبيدوز، ... إلخ، وخصص دعم مالي لإنشاء وتوسيع نطاق السياجات حسب الأماكن التي تشهد فلول الهجرة السرية.
- تبادل المعلومات والخبرات بين دول حوض المتوسط خاصة بأمن الحدود البرية، الموانئ، المطارات والإشعار الفوري للمسؤولين على أمن الحدود في الدول المجاورة وإقامة دورات تكوينية علمية واستخباراتية ولوجستية بين الدول.¹

2.2: التوقيف والاعتقال.

عملت دول حوض المتوسط بالتنسيق مع بعضها البعض على توقيف المهاجرين غير الشرعيين وإعتقالهم حسب القوانين الداخلية لكل دولة وهذا من أجل وضع نظام شامل لإدارة تدفق الهجرة الشرعية ، ويعد هذا الإجراء حل إيجابي مؤقت للمهاجرين قصد التحقيق معهم وإستجوابهم سواء كانوا منخرطين في جماعات إجرامية كشبكات تهريب البشر أوتجار مخدرات، ويوجهون مباشرة إلى المعتقلات بصفة مؤقتة طالما أن الهجرة غير الشرعية جريمة يعاقب عليها القانون.²

3.2: الإحتجاز والترحيل.

يعد الإحتجاز قبل الترحيل إجراءً أمني وقائي للحد من نشاط المهاجرين السريين وتجارة البشر وهذا الأسلوب إتخذه غالبية دول حوض المتوسط: حيث نص القانون

1- عثمان حسن توار، ياسر عوض الكريم المبارك، المرجع السابق، ص- 93-94.

2- ماتيو أنديري ساركى، نجاء سميك، دراسة حول الهجرة واللجوء في بلدان المغرب العربي، الدنمارك: الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان، 2010، ص29.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه المهاجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

المغربي على هذا الإجراء بإبعاد وإحتجاز المهاجرين وفق قرارات نيابية (قرارات قضائية)، كما تجري عملية الإحتجاز على المراكز الحدودية مثل مركز " وجدة الحدودي"، كذلك بالنسبة لحالة الجزائر في قانون 2008 هو إقامة مراكز اعتقال (من خلال اللوائح التنظيمية) بوضع فيها المهاجرين غير الشرعيين بناء على قرار من الوالي لمدة 30 يوما

قابلة للتجديد ، وليست ممارسة احتجاز المهاجرين في إنتظار إعادتهم قسريا، بحيث قامت السلطات بوضع مراكز الإحتجاز بجنوب الصحراء في السجون المركزية ومراكز الشرطة(مركز مدينة تمنراست)، وغيرها على كامل الحدود البرية للجزائر، أما إسبانيا وإيطاليا كلاهما يتذان نفس الإجراءات خلال عملية الإحتجاز على المراكز الحدودية وهذا بأمر من وزارة الداخلية لكلا البلدين لمدة 40 يوما قابل للتجديد إلى حد تقرير مصير هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين مثل مراكز الاعتقال الواقعة على مدينة سبتة ومليلية الإسبانية وجزيرة صردinia ولامبيدوز الإيطالية.¹

كما قامت ليبيا بنفس إجراءات الإحتجاز للمهاجرين الذين تم توقيفهم من عدة جنسيات لبعض دول الساحل، تونسيين، جزائريين، مصربيين، الوافدين إلى ليبيا قصد البحث عن فرص عمل، حيث سجلت السلطات حوالي 3000 مهاجر غير شرعي محتجزين في مراكز مختلفة مثل مركز مصراتة ومركز طرابلس ، حيث بلغت عدد مراكز الاعتقال حوالي 18 موزعة على كامل الأراضي الليبية.²

1 - ماتيو أندرى ساركي ، المرجع السابق،ص ص،28-29.

2 - المرجع نفسه،ص 30.

:L'expulsion(4.2: الطرد)

يعتبر الطرد عملية إجرائية إتخذته دول حوض المتوسط وهذا بهدف إبعاد المهاجرين غير الشرعيين عن الأراضي الداخلية لكل دولة، وقامت دول الإتحاد الأوروبي بتعديلات تدريجية ، على الطرد حيث تتشابه قواعد الطرد بين دول شمال المتوسط ودول جنوب المتوسط (فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، المغرب، تونس، مصر، الجزائر) ، وينتج عن الطرد من قبل السلطات الأمنية لكل بلد ويكون صادر عن قرار إداري، فعلى سبيل المثال في إسبانيا فإن إجراءات الطرد للمهاجرين السريين ناتجة عن القانون العضوي رقم 2000/14 يمكن للقاضي بإدخال المهاجر للحجز الإداري الذي يطلبه من الإدارية(المحافظة الإدارية، البلدية) بحيث يحصل إجراء الطرد إلى بلده الأصلي وبمفهوم آخر يتم ترحيله بصفة قسرية طالما أن هذا الطرد تم توقيفه كمهاجر غير شرعي كان متسللاً ومتقادياً لنقاط عبور الحدود الإسبانية ويمكن حجزه لمدة 72 ساعة عند الشرطة قبل مراقبته للحدود (المطار أو الميناء الحدود البرية).¹

وتجري عامة عملية الترحيل والطرد لهؤلاء المهاجرين خاصة عند الحدود بصفة مباشرة، مثل ما تقوم به دول (تونس ولibia ومصر) عبر حدودها البرية، فالقوانين والإجراءات الأمنية والقانونية لتونس تنص على أن يتم طرد وترحيل المهاجرين بإصدار من وزارات الداخلية ، كما ينص القانون في ليبيا على طرد الأجانب غير الشرعيين الذين لا يحوزن على التأشيرة مباشرة إلى بلدانهم قسرياً.²

1-Service Des études Juridiques UE, « expulsion des étrangers en situation irrégulière », études de législation comparée, N°162, Avril 2006.

2- ماتيوأندري ساراكى، نجلاء سمسكية، المرجع السابق، ص 29.

5.2 الاقتياض إلى الحدود:

يعتبر هذا الإجراء كحل وقائي تقوم به المصالح الأمنية لكل دولة في حوض المتوسط وخاصة دول الشمال عندما مرّ به المهاجر غير الشرعي من عدة إجراءات أثناء القبض عليه، فهذا الإجراء هو الحل الأخير لرد المهاجر إلى بلده الأصلي، وعلى سبيل المثال قانون 19/1981 الذي طبق في فرنسا كعقوبة جزائية وافق عليه المجلس

الدستوري الفرنسي (216/86)¹، ويعد قرار الاقتياض إلى الحدود يتخذه المحافظ (le préfet) يطلب فيه المعنى بالأمر مغادرة التراب الفرنسي وينفذ مباشرة ويكون كذلك صادر من طرف رئيس المحكمة الإدارية ويوجه مباشرة إلى أمر بالتنفيذ إلى المصالح الأمنية المختصة إقليميا على الحدود.²

ويوجه المعنى بالأمر بالترحيل إلى البلد الذي يحمل جنسيته باعتبار البلد الوحيد الملزم باستقباله³، وعلى كل فإن غالبية هذه الدول المذكورة سابقا تطبق نفس إجراءات الاقتياض للحدود ما عدا بعض الحالات التي من هذا الإجراء مثل الأفراد القصر أقل من 18 سنة هم يحضون بحماية ورعاية خاصة من طرف الدول.⁴

1- Loi : N°81-973du 29 octobre 1981.JORF du 30/10/1981.p293.70.

2-Loi : N°86-1025 du 09 September 1986 .JORF du 12/09/1986, p11.

3-Ibid p11.

4 - أنظر الملحق رقم 10-11-12

6.2: تأمين التأشيرة ووثائق السفر.

لقد قدمت المفوضية الأوروبية بمبادرة منها خلال 2004 إقتراح تعديل نظام المعلومات عن نظام التأشيرة The visa information system (visa) وتبادل المعلومات ما بين أعضاء دول الاتحاد الأوروبي وهو ما أشارت إليه سابقاً إتفاقية "شنغن" و"نظام شنغن" حول فقرة صلاحية التأشيرة وهذا من أجل معالجة المعلومات، وتبادلها (photographic,Alphanumeric) وهذا لمعرفة الأفراد المسافرين الوافدين إلى دول الإتحاد الأوروبي بطرق غير قانونية للدخول أم لا ، كما يمكن هذا النظام من معرفة كل معلومات الخاصة لطالب التأشيرة مثل الهدف من وراء الحصول عليها وعن فرض الهجرة.¹

ويمكن هذا النظام الخاص بالتأشيرة بمعرفة مدة الإقامة تلقائياً منذ بداية مدتها إلى غاية نهايتها الخاصة بالفرد المهاجر ويتم دمج المعلومات بصيغة Biometrics² ويعني هذا الأمر وضع الصفات التقنية ومعايير الأمن والعناصر البيومترية لجوازات السفر مثل البصمات، الصور الشمسية، وقد عمل بهذه التكنولوجيا في أغلب دول أوروبا كما فرض في نفس الوقت بالتزام دول جنوب المتوسط بالتنسيق والعمل بهذه التكنولوجيا الخاصة بالتأشيرة.³

1 – Commission staff working document accompanying the communication from the commission on policy priorities in the fighagaitille gal immigration of thid- country nationals, com,(2006)402,Brussels,2006,p2.

2 –Ibid,p4.

3 –Ibid,p4.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما اتخذت الدول الأوروبية إجراءات تكنولوجية لتحسين نظام التأشيرة هذا لأن بعض الدول في حوض المتوسط كانت تتراهل كثيرا في إجراءات منح التأشيرات ، وهذه الأخيرة تكون الوجهة المفضلة للمهاجرين خاصة غير الشرعيين، مما تناه الفرص لعملية التزوير والنصب والاحتيال، وما جعل كذلك الإنقاذه في مدى مصداقية نظام تأشيرة شنغن ، بحيث طرأت تعديلات كثيرة وجد متطرفة على عكس التأشيرة بوجهها القديم التي هي عبارة عن ختم يحمل مواصفات معينة تحدها الدولة ولا يصعب على ذوي الخبرة عملية التقليد والتزوير، وفي التأشيرة الحديثة تكنولوجيا وموافقة لنظام شنغن إذ أنها معينة بصورة طالب التأشيرة ومعلوماته الشخصية.¹

أما عن الخصوصية وتاريخ الصلاحية والنهاية وختم الدولة مطبوع بتقنيات عالية لا تسمح بتحوير المعلومات بآلية المسح الضوئي (scanner) ، وأكثر من ذلك ، تبقى المعلومات مخزنة ومدعمة بآليات للتعرف على صاحب التأشيرة مع استعمال تقنيات معالم الوجه (Rétinienne) ، موفرة جهازاً لليد وبصمات الأصابع (Empeintes Digital, morphologie de la main) ، التعرف على الصوت (Vocale)، والبصمة الوراثية (empeintes d'ADN) وهذه التقنيات الجديدة قادرة على معرفة الشخص الحقيقية دون الوثائق الإدارية التي يقدمها، من خلال هذه القواعد البيومترية، التي تتدال بين مختلف مصالح الدول ومراقبة الحدود بأنظمة إلكترونية، أو بواسطة شريحة يحملها المعنى بالأمر²، على عكس تأشيرة نظام (visa) الذي يعد طريقة حديثة بالنسبة لنظام التأشيرة العادي وفي نفس الوقت يعد نظام نوعاً مات بالنسبة

1- عبد المالك صايغ، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم القانونية، جامعة مولود معمر تizi وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014، ص323.

2 -Bigo Didier « chapitre11-le visa shengen et le recours à la Biométrie » in xaviercrettiez, du papier a la Biométrie :identifer les individus presses de science po « Académique »,2006,p256.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

لنظام التأشيرة الجديدة السالف الذكر بحق هذا التطور والتغيير بالموازات مع زيادة التزوير بكل التقنيات التي يلجأ إليها المهاجرين غير الشرعيين.

يضاف إلى تأمين التأشيرات جانب آخر وهو تأمين وثائق السفر المتمثلة في جواز السفر الذي يعد الوسيلة الوحيدة دولياً للسفر، حيث سعت دول حوض المتوسط خاصة الشمالية على محاولة صياغة هذه الوثيقة بطريقة متقدمة تكنولوجياً على غرار جواز السفر القديم الذي كان حل إجرائي للمهاجرين غير الشرعيين من خلال عملية التزوير الأصلي لهذه الوثيقة ، وقد ألمحت هذه التكنولوجيا إلى دول جنوب المتوسط لتضليل الجهود حول الحد من ظاهرة الهجرة الغير قانونية والقضاء على عملية تزوير لجوازات السفر من طرف هؤلاء المهاجرين الغير القانونيين، بحيث تم الاتفاق على صناعة جوازات سفر ذات مواصفات أمنية يصعب على الأشخاص العاديين الحصول عليها وتحريير معلوماتها.¹

وقد أصدر جواز سفر بتقنيات بيومترية آمنة جداً ويكون من ورق مصنوع من "عجينة الألياف السيلولوزية" * وتمنع هذه الأوراق أي تغير أو محاولة مسح بيانات معينة في جواز السفر، ودعمت أكثر فاكثير بمواد كيميائية مقاومة لمزيالت الحبر ولجميع محاولات الكشط أو المحوالى، وكانت المبادرة الأولى لهذه التقنية (ألمانيا، فرنسا، بريطانيا، إسبانيا) كما دعمت هذه العملية بتقنيات مثل:

1- زياد زهير أحمد الرواشدة، تزوير جوازات السفر ووسائل حمايتها، مجلة الأمن والحياة، العدد 314 الرياض، أكتوبر 2008، ص 42.

* عجينة الألياف السيلولوزية: المحصل عليها من مواد مركبة من الكتان والخشب والقطن ويتم ملء الفراغات بواسطة مواد غير عضوية (أملاح الألمنيوم، والكالسيوم، ثم يتم صقل هذا الورق بمادة ملائمة لوسائل الكتابة ويستعمل في ذلك النشاء والجلتين والشمع والمطاط، انظر : le Roux Jerome, modification des fibres cellulaires amélioration des propriétés hydrophiles des patés bisulfites thésedoctora en chimie organique université Buordre 1,2003,p13.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- العلامات المائية: هي عبارة عن كتابات ورسومات شفافة غير واضحة بحيث يمكن مشاهدتها إلا بواسطة الضوء النافذة وتختلف الأشكال والكتابات التي تحملها جوازات السفر بإختلاف الدول.

- سلك الضمان: يمكن رؤية بالعين المجردة وهو مصنوع من الفضة أو البلاستيك ويعتبر وسيلة فعالة لتأمين جواز السفر ويتم دمجه مع عجينة الورق.

- الشعيرات الحرارية: هي ألياف ملونة من الحرير تضاف على عجينة الورق، تضفي الألوان قائمة أصلية، ومبغثرة بطريقة عشوائية على سطح الورق.

حيث مكنت هذه التقنيات الكيميائية من صناعة جوازات سفر عالية الدقة والأمان ضد المزورين الذين عجزوا على تزوير تلك الوثيقة الرسمية.¹

المطلب الثالث: الآليات الاقتصادية والاجتماعية

إن ظاهرة الغير شرعية ظاهرة منتشرة جداً نظراً لارتباطها بعدها أسباب هذا ما جعل الدول حوض المتوسط تجتهد لإيجاد عدة حلول وآليات قصد الحد والتقليل منها، إلى جانب الآليات القانونية والسياسية والأمنية عملت هذه الدول إلى البحث عن آليات اقتصادية واجتماعية.

الدعم المالي بين دول حوض المتوسط: لقد إتخذت دول حوض المتوسط خاصة دول الشمال إستراتيجية اقتصادية تهدف إلى تقديم الدعم والمساعدة المالية لدول جنوب المتوسط ودول غرب إفريقيا والداخل باعتبار هذه الدول مصدر للمهاجرين غير الشرعيين وعلى سبيل المثال: المساهمات المالية مثل البنك الأوروبي، حيث عجزت دول جنوب المتوسط على التحكم في ظاهرة الهجرة السرية بسبب تزايد الركود الاقتصادي في

1- زياد زهير أحمد الرواشدة، المرجع السابق، ص-43، 44.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

جمع مجالاته ،إضافة للعجز المالي ما جعل تلك الظاهرة إزدياد مستمر على سبيل المثال فقد منح الإتحاد الأوروبي في إطار سياسة الجوار الأوروبي ومن خلال برنامج "ميدا (1)" حيث منح الإتحاد الأوروبي غلاف مالي قدره 3435 مليون أورو ل المساعدات المالية خلال سنوات 1996-2000 وخصص برنامج ميدا الثاني بخلاف مالي قدره 5350 مليون يورو من أجل المساعدات والتعاون وتحقيق التنمية المستدامة في القطاع الاقتصادي والرعاية الاجتماعية.

كما ساهم بنك الاستثمار الأوروبي على تحقيق التنمية الإقتصادية لدول المتوسط منذ إعلان مسار برشلونة 1995 في تمويل عدة مشاريع لدول جنوب المتوسط مثل القطاع الصناعي التجاري والمصرفي، والزراعي)، كما ساهم أيضا في منح 9 ملايين يورو منها 1.5 مليار يورو و 7.4 مليار يورو لتغطية الحاجيات المالية حتى سنة 2007 ميدانيا ويهدف برنامج ميداً للدعم المالي وهو محاولة مساعدة دول جنوب المتوسط لاحتواء المهاجرين غير الشرعيين ومساعدتهم على إعادة إدماجهم في بلدانهم من خلال خلق مناصب الشغل، إنشاء مؤسسات صناعية وتجارية، وخلق سوق عمل واسعة لاستيعاب المهاجرين الغير الشرعيين العائدين من دول الشمال، مثل مشاريع التنمية القروية بالمغرب وتدعم القرى الفلاحية من أجل تكثيف النشاط الزراعي، وإنشاء صندوق مالي لخلق مناصب مالية للشغل بمصر، كما دعمت تونس بتنمية مشاريع إقتصادية في تونس كإنشاء صندوق تأمين البطالة وإنشاء شركات متعددة الجنسيات مع الإتحاد الأوروبي في كل المجالات وتوفير اليد العاملة خاصة من الأفراد المهاجرين العائدين.¹

1- Scefiamappa(sou direction),la coopération internationale face au libéralisme(paris : édition Karthala,2003),p139.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما يهدف برنامج ميدا على دعم السياسات الإقتصادية والتنموية لدول الجنوب إلى منح قروض إستثمارية على الشكل التالي:

- 27.6% قروض دعم قطاع خاص - 24.6% تدعيم نشاطات حماية المنظومة

الاجتماعية - 26.4% مشاريع الصناعات القاعدية والمحروقات - 21.5% مشاريع التكوين العلمي والصحي.¹

ففي المغرب منع البنك الأوروبي للإستثمار 40 مليون يورو من الفترة 2007-

2010 لمراقبة الحدود وتنص كذلك تمويل الإستراتيجية المغربية لمحاربة الهجرة السرية، وتزويد الموظفين المغاربة والمناطق الجغرافية ذات الأولوية بالمعدات والنوعية العامة في المناطق وبين الفئات الاجتماعية الأكثر تضرراً من الهجرة الغير الشرعية.²

وقد وضعت دول الإتحاد الأوروبي برنامج مالي مدعم يسمى "التمويل المتخصص" وهو برنامج التعاون المالي المدعم لدول المغرب العربي وشمال إفريقيا، ودول جنوب إفريقيا والساحل بسبب إستحالة وجود آليات الشراكة وال الحوار المشترك ويهدف هذا البرنامج التمويلي في مجال الهجرة واللجوء أي في حماية حقوق المهاجرين القانونيين واللاجئين لعدة أسباب ومنح مساعدات مالية في كل دول حوض المتوسط من أجل تنظيم الهجرة القانونية واللجوء.³

1- عبد الفتاح الرشدان، العرب والجماعة الأوروبية في عالم متغير، أبوظبي: مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط1 1998، ص67.

2- ماتيو أندي ساراكى، نجلاء سمسكية، المرجع السابق، ص58.

3- ياسمين الحاج، الهجرة السرية "الحرقة أوالحريك"، الجمعية التونسية للوقاية من الهجرة السرية، 2013، متوفّر على الرابط التالي : <http://AJIAL PRESS.COM/ARTICLES/SHAW/499>

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما وضع المغرب إستراتيجية اقتصادية إنمائية تهدف إلى إحتواء ظاهرة الهجرة غير الشرعية وهذا بوضع إنجازات تنموية من خلال تخصيص ميزانية مالية لتوفير مناصب مالية، تحد من ظاهرة البطالة وبالتالي التقلص من الظاهرة.

كما اعتمدت الجزائر إستراتيجية تنموية، قصد الحد من الظاهرة والتي شهدت الأكثر نشاطا في فترة 2000-2009 بحيث دعت الجزائر دول أوروبا إلى إعتماد رؤية واقعية وشاملة في التعامل معها والتركيز على الجانب الاقتصادي والتنموي كحل وقائي أكثر منه أمني، كما أشار الوزير المنتدب السابق المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية السيد عبد القادر مساهل على أولوية الحلول التنموية للهجرة الشرعية وغير الشرعية.¹

كما سعت الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية الاقتصادية قصد تحسين الظروف المعيشية وبالتالي التقليل من حجم الظاهرة، وخلال سنة 2009 أعدت الحكومة الجزائرية برنامج تم المصادقة عليه أطلق عليه السياسة الوطنية للتنمية في مجال الشغل والبطالة، ويرمي البرنامج إلى ترقية وتدعم المؤسسات الاقتصادية المصغرة من طرف الشباب البطل والذين عادو من الدول الأجنبية سواء المهاجرين القانونيين أو الغير قانونيين، وذلك عن طريق إحداث صناديق ووكالات خاصة بالتنمية مدعاة بحصص مالية قدمتها وزارة المالية خلال سنوات 2008-2011 مثل استحداث الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

(ANSEJ) والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (C.N.A.C) ويعتبر البرنامج الإنمائي فرصة للشباب الجزائري من أجل محاربة البطالة، وإعادة إدماج هؤلاء الشباب في الحركية الاقتصادية، ويوجه هذا البرنامج كذلك إلى فئات الأفراد الذين عادوا إلى أرض الوطن سواء كانوا مهاجرين غير شرعيين أو شرعيين، وبهدف إدماجهم في مجتمعهم الأصلي، من

1- بوعلام غمراسة، "الجزائر تدعى أوروبا إلى مقارنة "واقعية وإنسانية" لملف الهجرة متوفرا على الرابط التالي .<http://www.AAWSAT.COM/DETAILS.ASP?SECTION>

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

خلال إقامة مشاريع اقتصادية صغيرة (مؤسسات صغيرة ومقاولات صغيرة، وأنشطة أخرى صناعية تجارية فلاحية)؛ كما قدم الإتحاد الأوروبي مساعدات مالية قدرت بـ 20 مليون يورو لتونس ولبيبا قصد تحسين الظروف الإقتصادية وتحقيق تنمية مستدامة، حيث إستفادة تونس من نسبة مالية قدرة بـ 10 ملايين يورو لقطاع الصناعة والتجارة والزراعة في إطار برنامج المساعدة الجوارية بهدف تحقيق نمو إقتصادي وإدماج المهاجرين في هاته القطاعات الإقتصادية المتنوعة كما إستفادت ليبيا بنفس المبلغ 10 مليون يورو في تدعيم إدارة الهجرة ونظام اللجوء في البلاد، وتعزيز الظروف المعيشية للمهاجرين في مراكز اللجوء والإحتجاز ، ومساعدة هؤلاء المهاجرين للعودة إلى بلدانهم مثل تكاليف السفر.²

2. الرعاية والتنمية الإجتماعية:

إن الجانب الإجتماعي هو عامل مهم جداً للحد من ظاهرة الهجرة السرية، وفي نفس الوقت أحد أهم الأسباب الأساسية للظاهرة ، لذا ألمت دول شمال المتوسط لدى دول الجنوب بضرورة تفعيل التنمية الإجتماعية باعتبارها تمثل بمحيط الفرد الذي يتخذ الهجرة العادلة أو الغير الشرعية، كحل للهروب من الأوضاع الإجتماعية المزرية (الفقر، البطالة، التفاوت الطبقي الاجتماعي، الحرمان التعليمي، الصحي، الرياضي).

1- غري حمزة، قمسان مصطفى "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة في الدول العربية-مع الإشارة حالة الجزائر" ، متوفّر على الرابط التالي : <http://manifest.univ-ouargla.dz/documents>.

2- ليبيا وتونس، الإتحاد الأوروبي يكشف دعمه من أجل تعزيز التنمية الإقتصادية والاجتماعية، متوفّر على الرابط التالي : <http://www.ENPI-INFO.EA/mainmed.php?id>

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وقد أقرت دول حوض المتوسط المتضررة من إنعكاسات الهجرة السرية وفي إطار التعاون فيما بينها من خلال مسار برشلونة عام 1995 وإتفاق الشراكة الأورومتوسطية 2008 وسمية بالشراكة الإجتماعية والثقافية بين دول حوض المتوسط وأكدت على ضرورة التنمية المستدامة في (حق التعليم في كل مجالاته وتطويره، والتكوين المهني، وتطوير الرعاية الصحية، وتحسين الظروف المعيشية، تحقيق العدالة الاجتماعية في أواسط المجتمعات). كما اتفقت دول حوض المتوسط على ما يلي:

- العمل على تنمية ودعم الموارد البشرية.
- العمل على تحقيق الحوار بين الثقافات والحضارات.
- تطوير الخدمات الصحية العامة والتعاون الطبي.
- التفاعل التام والتعاون بين السلطات الإقليمية لدول حوض المتوسط.
- العمل على تحسين الأوضاع ، والمساهمة في إيجاد وحلول تنموية وإستراتيجية لتوفير العمل وتقليل قدر ممكн من معدلات البطالة خاصة في دول الجنوب.¹

لقد سعت الجزائر على العمل لتحسين الظروف الإجتماعية للمواطنين من خلال طرح آليات التنمية من طرف الحكومة خلال السنوات الأخيرة (2005-2012) وركزت على ضرورة تقليل معدل البطالة إلى أقصى نسبة وطرحت الحكومة مشروع "السياسة الجدية لترقية التشغيل" كما كلفة الحكومة جميع ولاة الجمهورية بتنفيذ كل القرارات التي يطرحها ويناقش المجلس الوزاري المشترك المخصص لدراسة الحلول والآليات الاجتماعية للحد من ظاهرة الهجرة الغير الشرعية كما وضعت الحكومة لجان محلية ولائية بدراسة طلبات

1- عبد الفتاح الرشدان، المرجع السابق، ص 67-68.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

ومشاريع الشباب البطل بما فيهم المهاجرين الغير الشرعيين الذين تم إعادتهم من دول شمال المتوسط وخصصت ميزانية الدولة 40 مليون دينار جزائري لخلق مناصب مالية في إطار برنامج الإدماج المهني الذي تراقبه اللجان الولاية، وسطرت السياسة الجديدة لترقية التشغيل على:

أ: تدعيم وترقية التشغيل.

ب: إنشاء جهاز المساعدة على الإدماج المهني (DAIP) يتكون من ثلاثة عقود إدماج:

- عقود إدماج حاملي الشهادات(cip) لخريجي الجامعات والمعاهد العليا.

- عقود الإدماج المهني (cip) موجهة للأفراد طالبي العمل لأول لمرة خريجي الطور الثانوي بمنظومة التربية الوطنية ومراكم التكوين المهني.

- عقود/تكوين/ إدماج(CFI) موجهة لطالبي الشغل بدون تكوين ولا تأهيل .¹

وحققت سياسة ترقية التشغيل في الجزائر نتائج إيجابية في مجال الشغل والقضاء على البطالة نسبيا وهذا من خلال الإطلاع على مستوى القطاعات المعنية سيكون من نتائجها تحقيق معدل سنوي للإدماج المهني يتراوح حوالي 350.000 و 450000 منصب عمل، وبالتالي التقليل من معدل البطالة في المجتمع الجزائري.²

1 - رشيد ساعد، المرجع السابق، ص- 99- 100 .

2- المرجع نفسه، ص100 .

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما شهدت تونس والمغرب ومصر نفس الإجراءات حول إعداد مخططات حكومية قصد تحسين الظروف الاجتماعية لهؤلاء المهاجرين وحتى المواطنين الدائمين في الإقامة من خلال وضع إستراتيجيات التنمية المستدامة في المجال الاجتماعي مثل:

- الرفع وتحسين من مستوى التعليم في كل الأطوار.
- تحسين الصحة والرعاية العمومية لكل المواطنين.
- إعادة إدماج هؤلاء المهاجرين في الحياة المجتمعية وفي كل طبقات مجتمع.
- محاربة البطالة بكل أشكالها وخلق آليات التوظيف المدعومة من طرف أجهزة حكومية.
- العمل على تنمية لموارد البشرية من خلال استغلال القدرات العلمية والمهنية والمعرفية للشباب المهاجر بصفة قانونية أو غير قانونية.
- محاربة كل أشكال التمييز الطبقي والعنصري وإيجاد آليات التجانس والتلاحم الاجتماعي.
- تخصيص ميزانية مالية لتدعم الظروف المعيشية لمواطنيين مثل محاربة الفقر، تدعيم الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية.

وعلى هذه الإستراتيجيات قامت تونس في سنة 2000 بإحداث مرصد أوروبي متواطي للتشغيل والتكوين المهني، ولقد لقيت هذه المبادرة التأييد من بلدان المنطقة، وتم إدراج هذا الأمر في ندوة فالنسيا بإسبانيا في أبريل 2002 حتى يساهم المرصد في التعريف بأسواق العمل الموجودة في تونس، كما بادرت تونس بإقتراح بعث، برنامج "تشغيل الشباب في مجال التكنولوجيات الحديثة" الذي أعتمد في نفس الندوة.¹

1- ضرورة توخي مقاربة جديدة في مجال الهجرة، متوفّر على الرابط التالي : <http://www.statimes.com//.aspx>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما عملت تونس تحسين الضمان الاجتماعي بإعتباره تكريس قيم التضامن بين مختلف شرائح المجتمع وتحسين مستوى عيش الأفراد على الإستقرار الاجتماعي وتم إدراج برنامج الحماية الاجتماعية في عقد بين الحكومة التونسية والإتحاد العام التونسي للتشغيل والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة يوم 14/01/2013 وتم تحسين ومراجعة شاملة للرعاية والحماية الاجتماعية، وإرساء منظومة رشيدة في إدارة الصناديق الاجتماعية¹. كما تم عقد إتفاقية بين تونس وإيطاليا لتحسين الظروف الاجتماعية للمواطن التونسي وقد منحت إيطاليا 300.000 يورو لنهوض تونس بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه المواطنين بما فيهم المهاجرين الشريعين العائدين وغير الشريعين.

وتم التعاون كذلك مع برنامج التعاون عمل الأطفال" بمكتب العمل الدولي بجنيف على تأمين الأطفال وإدماجهم في مسار التعليم والتكوين المهني وتوفير لهم كل الرعاية الاجتماعية للحد من الهجرة السرية التي يتذمرونها كحل لهم.²

أما المغرب فقد عملت هي الأخرى على وضع خطط إستراتيجية في تحسين الظروف الاجتماعية للمهاجرين والمواطنين العائدين مثل تحسين الرعاية الصحية والقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وغيرها من الجوانب الاجتماعية ، وعقدت عدد من الوزارات المغربية إتفاقيات شراكة وتعاون مع وزارة شؤون الهجرة من أجل مساعدة المهاجرين العائدين في الإندماج بشكل سلس في المحيط الاجتماعي واستفادتهم من كل جوانبه (التعليم، الصحة، الضمان الاجتماعي، السكن، العمل)، وتم الإتفاق كذلك مع وزارة الأسرة والتنمية مع إسبانيا التي ساهمت ببالغ مالية معتبرة قدرة 1 مليون يورو.

1 - وزارة الشؤون الاجتماعية: "معطيات حول مدى تقديم الإصلاحات والمشاريع الراجعة لوزارة الشؤون الاجتماعية متوفرة على الرابط التالي : <http://tumisianow.org/.html>.

2- المرجع نفسه.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما تهدف هذه الإتفاقية إلى مكافحة جميع أشكال التمييز العنصري ضد المهاجرين وحماية النساء والأطفال المهاجرين وتوفير لهم كل الرعاية الازمة للإندماج في الحياة الإجتماعية المغربية.¹

أما دولة مصر فاتخذت هي كذلك عدة إصلاحات وآليات إجتماعية لاحتواء المهاجرين غير الشرعيين وللتقليل من هجرة الأدمغة التي شهدتها البلاد نحو دول الخليج العربي وقد اتخذت وزارة القوى العاملة والهجرة المصرية على جملة من الحلول التنموية لإعادة إدماج هؤلاء المهاجرين:

- العمل على تحسين الظروف الاجتماعية لهؤلاء المهاجرين مثل (حق الرعاية الصحية، توفير مناصب العمل، القضاء على أشكال التمييز العنصري في المجتمع المصري).
- التوزيع العادل لناتج النمو العام.
- القضاء على سياسات التمييز والإقصاء والتهميش الإجتماعي.
- المساواة بين الجنسين وتعزيز حقوق المهاجرين والأقليات.
- تكافؤ الفرص في الوسط المجتمعي، من خلال إزالة الفوارق الإجتماعية والاقتصادية بين طبقات المجتمع.
- توفير الإنصاف والتوزيع العادل للثروة القومية.
- تقليل معدل الفقر وربطه بعدالة التوزيع.
- رفع أسباب الإقصاء الإجتماعي.

1- رأي اليوم: "توقيع سلسلة من اتفاقيات في المغرب لإدماج المهاجرين واللاجئين الجدد" متوفّر على الرابط التالي:
<http://www.anialyoum.com/?p=113060>

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

تكريس مبدأ تكافؤ الفرص في مجال الخدمات الإجتماعية (السكن، الضمان الإجتماعي، الصحة)¹.

كما طرح السفير الإيطالي بمصر سابقاً "ماوريتسيو ماري" مساعدات الحكومة الإيطالية بمصر بمبانٍ مالية لإعادة إدماج المهاجرين لمصريين سواء الذين سوية وضعيتهم أو العائدين من إيطاليا لمصر، وحث على ضرورة تحسين الظروف الإجتماعية لهم، وبعدها عقد ملتقى ثنائي حضريه كل من السيدة "ناهد عشري" وزيرة القوى العاملة والهجرة، والسيد "عمرو طاهر" مثل المنظمة الدولية للهجرة بالقاهرة و"محمد أبو العينين" رئيس مجلس الأعمال المصري الأوروبي و"سهام سليمان" أمين عام الصندوق الاجتماعي للتنمية، والسفير الإيطالي ورئيس الوزراء الإيطالي على تكريس وتطبيق المشاريع التنموية المدعومة من إيطاليا قصد تحسين الحياة الإجتماعية لدى لمهاجرين المصريين.²

1- المجلس القومي للمرأة: "العدالة الاجتماعية في مصر الأهداف الواقع"، متوفّر على الرابط التالي
<http://www.ncwgypt.com/index.php/ar/contact.us>

2- المصري اليوم: سفير إيطاليا بالقاهرة يؤكد دعم بلاده للمهاجرين المصريين إستثماريا متوفّر على الرابط التالي:
<http://m.almasryalyoum.com/neurs/details>

المبحث الثاني: الآليات الخارجية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

تشمل الآليات الخارجية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية على الإتفاقيات الثنائية بين دول حوض المتوسط وتمثل في إتفاقيات الشراكة الثنائية قصد إيجاد الحلول للحد من الظاهرة، كما تشمل كذلك الإتفاقيات الجماعية في إطار الشراكة والتعاون بين دول جنوب المتوسط ودول شمال المتوسط وعلى سبيل المثال إتفاقية شنجن واجتماع 5+5 وبيان الرابط وإنفاق الشراكة الأورو-متوسطية، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو كما تشمل الآليات الخارجية أيضاً المنظمات الدولية والإقليمية التي تعالج ظاهرة الهجرة الغير الشرعية، مثل منظمة الأمم المتحدة ، منظمة العمل الدولية، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة العمل العربية ... الخ.

المطلب الأول: الآليات الخارجية في إطار الإتفاقيات الثنائية.

تتمثل الإتفاقيات الثنائية بين دول شمال المتوسط منها فرنسا، بريطانيا، إيطاليا، إسبانيا، اليونان ... الخ مع دول جنوب المتوسط مثل الجزائر، تونس، المغرب، مصر، ليبيا وتسعى هذه الإتفاقيات على وضع الحلول والتدابير للحد من الهجرة السرية:

1- الإتفاقيات بين إسبانيا والمغرب:

ترجع أول إتفاقية مبرمة بين المغرب وإسبانيا منذ سنة 1991 بهدف وضع آليات والتدابير اللازمة بترحيل المهاجرين غير الشرعيين المحتجزين في مراكز الحشر الإسبانية وجاءت إتفاقية الأخرى المكملة لتلك الإتفاقية سنة 2007 وسميت بـ "إتفاق المملكة"

1- صبري ، الحو، شراكة الهجرة بين المغرب وأوروبا الثمن الحقيقي والتداعيات، متوفّر على الرابط التالي:
<http://www.espress.com/orbites/81326.html>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

المغربية والمملكة الإسبانية حول التعاون في مجال الحد من الهجرة غير الشرعية للقاصرين غير المصحوبين بذويهم، وكذا حمايتهم وعودتهم المتفق عليها" ، وقد جاءت هاته الاتفاقية نتيجة لسلسلة من المباحثات إبتدأت "بمذكرة التفاهم حول العودة المدعومة للقاصرين غير المصحوبين" ، الموقعة يوم 23 ديسمبر 2003 بمدريد، وتأكيداً للتعاون المغربي الإسباني في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية¹ ، ومن أهم بنودها المادة الثانية: وتنص على ضرورة الحد من الهجرة وحماية القاصر، وعودته إلى وطنه وتنص المادة الثالثة على محاربة الشبكات التي تشغّل في مجال التهريب القاصرين والأطفال أما المادة الرابعة: الفقرة واحد: توفر السلطات الإسبانية للقاصرين الغير المصحوبين، نفس الحماية التي تمنحها لمواطنيها الأصليين وأشار المادة الخامسة في الفقرة واحد : على وضع مراكز إستقبال للمهاجرين مجهزة بموارد مادية وبشرية مؤهلة، تنتهي من القطاع العام والخاص أو من منظمات غير حكومية".²

كما لحق بهذه الاتفاقيات بروتوكولات مكملة لبنودها والتي نصت على بناء مراكزين في مدینتي مراكش وطنجة لاستقبال المهاجرين سواء القاصرين أو البالغين ، كما نصت نفس الاتفاقية على السماح للمهاجرين المغاربة بالعمل في إسبانيا في إطار ما يسمى بالعمل الموسمي ولا تزيد مدة هذا العمل عن 09 أشهر وترواح عدد العمال سنويا 3000 عامل لكل سنة.³

1 - عثمان حلحل، قراءة في إتفاقية التعاون بين المغرب وإسبانيا في مجال الحد من الهجرة السرية للقاصرين، مجلة الحوار المتمدن، العدد: 2011 يوم: 18/08/2007 متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=106211>.

2 - المرجع نفسه.

3 - عزت محمد الشيشيني، المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة الغير الشرعية، ط1، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010، ص155.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

2- الاتفاقيات بين إيطاليا وليبيا:

قامت إيطاليا بعقد عدة اتفاقيات ثنائية مع ليبيا في سنة 2008 وقع كل من البلدين على "معاهدة الصادقة والتعاون" وتتضمن بنود المعاهدة حزمة مساعدات بقيمة 05 مليار دولار لتمويل مشاريع إنسانية ومنح للطلبة ومعاشات تقاعد للجند الليبيين الذين سبق لهم وأن خدموا في صفوف القوات المسلحة الإيطالية خلال ح 2 وكذلك تمويل تكاليف إعادة المهاجرين غير الشرعيين، بالإضافة إلى شمول المعاهدة على أحكام تعنى بمسألة "ضبط الهجرة ومكافحتها" ¹.

وفي سنة 2007 وقع البلدين على "بروتوكول إضافي المعني بالقضايا الفنية والتشغيلية" وهذا بغرض تنسيق جهود الدولتين حول تسخير دوريات بحرية مشتركة لمراقبة المياه الدولية والإقليمية للبلدين بواسطة الطواقم البحرية لكلي البلدين، من أجل البحث وإنقاذ، وبموجب البروتوكول أيضاً اتفق البلدين على القيام بإعادة المهاجرين الغير الشرعيين الذين يدخلون أراضيهم إلى أوطانهم، وإعادة الليبيين المهاجرين إلى ليبيا.²

وفي سنة 2010 وقع بروتوكول إضافي ثالث يعني "بالتدابير الفنية التشغيلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية بحراً" وقد علق العمل فعلياً بالإتفاقية المبرمجة بين البلدين خلال الأشهر الأولى للنزاعسلح خلال فترة الإطاحة بنظام القذافي، غير أنه لم يتم إلغاء الاتفاقيات السابقة، وبعدها قامت إيطاليا بالتوقيع على مذكرة تفاهم يوم 2012/04/03

1 - نداء إستغاثة موجه إلى أوروبا، حقوق الإنسان ومكافحة الهجرة، منظمة العفو الدولية، ط1، الأمانة العامة المملكة المتحدة، 2012، ص7، متوفّر على الرابط التالي: amnesty.org

2 - المرجع نفسه، ص60.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

بهدف كبح جماح تدفق المهاجرين وضبطه وتنظيم الهجرة الشرعية واللجوء في إيطاليا، وأكد المجلس الوطني الانتقالي الليبي على ضرورة الالتزام بتلك الاتفاقيات.¹

3- الاتفاقيات بين تونس وإيطاليا:

شهدت العلاقات التونسية الإيطالية عدة جهود مشتركة للحد من ظاهرة الهجرة السرية وهذا بحكم الغرب الجغرافي بين إيطاليا وتونس وما شهدته المسافة بين البلدين من حركات ونشاطات الظاهرة، وهذا ما دفع البلدين بالتعاون المشترك من خلال عقد عدة اتفاقيات قصد دراسة الحلول تجاه الهجرة غير الشرعية الوافدة خاصة منها الوافدة إلى إيطاليا، وتم عقد اتفاق تونسي حول السبل الكفيلة للحد من الهجرة السرية في مارس 2009 وعقدت هاته الاتفاقية نحو موضوع الهجرة المقنة نحو إيطالي وتم إتفاق الطرفين على الدخول في مفاوضات حسب ما أعلن عنه وزير الشؤون الخارجية الإيطالي "ما سيمود أليما" وقد قال للقادة السياسيين في تونس "إننا نحتاج إلى المهاجرين لكننا نزيد هجرة شرعية يتبعن إدارتها بصفة مشتركة حتى تقاوم الهجرة السرية".²

وتم الإتفاق على منح عقود عمل للمهاجرين التونسيين من خلال تقديم السلطات الإيطالية قاعدة بيانات متصلة تتضمن السيرة الذاتية في التعامل مع ملف هجرة اليد العاملة التونسية، كما إشترط الجانب الإيطالي ضرورة توفر مجموعة من الشروط والمواصفات لنيل عقد العمل من طرف المهاجر مثل الخضوع لدوره تكوينية في اللغة الإيطالية، وإجتياز الفحص الطبي ودفع ضمانة بنكية لمدة سنة تقدر بحوالي 6 آلاف دينار تونسي.

1- نداء استغاثة موجه إلى أوروبا، ص- 06 - 07 .

2- الهجرة المقنة نحو إيطاليا، أرشيف شؤون المغتربين العرب، متوفّر على الرابط التالي : <http://startimes.com/?t>

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما وقعت إتفاقية أخرى بين البلدين بمبادرة من وزير الخارجية الجديد "فرانكوا فراتيني" ووزير الداخلية الإيطالي "روبرتو ماروني" وبين السلطات التونسية وعقدت الإتفاقية في العاصمة الإيطالية روما مع السلطات التونسية منح تونس مساعدات مالية معتبرة حول تنمية المشاريع الداعمة لفئة الشباب التونسي الذي يعزم للهجرة السرية، كما أفادت إيطاليا بتقديم المساعدات على صعيد حراسة الحدود ومراقبتها من خلال توفير التجهيزات.

كما تم التوصل في هذه الإتفاقية بمنح إيطاليا 80 مليون يورو لتونس و قروضا على المدى الطويل بلغت قيمتها 150 مليون يورو بهدف المساعدة على إعادة التنمية للإقتصاد التونسي وبالتالي توفير فرص العمل للشباب التونسي¹، كما تم التفاهم بين البلدين من خلال نفس الإتفاقية على ترحيل المهاجرين غير الشرعيين الوافدين إلى إيطاليا سواء أكانوا تونسيين أو أفارقة وهذا من خلال تسهيل عملية الترحيل وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم ، كما أعطت الإتفاقية فرصة لمنح الإقامة للتونسيين خاصة لفئة الطلبة بما فيهم الإطارات الشبابية والعمال.

وإتفقت إيطاليا لمنح تونس عشر سفن دورية لمراقبة شواطئها في حين تعهدت تونس بمنع المهاجرين غير الشرعية من الإنطلاق من أراضيها، والموافقة على إستقبال جميع المهاجرين الذين وصلوا إلى إيطاليا بعد التوقيع على شروط الإتفاقية.²

1- وكالة الأنباء السعودية متوفّر على الرابط التالي <http://www.spa.gov.sa>

2- شبكة الحوار الإعلامية متوفّر على الرابط التالي: <http://alhiwar.net/showNews?TNd>

4-الإتفاقيات بين الجزائر وفرنسا:

لقد شهدت العلاقات الجزائرية الفرنسية عدة إتفاقيات بشأن موضوع الهجرة بشكل عام وكانت البداية بإتفاقية 27 ديسمبر 1968 بين الحكومتين على تقنين الهجرة العمالية الوافدة إلى فرنسا وكان محتوى هذه الإتفاقية حول حركة العمل والإقامة للعمال الجزائريين الذين يشتغلون في فرنسا، حيث تم الإتفاق على عدّة شروط لكل الجانبين منها:

- تشجيع العمالة الأجنبية وتحسين ظروف المهاجرين العاملين وذويهم وتدفقات اليد العاملة المهاجرة.
- تحسين الظروف المعيشية للمهاجرين المقيمين مثل تسهيل رخص الإقامة، وإكتساب الحقوق المشابهة للمواطنين الفرنسيين.

وقد جاءت إتفاقية أخرى بين البلدين في 31 أوت 1983 حول البحث عن كيفية القضاء على أساليب الهجرة خاصة طريقة الزواج من الأجانب ، وفي نفس الوقت تسوية الحالة المدنية لكل من هؤلاء المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين كالإقامة والجنسية.¹

كما عقدت إتفاقيات ثنائية أخرى بين البلدين في ماي 2006، وأكّد فيها رئيس الحكومة الأسبق "أحمد أويحيى"، بهذا الشأن على ضرورة إحترام حقوق المهاجرين الجزائريين في فرنسا، كما أعلن القنصل العام الفرنسي بالجزائر على تسوية وضعية 250 ألف جزائري مقيم بفرنسا بصفة غير شرعية، وتضمن محتوى الإتفاقية على إرجاع المهاجرين المتواجدين بصفة قانونية ولم يتمدوا في المجتمع الفرنسي وعن ضرورة إرجاع

1- جمال لعلمي، تسهيلات فرنسية لحصول الجزائريين على الفيزا، متوفّر على الرابط <http://www.echourouk.online.com/ara/?news=8405>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين إلى الجزائر، كما تم الإتفاق على استقبال وتسهيل طلبات التأشيرة للجزائريين الذين يودون الالتحاق بذويهم المقيمين بصفة قانونية في فرنسا.¹

5- الإتفاقيات بين إسبانيا والجزائر:

إن طبيعة العلاقات بين الجزائر وإسبانيا هي علاقات توافق وتعاون في عدة مجالات إلا أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية أصبحت المشكل والهاجس الوحيد الذي يؤرق البلدين إذ أصبح لكل من البلدين العمل الثنائي من أجل تبادل الخبرات والجهود حول الحد من الهجرة السرية بحيث عقدت إتفاقية ثنائية في أبريل 2006 بين كاتب الدولة لدى وزارة الخارجية الإسبانية السيد: "بيرترد بنوليون مع نظيره رئيس الوزراء أحمد أويحيى وجرت المباحثات حول إقتراح الحلول التنموية بما فيها المساعدات المالية وإعادة إدماج هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين في مجتمعاتهم، وكذلك التدابير الأمنية من خلال تبادل الخبرات والتنسيق المعلوماتي حول تحرك المهاجرين ، وعن تدابير الإعتقال في مراكز الحشر كما تم التأكيد على ضرورة الإسراع في إرجاعهم إلى بلدتهم الأصلي من خلال إجراءات الإرجاع التي تم الإتفاق عليها مثل (إصدار الأحكام القضائية ضدتهم المتمثلة في الطرد، الاقتياط إلى الحدود)، إضافة إلى تسوية الوضعية القانونية للمهاجرين غير الشرعيين الذين لم يلتحقوا بذويهم المقيمين بصفة دائمة وقانونية على الأراضي الإسبانية، ونفس الشيء بالنسبة لوضعية إقامة المهاجرين غير الشرعيين الذين بحوزتهم عقود عمل بصيغة التجديد السنوي².

كما عقدت إتفاقية أخرى بين البلدين في جوان 2009 وتناولت جلسات عمل المنعقدة بوزارة الخارجية كل من إسبانيا والجزائر حول كيفية تنسيق الجهد من أجل القضاء على

1- جمال لعلمي، المرجع السابق.

2- نسيمة عجاجشر: الجزائر وإسبانيا."تحاريان" قوافل الحرقة ببحث تسهيل منح التأشيرات متوفرا على الرابط التالي:
<http://www.djazairess.com/akhersaa/20230>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

هذه الظاهرة، وجمع اللقاء الرسمي بين الأمين العام لوزارة الخارجية الجزائرية السيد "مجيد بوقرة" والأمين العام للشؤون القنصلية والهجرة بوزارة الخارجية الإسبانية السيد: "خافير إيلورزا" حيث أشار هذا الأخير بأن ظاهرة الهجرة بصفة عامة يمكنها أن تكون عاملًا يساهم في التنمية الاقتصادية ورفاهية الشعوب إذا ما جرت بشكل منظم، وأكد أهمية إقامة شراكات لمعالجة جميع المشاكل المتعلقة بالهجرة القانونية أو الغير القانونية، داعيا إلى وضع الهجرة في الصورة القانونية وتنسيق الجهود بين البلدين من خلال القضاء على الأسباب الحقيقة التي تجعل من الهجرة الغير الشرعية تزداد وتفاقم.¹

6- الاتفاقيات بين إيطاليا ومصر:

شهدت مصر حركة واسعة وحقبات زمنية متعددة من الهجرة السرية نحو إيطاليا ويلجأ غالبية المهاجرين غير الشرعيين المصريين إضافة إلى عصابات التهريب في مراكز العبور مثل: مالطا وقبرص ووصولًا إلى إيطاليا باعتبارها بلد المقصود، حيث شهدت إيطاليا توافد أعداد كبيرة من المصريين خاصةً منذ فترة حكم الخديوي إسماعيل وكذلك في فترة النكسة في يونيو 1967 بعد الاحتلال الإسرائيلي لجزيرة سيناء، وبعد هذه المرحلة شهدت إيطاليا حركة واسعة في الصناعة القاعدية ما شجع اليد العاملة المصرية نحو إيطاليا مما أدى إلى هجرة اليد العاملة المؤهلة وهجرة العقول والكفاءات²، وبعدها قامت إيطاليا بإجراءات وقف الهجرة بعدما شعر الإيطاليون بمزاحمة المصريين في مناصب الشغل، وتزامن ذلك أعمال عنف في مدينة روزاتوا الإيطالية في 12 جانفي 2010 وشهدت اعتداءات من طرف السكان الأصليين لتلك المدينة ضد المصريين خسارات كبيرة من

1- نسمة عجاجشر ، المرجع نفسه.

2- محمد فتحي عيد، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة الغير المشروعة، ط1، الرياض:جامعة نايف للعلوم الأمنية،2010،ص17.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

المليارات من جراء الهجرة الغير مشروعه خاصة الكفاءات العلمية من العلماء المصريين¹، كل هذه الأحداث تؤدي إلى إبراز ضرورة عقد إتفاقيات ثنائية بين البلدين حول حل مشكلة الهجرة ككل والهجرة الغير الشرعية، وتم عقد إتفاقية ثنائية بين الحكومة الإيطالية والمصرية جوان 2006 حول موضوع تسوية أوضاع المهاجرين القانونيين المقيمين بإيطاليا والذين يشتغلون بوظائف دائمة، وفي نفس الوقت تسوية الوضعية لأهلיהם الذين لا يحملون وثائق الإقامة كما أمنت هذه الإتفاقية حصة سنوية في سوق العمل تبلغ 7000 تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعاملة المصرية، كما تم الإتفاق على ضرورة التنسيق والتعاون الأمني لحماية وحراسة الحدود للحد من حركات المهاجرين السريين لكلى من البلدين وضرورة التنسيق في الإجراءات الإدارية لكلى من وزارة الخارجية المصرية والإيطالية قصد إرجاع المهاجرين السريين لبلدهم الأصلي.²

7- الإتفاقيات بين الجزائر وإيطاليا:

نفس الشيء بالنسبة للجزائر وإيطاليا حيث عقدت إتفاقية في جويلية 2008 بين الحكومتين بإجتماع كل من الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية مع السيد "عبد القادر مساهل" وكاتبة الدولة الإيطالية للشؤون الخارجية السيدة "ستيفانيا غراكسي" حول دراسة ومناقشته الحلول بسبب تفاصيم ظاهرة الهجرة السرية، من الجزائر نحو إيطاليا وعن الجزائريين المقيمين بصفة غير قانونية³، وناقشت الحكومتين قضايا المهاجرين الجزائريين المقيمين بإيطاليا بصفة غير قانونية بحوالي 16 ألف رعية كما أكدت المسؤولية

1 - محمد فتحي عيد ، المرجع السابق، ص20.

2- المرجع نفسه، ص- 21-22.

3- عزت محمد الشيشني ، المرجع السابق، ص154.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الإيطالية حول الخروج بنتائج إيجابية في هذه الإتفاقية وبالتالي تم الإتفاق بين الطرفية حول تسوية الوضعية القانونية للرعايا الجزائريين بين المتواجددين في إيطاليا ذوي الأقدمية كما أكد الطرفين على التنسيق الأمني من خلال حراسة الحدود خاصة البحرية وضرورة التكفل بالمهاجرين غير الشرعيين الوافدين إلى إيطاليا سواء الذين تسللوا عبر القوارب الصيدية أو من خلال الحدود البرية وضرورة التعجيل لإعادتهم إلى الجزائر وعدم حجزهم في مراكز الحشر لمدة لا تتجاوز 03 أشهر.¹

كما جرت مباحثات أخرى في إتفاقية أخرى والتي عقدت في إيطاليا في العاصمة روما سنة 2009 حول كيفية التنسيق الإداري والأمني لترحيل المهاجرين الغير الشرعيين الذين تم القبض عليهم في الأراضي الإيطالية، وبالمقابل تم الإتفاق بين الحكومة الإيطالية والجزائرية حول منح ألف تأشيرة عمل للجزائريين الذين كان يعملون في الشركات الصناعية والتجارية في القطاع الخاص الإيطالي، وكان الهدف من وراء هذه الإتفاقيات بين الجزائر وإيطاليا هو الوصول للحلول الممكنة للحد من ظاهرة الهجرة السرية.²

المطلب الثاني: الآليات الخارجية في إطار الإتفاقيات الجماعية.

يقصد بالإتفاقيات الجماعية تلك الصكوك والمعاهدات التي تتعدي إجتماع دولتين فأكثر، فهي إجتماعات تشمل عدة دول، وقد عرفت دول حوض المتوسط سواء من دول الشمال فيما بينها أو دول جنوب المتوسط فيما بينها، وأيضاً الإتفاقيات الجماعية بين دول شمال المتوسط وجنوب المتوسط، وتشمل هاته الإتفاقيات الجماعية على سبيل المثال إتفاقية

1- محمد بوسلا، القمة الجزائرية الإيطالية، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.djazairess.com/elmassa/33916>.

2- عزت محمد الشيشني، المرجع السابق، ص154.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

شنجن ومؤتمر الأمن والتعاون بال المتوسط وإتفاق الرباط وإتفاق وزراء الداخلية لدول المتوسط بالجزائر.

1- مؤتمر(ندوة) الأمن والتعاون في المتوسط(CSCM):

كانت البداية الأولى للتعاون بين دول المتوسط حول مسألة الأمن بصفة عامة في هذه الندوة والتي سمية بـ مؤتمر الأمن والتعاون بين دول المتوسط سواء من دول شمال المتوسط ودول جنوب المتوسط وكانت البداية في إعلان هلسنكي في 1 أوت 1975 على تجسيد العلاقة بين أمن أوروبا وأمن حوض المتوسط، وخلال ندوة بلغراد والتي عقدت في 1978-1979 نشأة لجنة خاصة بال المتوسط وسميت بـ "الندوة حول الأمن والتعاون في المتوسط في المتوسط" كما عقدت أول إجتماع حول دراسة الأوضاع والشؤون الأمنية في المتوسط في مدينة "لافاليت" la valette¹ ومن خلال هذه الندوة فقد بنت الدول الأوروبية خاصة بأنها على قناعة تامة لتناول مسألة الأمن في أوروبا خاصة والمتوسط عامة، إذ تعتبر الدول الأوروبية بأن أنها مرتبطة بمدى استقرار المتوسط، وفي إجتماع بلغراد أحت الدول العربية الواقعة على البحر المتوسط على المشاركة في أعمال اللجنة وتمديد منطقة تطبيق مقاييس الأمن لكل المتوسط، إلا أن طلبها رفض نتيجة التخوف من أن مشاكل الشرق الأوسط يعرقل المفاوضات بشأن الوحدة الأوروبية.²

وبعد ذلك عممت الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ 1981 على تشجيع الأمن والتعاون في المتوسط بإدراج الدول العربية المتوسطية، كما وافق هذا الإقتراح قبولا من

1- Bichara Khadra, le partenariat euro-méditerranéen: après la conférence de Barcelona ,Paris, l'harmattan,1997,p.p270.271.

2-Bichara Khadra, l'Europe et la méditerranée :géopolitique de la proximité ,paris :l'harmattan-academia,1997,p271.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

قبل وزير الخارجية الإيطالي Francisco "cianni de michelis" ونظيره الإسباني ordonez في 24 سبتمبر 1990 وكان وراء هذا القبول ثلث عوامل رئيسية هي:

- التقارب الجغرافي والتاريخي، مع ضرورة عدم إهمال البعد الثقافي.
- الترابط والاعتماد المتبادل، بحيث لا يمكن لأوروبا أن تحس بالأمن ما دام المتوسط مسرحاً للفوارق مثل الديمغرافية والتنمية والديمografie.
- ضرورة الوقاية من الأزمات من خلال وضع الميكانيزمات الوقائية التي قد تعترض أوروبا والمتوسط بصفة عامة، دون سابق إنذار.¹

ومن ثم تم عقد الاجتماع الثاني لندوة الأمن والتعاون لدول المتوسط والتي شملت غالبية الدول المتوسطية كما تم النقاش حول المسائل الأمنية التي تقوم حول المتوسط من نزاعات وحروب غير أن مشكل الهجرة غير الشرعية لم يكن ضمن الأخطار الأمنية خاصة في فترة السبعينيات والثمانينيات، وفي بداية التسعينيات تزايد ضغط تدفقات المهاجرين، بحيث شكل السمة والطابع الأساسيين لمسألة الأمن في المتوسط، بحيث تقع أوروبا في مركز تحركات جنوب شمال، وبالتالي أصبحت الهجرة ظاهرة ككل فاعلاً في المستوى الإقليمي والدولي إلى جانب الاعتبارات منها: الاقتصادية ومثل التحويلات المالية، والثقافية، مثل تهديد بنشر الثقافة العربية والدين الإسلامي، والسياسية مثل تخوف المواطن الأوروبي من منافسة المهاجر العربي أو الإفريقي تدوليًّا منصب سياسي، وكذا تخوف دول شمال المتوسط من تزايد نسب المهاجرين السريين الذين ينشطون في مختلف الأعمال الإجرامية ساعين من وراء ذلك تحسين ظروفهم المعيشية التي كانت مزرية في أوطانهم.²

1 -Bichara Khadra, l'Europe et la méditerranée,op,cit,p.270-271.

2- Hayéte chériqui, la politique méditerranée de la france: entre diplomatie collective et leaderchip, paris:editionl'harmattan,1997,p114.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما ترى دول شمال المتوسط بأن تهديد الهجرة غير الشرعية وما شهده منطقة المتوسط من تدفقات هائلة للمهاجرين السريين، بأنها تهديد يواجه أمن دول شمال المتوسط لذلك ترى هاته الدول أن ندوة الأمن والتعاون هي بمثابة حوار متوسطي في إطار مقاربة للحد وتصفية جماعية لتدفقات الهجرة السرية من خلال دراسة الأسباب وإقتراح حلول في متناول جميع الدول المتوسطية¹، ولكي يكون هناك تعايش سلمي ونظام لحسن الجوار وكذلك تقاسم المسؤوليات، والإعتماد المتبادل ، مما يفرض التعاون لمواجهة الظاهرة ككل.²

2: الندوة البرلمانية حول الأمن والتعاون في المتوسط.

أعيد بعث مشروع مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط في إجتماع بالعاصمة النمساوية (فيينا) حضرت فيها إتحadiات البرلمانات الدول المتوسطية من بينها الدول العربية المتوسطية والدول الأوروبية المتوسطية، كما تم عقد أو إجتماع للندوة في 15-20 جوان 1992 بالمدينة الإسبانية "مالقا" Malaga، بهدف وضع سياسات متوسطية موحدة

إتجاه الأمن في المتوسط ومن بينها موضوع ظاهرة الهجرة السرية ، كما صادقت برلمانات الدول المتوسطية على وثيقة: "الإستقرار الإقليمي" ، والتي تنص على إنشاء مركز للتسهير الأزمات وتسويقة النزاعات بالطرق السلمية وتعتبر الندوة البرلمانية حول الأمن والتعاون خطوة هامة نحو الشراكة والحوار المتوسطي.

1 - Hayéte chériqui, Ibid, pp114-115.

2- Ibid, p191.

3: إتفاقية شنجن:

جاءت إتفاقية شنجن كرد فعل للدول الأوروبية بسبب تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وما أصبحت تشكله من تهديدات على أمن هذه الدول، لكن تم إجحاف الدول الجنوبية في المتوسط من عدم إشراكها في هذه الإتفاقية لأن طبيعة إنعقادها يخص فقط الدول الأوروبية وتطبق إلا في إقليم القارة الأوروبية، حيث تم إنعقاد هذه الإتفاقية في اللوكسمبورغ عام 1985 من 15 دولة أوروبية في الاتحاد الأوروبي، ودول أخرى أوروبية غير عضوة في الاتحاد الأوروبي مثل إسلندا والنرويج وسويسرا، كما شاركت بريطانيا وإيرلندا فقط في التعاون الأمني وليس في إجراءات التحكم المشترك في الحدود، وإجراءات التأشيرة¹، وكان الهدف من عقد هذه الإتفاقية خاصة من طرف الدول الثلاث فرنسا وألمانيا واللوكسمبورغ، حول إلغاء الحدود الأوروبية" وتحقيق حلم الوحدة الأوروبية من خلال إزالة تلك الحدود وإنشاء بما يسمى الفضاء الحر أو فضاء شنجن وهو ما يعني السماح بتنقل الأفراد والسيارات بين الدول المجاورة بلا قيود فقط أن يكون للمواطن الأوروبي أن يحمل تأشيرة خاصة بنظام شنجن وهو ما إنفقت عليه الدول المشاركة في الإتفاقية ويسمى بـ"نظام معلومات شنجن" وقد أفاد هذا النظام للحد من دخول المهاجرين الغير الشرعيين الذين كانوا يتحايلون بالدخول من دول أخرى غير دولة المقصد التي رفضت طلبهم بالسفر إليها وذلك بالحصول على تأشيرة بالسفر إلى دولة أخرى للسياحة ثم السفر منها إلى دولة المقصد وبالتالي الإستقرار بصفة دائمة وغير شرعية.²

كما قامت الدول الموقعة على هذه الإتفاقية بإلغاء الحدود الداخلية وتشكيل حدود خارجية موحدة، وتم تطبيق إجراءات وقواعد مشتركة تتعلق بالدخول والإقامة والتأشيرة.

1- عزت محمد الشيشيني، المرجع السابق، ص 151.

2- المرجع نفسه، ص 152.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة خير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

والتحكم بالحدود ضمن مناطق شنجن، وفي 19 جوان 1990 وقعت إتفاقية ثانية في نفس المدينة(شنجن) حيث إنفقت الدول العضوة على تحديد الآليات القانونية للتنفيذ مثل الإتفاق على شرط حامل التأشيرة أن يكون حامل لجنسية أحدى الدول الأعضاء وأن لا تكون للفرد سوابق قضائية في بلده، ولم يبدأ سريان الإتفاقية إلا في 1995 وفي سنة 2004 إنظمت الدول الأخرى للإتحاد الأوروبي بـاستثناء بريطانيا، وإيرلندا وفي سنة 2008 توسيع نطاق الإتفاقية ليشمل أغلب دول أوروبا والتي ليست منظمة إلى الإتحاد الأوروبي¹، وتعود إتفاقية شنجن من أهم الإتفاقيات الجماعية الفعالة والعملية للحد من الهجرة السرية، ولكن هذا لم يمنع نهائياً من نشاط الظاهرة، بل زاد من تنوع وتوسيع أساليب الهجرة السرية إلى حد بعيد عن سيطرة هاته الدول بل حتى دول جنوب المتوسط.

4- ندوة برسلونة:

إنعقد مؤتمر برسلونة أو إن يسميه بعض الباحثين الندوة المتوسطية في مدينة برسلونة الإسبانية على مدار يومي 27-28 نوفمبر 1995 بين الدول المتوسطية سواء من الدول الأوروبية وشريكها دول جنوب المتوسط، بحيث جاءت هذه الإتفاقية لتعزيز وإعادة بعث مشاريع وأهداف ندوة الأمن والتعاون والتي لم تنجح بسبب سوء تفاهم بين الدول المتوسطية، حيث جاءت ندوة برسلونة لترقي بالعلاقات الأوروبية مع المتوسط إلى مستوى التعاون والشراكة الإستراتيجية²، وتعد ندوة برسلونة بالنقطة الأولى والمبادرة الأولية

1- موسوعة الجزيرة، معايدة شنجن، متوفر على الرابط التالي:

www.aljazeera.net/encyclopedia/events/2011/8/11 معايدة شنجن.

2- عبد الفتاح الرشدان، العرب والجماعة الأوروبية في عالم متغير، أبوظبي: مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، 1998، ص 53.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

للشراكة الأورو-متوسطية، حيث تدرج هذه الشراكة ضمن نظرة جديدة للتعاون والتحديات الجديدة التي تشغّل المنطقة المتوسطية، مثل:

- التحديات والمخاطر والتهديدات القادمة من الضفة الجنوبية للمتوسط.
- التصدي لهذه التهديدات والمخاطر وكذا تعزيز العلاقات والروابط الجماعية لدول المنطقة في مختلف الجماعات.

وضم إجتماعي الندوة 27 دولة تمثل الإتحاد الأوروبي و12 دولة تمثل دول جنوب المتوسط بما فيها الشاطئ الجنوبي الغربي والشاطئ الشرقي للبحر المتوسط مثل (مصر- تونس- موريتانيا- فلسطين- سوريا- لبنان- الجزائر - المغرب - الأردن- قبرص- مالطا)1 وشملت ندوة برشلونة ثلاثة محاور أساسية وهي: الحوار السياسي والأمني، المحور المالي والإقتصادي، المحور الثقافي والإجتماعي؛ حيث تم الإنفاق والنقاش حول المحور الأمني السياسي، الذي طرقت فيه مشاكل ظاهرة الهجرة غير الشرعية التي تعرقل مسارات الحوار المتوسطي وذلك بـ:

- ضرورة�احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والممارسة الشرعية طبقاً لما ورد في إتفاقيات حقوق الإنسان، وكذلك تكريس مبادئ الديمقراطية.
- ضرورة تحقيق التنمية المستدامة في جميع المبادرات وفي كل دول المتوسط.
- العمل على مكافحة العنف والتهميشه في كل الدول التي تعاني إضطرابات سياسية وأمنية.
- العمل على مكافحة الهجرة غير الشرعية بالطرق الوقائية والردعية وهذا بالتنسيق المشترك لكل دول المتوسط.

1- محمد أبوالعينين، العلاقات الأوروبية الإفريقية بعد انتهاء الحرب الباردة، مجلة السياسة الدولية ، عدد 140 ، أفريل 2000، ص19.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- تبادل الخبرات الأمنية من خلال التنسيق بين المؤسسات العسكرية والأمنية حول مكافحة كل الجرائم مثل الإرهاب والجريمة والهجرة غير الشرعية.

كما تناول المحور الاقتصادي والمالي موضوع الهجرة الغير الشرعية، وذلك بتقديم الدول الأوروبية غلافات مالية خماسية حدّدت بـ 6.4 مليار يورو موجهة لدول الجنوب قصد تحقيق رفع مستويات التنمية.¹

أما المحور الاجتماعي والبنيوي فيتركز الإقتراح الأصلي للإتحاد الأوروبي على قيام تعاون وتنسيق فيما يخص مكافحة الظواهر العابرة للحدود منها الهجرة غير الشرعية والإرهاب الدولي وتمثلت محاور التعاون في تحقيق العدالة والمساوات الاجتماعية بين الشعوب والأفراد وتحقيق التنمية البشرية.²

كما تم الاتفاق على عدة برامج منها: برنامج "ميدا للديمقراطية" "Meda Demohatie" وهدفه إقامة أنظمة ديمقراطية في المنطقة، من خلال ترسيم مشاريع مدعومة من طرف منظمات غير حكومية وبرنامج "أوروماد للشباب" "Euromed jeunesse" من أجل تسهيل وإدماج شباب منطقة المتوسط في الحياة المهنية والاجتماعية ورصد لهذا البرنامج حوالي 10 مليون يورو في القسم الأول و 14 مليون يورو في القسم الثاني.³

1-Dorothée Schmid, le partenariat, une méthode européenne de démocratisation en méditerranée ?politique étrangère, paris : Armond colin, mars2006,p.545.

2 - برد رتبية، الحوار الأوروبي من برشلونة إلى منتدى 5+5، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، السنة الجامعية، 2009/2008، ص، ص: 115-116.

3 - فاطمة فيلاي، مسار التعاون في حوض المتوسط ، الشراكة الأورومغاربية نموذجا، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، 2008-2009، ص، ص: 193-197.

**الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية
وأثرها على الأمن المتوسطي**

:5+5 دول اجتماع

جاءت ندوة 5+5 نتيجة للحوار المتوسطي بين دول شمال المتوسط ودول جنوب المتوسط وكانت المبادرة الأولى للرئيس الفرنسي فرانسوا مitteran سنة 1983 حيث أعلن من مدينة مراكش المغربية عن فكرة عقد مؤتمر حول دول غرب المتوسط حيث كان في البداية يضم ثلاثة دول أوروبية فرنسا، إسبانيا، البرتغال وثلاث دول مغاربية كل من الجزائر، تونس، المغرب، وقد تناول المؤتمر في تلك المرحلة المسائل الإقتصادية والأمنية، وبعدها جاء مؤتمر طنجة 1989 لطرح فيه فكرة ترقية العلاقات بين ضفتي المتوسط وبعد ذلك تطور المؤتمر ليصل عدد الدول المشاركة بـ 10 أي 5 دول من شمال المتوسط و 5 دول من جنوب المتوسط ليصبح بعد ذلك تسمية المؤتمر بـ ندوة 5+5 وذلك في إجتماع عقد بالجزائر بتاريخ 26-27 أكتوبر 1991 حيث انضمت كل من مالطا، وإيطاليا، موريتانيا، ليبيا، وبعد ذلك تعطل الاجتماع لمدة زمنية طويلة بسبب مشاكل سياسية وأمنية للدولتين العضوتين وهما الجزائر وما شهدته من مشاكل أمنية، ولبيبا من خلال العقوبات الأمنية بسبب قضية لوكاربي حتى سنة 2001 ولينبعث ذلك مجدداً في 25 و 26 أكتوبر 2001 بالعاصمة البرتغالية لشبونة من خلال مبادرة البرتغال¹ حيث ثم الاجتماع من طرف وزراء الخارجية للدول العشرة وتم دراسة وبرمجة الحوارات السياسية والأمنية والإقتصادية والتي أعدت في اجتماع رسمي وعملي في تونس يوم 5 و 6 ديسمبر 2003

1- مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، دراسات في الرهانات والأهداف، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص، ص 89-90.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وتطرق الأعضاء لمشكلة الهجرة الغير الشرعية وعلاقتها بالأمن في المتوسط كما إنفق الأطراف على مجموعة من الآليات والمحاور وهي:

- لا يجب النظر إلى أوروبا على أنها قلعة محصنة ومغلقة على نفسها كما أن الحدود مفتوحة فقط لتنقل البضائع ورؤوس الأموال دون تنقل الأفراد.
- عملية تشديد وتقوية الإجراءات الأمنية لن يصل إلى محاربة والقضاء على الهجرة غير الشرعية وبالرغم من مضاعفة المتابعات والتوفيقات وطرد المهاجرين الغير الشرعيين.
- المطالبة بالمزيد من المساعدات والإمكانيات للتمكن من مواجهة هذه الظاهرة، فمراقبة التدفقات ومواجهة اللامن يتطلب جهود كبيرة من طرف كل الدول الأعضاء والمتوسطة.¹

غير أن ندوة 5+5 شهدت عدة محطات عديدة ذكرناها سابق ولكن بعد إجتماع تونس جاءت إجتماعات رسمية أخرى زادت من تفعيل الحوار المتوسطي في إطار تطوير وتوسيع نطاق أعمال وبرامج ندوة 5+5 ومن هذه الإجتماعات كذلك:

1.5: إجتماع وزراء الداخلية للدول المتوسطية الجزائر 2004

جاء هذا الإجتماع بعد فترة من الركود والجمود حول الحوار بين دول المتوسط بسبب الخلافات بين الجزائر والمغرب حول قضية الصحراء الغربية، وبعد ذلك عقد إجتماع رسمي يومي 23 و24 نوفمبر 2004 وتطرق الإجتماع بين الدول العشرة إلى

ثلاث محاور أساسية وهامة تخص أمن واستقرار المتوسط وهي:

- الإنماج المغاربي والعلاقات الاقتصادية في غرب المتوسط.

1- Hamida Ben salah, « immigration clandestine euro-maghrébine », Dialogue 5+5 a tunisi, 4 Décembre2008.
<http://www.suivivreau sida.net/a 5643-immigration-clandestine- et-securite-defis-m.htm>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- الأمن والاستقرار في المتوسط.

- الهجرات والتحركات البشرية.¹

حيث طغى على هذا الاجتماع مسألتي الإرهاب والهجرة السرية، اللتان تشكلا منذ فترة الاهتمام الأول لدول الضفة الشمالية والجنوبية للمتوسط وتم الإتفاق على مكافحة الهجرة غير الشرعية وذلك بإقتراح إنشاء مراكز الحشر والاحتجاز في مناطق العبور التي يلجم إليها المهاجرين غير الشرعيين وذلك لتنظيم تدفقات الوفود المهاجرة، كما تم الإتفاق كذلك على التبادل المعلوماتي والتنسيق الأمني على مستوى المؤسسات العسكرية والأمنية لكل الدول المشاركة في الاجتماع على أساس تضييق الخناق للمهاجرين غير الشرعيين والمتسليين إلى دول الشمال.

وخلص هذا الاجتماع على إتخاذ إجراءات ردعية لقمع المهاجرين خلال محاولتهم المرور في البحر المتوسط بطريقة غير قانونية، وكذلك إتخاذ إجراءات خاصة قمعية ضد شبكات التهريب البشري العصابات المساعدة على عبور المهاجرين عبر حدود دول المتوسط: إضافة إلى مافيا الاتجار بالبشر.²

2.5: اجتماع وزراء الخارجية بالرباط.

عقد هذه الاجتماع في 03 أكتوبر 2005 لغرض العمل على ترجمة مبدأ المسؤولية المشتركة على أرض الواقع بحيث تضمن جدول أعمال الاجتماع ملف الأمن في المتوسط وتحديد آليات وميكانيزمات لمكافحة شاملة للجريمة المنظمة والمتاجرة بالمخدرات وتجارة وتهريب البشر وكل أشكال ظاهرة الهجرة الغير الشرعية والتي أصبح من الصعب التحكم

1- F.Boumedienne, "Recontre des 5+5 à oran: la méditerranée occidentale face à l'immigration clandestine", en date de: 23/11/2006

www.algeria-watch.org/fr/article/pol/dz-ve immigration- clandestine.htm.

2 -Ibid.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

فيها على منطقة المتوسط. وتم التأكيد في هذا الاجتماع على ضرورة أهمية التعاون والتنسيق الدائم والتنسيق العملي بين البلدان المتوسطية بواسطة وضع سياسات تدرج ضمن شراكة قائمة على التضامن.¹

3.5: إجتماع وزراء الدفاع بباريس.

إنعقد إجتماع الدول 5+5 في العاصمة الفرنسية باريس في 11 ديسمبر 2006 وجاء في الإجتماع تعزيز التشاور والتعاون في مجال التسيير المشترك في المسائل الأمنية. واتفق الأطراف على إنشاء مدرسة مخصصة لإطارات الدفاع في 2007 والتي تكون مفتوحة للمدنيين والعسكريين بغية تشجيع التعاون في المسائل الأمنية بما فيها الإرهاب والجريمة المنظمة والهجرة السرية.²

4.5: إجتماع المدراء المركزيين لمصالح الصحة العسكرية.

عقد هذا الإجتماع في الجزائر في 10 جوان 2008 تحت عنوان "التعاون الناجح والمفيد للجميع" وهذا من خلال تنفيذ مخطط العمل لسنة 2008 المصدق عليه في إجتماع كالياري بإيطاليا سنة 2007 من طرف وزراء الدفاع للبلدان الأعضاء ، حيث أدرجت عدة نقاشات ختامية حول التعاون الأمني والعسكري بين ضفتى المتوسط.³

1- منور العربي، وزراء الداخلية لمجموعة 5+5 بالرباط (ترجمة مبدأ المسؤولية المشتركة على أرض الواقع)، الجيش: المؤسسة المنشورات العسكرية، ع.507، أكتوبر 2005، ص10.

2 - آيت عميرات مليكة، مبادرة 5+5، تقدم ملموس، الجيش: مؤسسة المنشورات العسكرية، ع-522، جانفي 2007، ص-24، 25.

3 - قوبى سامية، الخطوات الأولى للتعاون، الجيش، الجزائر، مؤسسة المنشورات العسكرية، ع-540، 20 جويلية 2008، ص-33، 35.

6: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

يعتبر هذا البروتوكول بمثابة إتفاقية جماعية ما بين الدول العضوة في الأمم المتحدة بما فيها الدول الأوروبية والعربية بما خاصة الدول المتوسطية من شمال وجنوب المتوسط، كما أن هذه الاتفاقية هي أكثر الوسائل القانونية المتاحة في مجال مكافحة الهجرة خصوصا مجال مكافحة تهريب المهاجرين ، ولقد تم وضع هذا البروتوكول تزامنا مع تصاعد وتيرة التهريب حيث قدم مشروع من طرف النمسا وإيطاليا في الإجتماع الأول المنعقد في جانفي 1999 بحيث شارك في هذا الاجتماع لصياغة البروتوكول 120 دولة من بينها الدول المتوسطية ، و دخل حيز التنفيذ في 28 جانفي 2004 بعد أن صادقت عليه 40 دولة بحسب

ما تشرطه المادة 22 من البروتوكول.¹

حيث أشار إلى مواد قانونية حول مكافحة كل أشكال التهريب البشري والإتجار بهم، فمثلا تنص المادة 02 بمنع ومكافحة تهريب المهاجرين وتعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقا لتلك الغاية وحماية حقوق المهاجرين المهربيين.²

كما تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية في حال إرتكابها عمدا ومن أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو مادية أخرى:

- تهريب المهاجرين.

1- Ollus Natalia, « protocol against the smuggling of migrants by land, air and sea, supplementing the united nations convention against transnational organized crime :a tool for criminal justice », Resource material serie,N°62,Tokyo, february 2004,p.p32.33.

2- عزت محمد الشيشيني، المرجع السابق،ص147.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

- القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين عن طريق إعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة وتدير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها.
- تمكين شخص ليس مواطناً أو مقيماً دائماً في الدولة المعنية من البقاء فيها دون تقييد بالشروط الازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة.¹

وعن تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر نصت المادة (08) بأنه:

"يجوز للدولة الطرف التي تكون لديها أسباب معقولة للاشتباه بأن إحدى السفن التي ترفع علمها أو تدعى أنها مسجلة لديها ولا جنسية لها أو لم ترفع أي علم لها، مبالغة في تهريب مهاجرين عن طريق البحر، أن تطلب مساعدة دول أطراف أخرى لقمع إستعمال السفينة في ذلك الغرض".

وعن تدابير أمن ومراقبة الوثائق فقد نصت المادة(12) من البروتوكول: "أنه يجب على كل دولة طرف أن تتخذ ما قد يلزم من تدابير في حدود الوسائل المتاحة لضمان ما يلي:

- أن تكون وثائق السفر أو الهوية التي تصدرها ذات نوعية يصعب معها إساءة إستعمال تلك الوثائق أو تزويرها وتحrirها إصدارها بصورة غير مشروعة.
- سلامة وأمن وثائق السفر والهوية التي تصدرها الدول الأطراف.²

وأشار البروتوكول في مواده من 12-18 على مجموعة التدابير التي تنصب على الهجرة ومراقبة الحدود، حيث أن عملية تهريب المهاجرين يرتبط بشطة بمدن التحكم في

1- عزت محمد الشيشيني، المرجع السابق، ص 148.

2- عادل عبد الجماد محمد، بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر، شؤون دولية، دبي: مجلة الأمن والحياة، ع 309، (فبراير، 2008)، ص 36، ص 35.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

ظاهرة الهجرة¹. وبالتالي فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية هي عبارة عن تحركات تتم غالبا خارج إطار الحدود الإقليمية للدولة الواحدة، فإن ذلك يعني من الضروري جداً أن يكون هناك تبادل للمعلومات بين الدول المعنية بها والتي صادقت على هذا البروتوكول ومن بينها دول إنطلاق المهاجرين أو العبور أو دول إستقرار وإستقبال المهاجرين، خاصة فيما يتعلق بالمسالك التي تستخدم للتنقل والوسائل المستعملة لذلك وكذا الجهات المساعدة لتحقيق الرحلة، وهذا ما أشارت إليه المادة 10 من البروتوكول.²

إن أول ما حرص عليه هذا البروتوكول علي إقراره في ديباجته هو تدويل جريمة تهريب المهاجرين بطبعتها إذ لا تتم داخل الوطن الواحد وإنما تتم من دولة إلى أخرى، ومن ثم لا يمكن لدولة بمفردها أن تكافحها، وهو ما يتطلب التعاون بين هذه الدول لمكافحة تهريب المهاجرين والقبض على مرتكبيها ومعاقبتهم وفقا للقوانين الوطنية، وعلى ذلك تسعى أغراض البروتوكول تنص صراحة على أهداف يسعى لتحقيقها وهذه الأهداف هي:

- منع ومكافحة كل أشكال تهريب المهاجرين.
- حماية حقوق المهاجرين المهربيين ومساعدتهم مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية.
- تعزيز التعاون بين الدول الأطراف على تحقيق تلك الأهداف.

فإن مواد وأحكام هذا البروتوكول تمحور أساسا على تعريف جريمة تهريب المهاجرين، حماية الضحايا، التعاون الدولي في مجال مكافحة هذه الجريمة.³

1-Ollus natalia.op.cit.p38.

2 - صايش عبد المالك، المرجع السابق،ص234.

3 - عزت محمد الشيشني، المرجع السابق،ص250.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

7- بيان الرباط: 2006

طلبت نحو 60 دولة إفريقية وعربية وأوروبية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين معالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا ، وقد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيرًا (30 من الدول الأوروبية و27 من الدول الإفريقية والعربية) في العاصمة المغربية الرباط حيث إتفق فيه على التعاون والمسؤولية في معالجة الظاهرة بطريقة شاملة ومتوازنة مع� إحترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين¹. حيث أكد بيان الرباط بالحاجة لتوفير الحماية الدولية تماشيا مع الإلتزامات الدولية للدول المشاركة، ودعا البيان المنظمات الدولية، بما فيها المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، كما إتفقت الدول المشاركة على خطة عمل لمواجهة مشكلة الهجرة المختلطة وغير الشرعية وفي نفس الوقت حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبت بالتعاون مع الشرطة الدولية "الأنتربول" والسلطات القضائية داخل كل دولة ضد الإتجار بالبشر وشبكات الجريمة التي تعمل في مسارات الهجرة الغير الشرعية، وصرح مفهوم موضوع الاتحاد الأوروبي "فرانكوفرانسي" لشؤون العدل أن على المؤتمرين المشاركين في الاجتماع محاولة الإتفاق، المتضامن على خطط عمل جماعية من طرف الدول الإفريقية والعربية والأوروبية المعنية بمشكل الهجرة الغير الشرعية، وهذا من أجل إحتواء المهاجرين الغير الشرعيين ومحاولة القضاء على الأسباب الدافعة للهجرة السرية².

المطلب الثالث: مكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار المنظمات الدولية.

تعتبر المنظمات الدولية والإقليمية الفاعل الحيوي على مستوى العلاقات الدولية والمجتمع الدولي ككل، خاصة وأنها تتناول مواضيع متعددة منها المشاكل الاقتصادية

1- عزت محمد الشيشني، المرجع السابق، ص152.

2- المرجع نفسه، ص153.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

والإجتماعية والأمنية في فعل العلاقات الدولية، فإن مشكلة الهجرة غير الشرعية هي من أهم المشاكل أو التهديدات التي يواجهها المجتمع الدولي، غير أن المنظمات الدولية تعالج مشاكل الهجرة غير الشرعية خاصة منها المنظمات الدولية المختصة في موضوع معين، وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب فعل سبيل المثال:

1- منظمة الأمم المتحدة:

باعتبار أن الأمم المتحدة هي على رأس المنظمات الدولية والإقليمية في المجتمع الدولي حيث أن معظم الدول المتوسطية المعنية بظاهرة الهجرة السرية عضوة في هيئة الأمم المتحدة، وبالتالي أعد الأمين العام السابق كوفي عنان(1997-2006) وكذلك الأمين الحالي بان كيمون(2006 إلى يومنا هذا) على موقف المنظمة عن مسألة الهجرة على أنها واحدة من أكبر التحديات التي سيواجهها الإتحاد الأوروبي، على الرغم من مساهمة الأوروبيين في إزدياد موجات الهجرة لحاجاتها إلى المهاجرين لرفع عدد السكان بها نظراً لزيادة الأعمار مع قلة أعداد الإنجاب.¹

أكد الأمين العام على أن الهجرة غير الشرعية مشكلة حقيقة يجب أن تتعاون لدول العضوية في المنظمة فيما تبذله من جهود للحد منها، خاصة في تلك التدابير الصارمة ضد مهربى البشر والإتجار بهم، ويجب أن تكون ممارسة الهجرة غير الشرعية جزءاً من إستراتيجية أوسع نطاقاً، وأقرت الأمم المتحدة بأن يكون هناك قنوات واسعة للهجرة القانونية مع تأمين�حترام حقوق الإنسان تجاه المهاجرين القانونيين، كما تستفيد بلدان المصدر من الهجرة خلال تحويلات المهاجرين التي تساعده في عمليات التنمية بها، وفي هذا الإطار اقترح الأمين العام للأمم المتحدة على البلدان المتوسطية أن تفكر في إبداء الرغبة في إنشاء

1- عزت محمد الشيشني، المرجع السابق، ص19.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

منتدى دائم ذي طبيعة نوعية وإستشارية بهدف مواصلة تبادل الخبرات على أن تكون الأمم المتحدة هي المنبر ويكون موظفوها على إستعداد لتزويد الدول الأعضاء بأية مساعدة لتنظيم هذا المنتدى تقديم الخدمات إليه.¹

ومن جهود الأمم المتحدة كذلك أنشأة صندوق الطفولة التابع للأمم المتحدة (اليونيسيف) لمكافحة الإتجار بالبشر خصوصاً الأطفال²، كما أنشأت الأمم المتحدة بعد نشأتها عام 1945 أنساء نهاية الحرب العالمية الثانية، المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في 4 ديسمبر 1980 من قبل الجمعية العامة للمنظمة وحدد مهامها بتولي شؤون اللاجئين في كل دول العالم، الذين يلجؤون إلى دول غير دولهم جراء الحروب أو النزاعات أو الكوارث الطبيعية، وقد حددت مهامها تجاه اللاجئين مثل الإستجابة للطوارئ، إقتراح الحلول الدائمة، تشجيع اللجوء والهجرة، تقديم المساعدات، توفير الحماية، جمع التبرعات، وتوجه مهام المفوضية إلى كل الفئات البشرية لدول العالم مثل الأطفال، النساء، الرجال ومنهم العائدون والنازحون والمسنون، ذوي الإعاقة، عديمي الجنسية، ملتمسو اللجوء.³

وبالتالي تلعب منظمة الأمم المتحدة دوراً رئيسياً ومحورياً في المجتمع الدولي لمحاربة كل أشكال وصور الهجرة غير الشرعية من خلال طرح البدائل الإيجابية.

2: اللجنة الدولية للهجرة.

نشأت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة في أواخر عام 2003 من أجل جمع المناقشات الدولية حول مشكلة الهجرة حيث تم تقديم إرشادات بشأن سياسات

1- عزت محمد الشيشني، المرجع السابق ، ص20.

2- أحمد عبد العزيز آخر: مكافحة الهجرة غير المشروع، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، د.ط، 2010، ص155.

3- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، متوفّر على الرابط التالي:

www.unhcr-arabic.org/pages/4be7cc273f1.hTML.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الهجرة، كما ضمت هذه اللجنة 19 خبيرا في شؤون الهجرة من كافة دول العالم، وقد بدأت اللجنة أعمالها سنة 2004 ومن مهامها:

- السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأطراف الأخرى المهمة بشؤون الهجرة.
- تحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة الحالية والروابط بين الهجرة والسياسات المتعلقة بالقضايا العالمية الأخرى.
- تنظيم الاجتماعات الإقليمية لمناقشة موضوعات الهجرة، كما قامت بعمل تحليلات وبرامج بحثية، وأوضحت نشاطها بتقديم تقرير في أكتوبر 2005 إلى السكرتير العام للأمم المتحدة.¹

كما عملت اللجنة على تحليل القضايا الرئيسية للهجرة وإقترحت إطارا شاملا للعمل الدولي يمؤسس على سنة مبادئ العمل وعدد من التوصيات ذات العلاقة حول دور المهاجرين في سوق العمل الدولي التي نحو العولمة والهجرة والمهاجرين في المجتمع وحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين وتنظيمهم، ومن أهم المبادئ التي أورتها اللجنة هي:

- الإعتراف بدور المهاجرين في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية وخفض مستوى الفقر وتقدير هذا الدور، كما يجب أن تصبح الهجرة جزءا من استراتيجيات التنمية الدولية.
- الإعتراف بحق الدول في أن تقرر من تسمح له ومن لا تسمح له بدخول أراضيها، فيجب عليها التعاون فيما بينها في محاولة للحد من الهجرة غير الشرعية وعليها في نفس

1- عزت محمد الشيشني، المرجع السابق، ص158.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الوقت إحترام حقوق المهاجرين واللاجئين إحتراما كاملا والسماح بدخول المهاجرين الذين يعودون إلى وطنهم.

- العمل على دمج المهاجرين القانونيين الذين أمضوا فترة زمنية بطويلة دمجا فعالا في المجتمعات التي استواطنوا فيها وتنمية التنوع والتماسك الاجتماعي.

تعزيز سياسة الهجرة بما يجعلها أكثر إتساعا ، وكذلك تعزيز الإمكانيات على المستوى الوطني من خلال توثيق التعاون على المستوى الإقليمي وتنظيم حوار ومشاورات أكثر فاعلية بين الحكومات والمنظمات الدولية.¹

: المنظمة الدولية للهجرة IOM 3

نشأت المنظمة الدولية للهجرة سنة 1951 وهي منظمة حكومية تعنى بكل جوانب وشؤون الهجرة ، وتضم 156 دولة بما فيها الدول المتوسطية، و18 دولة بصفة عضومراقب ومقرها في العاصمة النمساوية فيينا، ولديها 8400 موظف يعلمون في أكثر من 2300 مشروع عبر أغلب دول العالم²، ومن مهام المنظمة هو ضمان ومساعدة الهجرة وتعزيزها وتنظيمها بما يحفظ الكرامة الإنسانية ويعود بالفائدة على الجميع، من خلال تقديم الخدمات المشورة للحكومات والمهاجرين على السواء، كما تعمل المنظمة لمساعدة على ضمان إنسانية وإدارة الهجرة وتعزيز التعاون بشأن قضايا الهجرة والبحث عن حلول

1 - عزت محمد الشيشني، المرجع السابق ،ص199.

2 - المنظمة الدولية للهجرة، التقرير السنوي لسنة 2013 حول: الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2013، سويسرا،2014،ص6 متوفّر على الرابط التالي:

File:///c:/Jusers/Mis/Dowloods/MENA-Annual Report 2013-ARABIC.pdf.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وآليات عملية وعلمية لحل مشاكل الهجرة، وتقديم المساعدات الإنسانية للمهاجرين في كل دول العالم سواء من لاجئين أو مشردين أو مهاجرين غير شرعيين.

كما أن قانون منظمة الهجرة الدولية يضم اعتراف صريح ينص على الصلة الوثيقة بين الهجرة والنمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والحق في حرية تنقل الأشخاص وتعمل المنظمة في أربعة مجالات رئيسية تتضمنها إدارة الهجرة وهي:

- الهجرة والتنمية.

- تنظيم الهجرة.

- تسهيل الهجرة.

- معالجة الهجرة القسرية.

وتعمل المنظمة بشكل وثيق مع الحكومات والمؤسسات والمنظمات الحكومية وغير حكومية التي تعني بشؤون المهاجرين وتنظيم أمورهم.¹

ومن أهم ما قامت به المنظمة : تقديمها للدعم لكل من المغرب ولibia، للتصديق على بروتوكول باليرمو المعنى مكافحة الإتجار بالبشر، قامت في مصر التنسيق مع وزارة الداخلية بإصدار مجموعة من التوجيهات حول منع الإتجار بالبشر، كما قامت المنظمة بالعمل على حماية المهاجرين وتمكينهم من الحصول على العدالة وقامت بمساعدة قانونية لكل من المغرب وتونس للمهاجرين الضعفاء، ويتضمن الدعم القانوني فيأخذ شهادات

1- منظمة العفو الدولية، دور منظمة الهجرة الدولية، المجلة الإلكترونية، ع13، متوفّر على الرابط التالي:
www.amnsitymena.org/ar/magazine/issue13/iom/aspx

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الضحايا للقيام بتسهيل ملاحقة ومحاكمة المتجارين بالبشر مع ضمان أمن الضحايا من خلال الملاجئ الحكومية وتقديم خدمات التنقل والمواصلات.¹

كما قامت المنظمة بتشغيل برامج المساعدة على العودة الطوعية وإعادة الإدماج خاصة في البلدان التي تشهد حركية واسعة لظاهرة الهجرة، ومناهضة الاحتجاز التعسفي للمهاجرين غير الشرعيين الموقوفين في مراكز الحشر.

كما تقوم المنظمة بالرعاية الصحية، والنفسية للمهاجرين وعائلاتهم كما تولي أهمية بالغة لهذا العمل وتلزم حكومات بلدان المقصد على ذلك.²

كما تقوم المنظمة على حماية العمال المهاجرين الأكثر ضعفاً وتعرضاً للاستغلال والاتجار من خلال تقديم المساعدات الشاملة وال المباشرة فعلى سبيل المثال دعم المنظمة بإجراء ورشات تدريبية في المغرب مع الأطراف الفاعلة من المجتمع المدني ومتدينين عن النيابة العامة والقضاة.

كما قامت المنظمة حماية العمال المهاجرين الأكثر ضعفاً وتعرضاً للاستغلال والإتجار بهم من خلال تقديم المساعدات الشاملة وال المباشرة، حيث قامت مكاتب المنظمة في سنة 2013 في منطقة الشرق الأوسط وإفريقيا بالدعم المباشر بـ 153 من الأفراد الذين وقعوا ضحايا للاتجار ولمختلف أنماط الاستغلال كالعملة القسرية والاستغلال الجنسي والزواج القسري والتسلّل، حيث اقترحت المنظمة الإقامة الآمنة والمساعدات الطبية والدعم النفسي والاجتماعي والمساعدات الفنصلية والقانونية بالإضافة إلى تقديم المشورات الخاصة

1 - المنظمة الدولية للهجرة، التقدير السنوي لسنة 2013، المرجع السابق، ص-9، 10.

2 - المرجع نفسه، ص-14، 15.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

بالعودة ومساعدات السفر للعودة والإدماج وتنمية المهارات في كل من تونس والمغرب ولبيبا ومصر والسودان والأردن، والعراق، وسوريا وفلسطين.¹

كما واصلت المنظمة تعزيز القاعدة المعرفية حول تدفقات الهجرة غير النظامية واحتياجات المهاجرين الذين انقطعت بهم السبل حيث قام فريق عمل من المنظمة سنة 2012 بالتنسيق مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمفوضية السامية لحقوق الإنسان لحماية الأفراد الذين ينتقلون ضمن نفقات مختلطة على طريق هجرة دول غرب إفريقيا وشمال إفريقيا والشرق الأوسط إلى الدول الغربية.²

4: منظمة العمل الدولية.

ترتكز منظمة العمل الدولية على بعث الحق في التشغيل بكل أنواعه، وإحدى هذه الإتفاقية هي إتفاقية رقم 79 سنة 1949 والمعروفة "الهجرة من أجل العمل" حيث سعت المنظمة من خلال هذه الإتفاقية لحماية حق العمال المهاجرين وضمان المساواة في المعاملة بينهم وبين مواطنين الدولة المضيفة سواء في الأجور بما فيها الإعانة ومساعدات العمل والبطالة ومراعات الحد الأدنى لسن العمل.³

كما سعت المنظمة أيضاً من خلال الإتفاقية رقم 1975/143 مكافحة دخول العمالة المهاجرة بصورة غير شرعية، وتجريم الشبكات التي تتورط في إدخال العمالة بصورة غير شرعية، مع العمال على التزام الدول المصادقة على الإتفاقية بالمساواة في الحقوق العمالية الوطنية والعمال الأجنبية الوافدة، كما قامت المنظمة بالقضاء على العمل الجري

-1 المنظمة الدولية للهجرة ،ص- ص26-27.

-2 المرجع نفسه، ص- ص29-30.

-3 عزت محمد الشيشني، المرجع السابق،ص159.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وعلى جميع أشكال العمل بالسخرية سواء كان ذلك في شكل عقوبة للتعبير عن آراء سياسية أو نوع من العقوبة للمشاركة في الإضراب عن العمل أو التمييز العنصري بناء على العرق والدين والطبقة الإجتماعية، وتجسد هذا العمل خلال الإتفاقية رقم 1965/105.¹

5: منظمة اليورو بول.

نشأة منظمة العفو الدولية في 28 ماي 1961 وكان صاحب فكرة نشأة هاته المنظمة المحامي البريطاني "بيتر بنسنون" Peter Benenson ، حيث استغرب في مقال نشر في "الأبسوفر" L'observer عن العدد غير العادي للمساجين في العالم، والمحتجزين بسبب آرائهم السياسية فقط، وقد دعى الرأي العام العالمي للتحرك، فاستجاب لندائه كثير من الأشخاص من مختلف الأصول (أساتذة بباحثين، شخصيات إعلامية ورجال الكنيسة...) ، وبعد ذلك نجح بنسنون في تأسيس مكتب الرئيسي للمنظمة في لندن وبعد ذلك تم تأسيس الكثير من الفروع الوطنية في ألمانيا، بلجيكا، فرنسا، إيرلندا، بريطانيا، و 14 أكتوبر 1961 تم تبني قوانين هذه المنظمة تحت اسم "العفو" Amnesty بصفتها حركة دولية من أجل حرية الرأي وفي سنة 1981 شكلت المنظمة 2500 فوج تبني (نشاط) وفروع وطنية في 41 بلد (أوروبا، إفريقيا، أمريكا، الشرق الأوسط، آسيا وأستراليا).²

1 - عزت محمد الشيشني، المرجع السابق، ص 160.

2 - الحوار المتمدن، ماهي منظمة العفو الدولية؟ ع 206، 2002 متوفّر على الرابط التالي:
www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

أهداف المنظمة:

- السعي على إحترام حقوق الإنسان المعترف بها دوليا في أي بلد.
- معارضة الإنتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان ، كما ترى أن الجميع باستطاعته أن يلعب دورا في حماية حقوق الكل دون اعتبار للإنتماهات والقناعات.
- تحرير ومساعدة سجناء الرأي وتوفير ضمانات قضائية لصالح المساجين السياسيين.
- مناهضة عقوبة الإعدام، التعذيب والمعاملات الإنسانية.

ومن خلال هذه المهام نرى أن المنظمة سعت إلى حماية حقوق اللاجئين عبر دول العالم والمهاجرين سواء العاديين وغير الشرعيين في إطار حماية حقوق الإنسان تحت ظل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما تتدخل المنظمة لحماية حقوق المهاجرين عن طريق الإعلام، والتدخل، التبني ورفع التقارير الشهرية والسنوية.¹

1 - حمدوش رياض، منظمة العفو الدولية، جامعة قسطنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية.

المبحث الثالث: إنعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن منطقة المتوسط.

تعد الهجرة غير الشرعية ظاهرة إجتماعية بالدرجة الأولى نظراً لطبيعتها البنوية المتعلقة بسلوكيات الأفراد فهي ظاهرة ذات حركية واسعة ومتشعبه تتزايد وتتناقص بحسب الظروف والأسباب المحيطة بها، وهذا ما ذكرناه سلفا في الفصل الأول من أسباب وعوامل مختلفة ساهمت في إزدياد هذه الظاهرة وأخذت عدة أوجه وطرق منها الهجرة القانونية والغير القانونية، وبسبب الإجراءات والآليات الأمنية والسياسية والقانونية غيرت من أسلوب الهجرة العادلة إلى الهجرة غير الشرعية التي تمكن شباب دول جنوب المتوسط وغرب إفريقيا والساحل من العبور والتسلل إلى الجزء الشمالي من المتوسط غير أن هذه الأخيرة تكون مصحوبة بنتائج سلبية وخيمة ومهددة لأمن الدول التي تكونت المحطة الأخيرة أو محطة عبور، غير أن الصورة والنظرة التي تكون في أذهان هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين من صعوبة الحياة من فرص العمل ، السكن، لرعاية الصحية، والاجتماعية نظراً لوضعية الغير قانونية في الإقامة، وعليه يشعرون بالإحباط المعنوي التام وبالفشل الذريع في بلدانهم وفي بلدان المقصد التي ذهبوا إليها، وبالتالي يعزّم المهاجرين السريين بعدم العودة إلى البلد الأصلي بل محاولة الإندماج في مجتمعات دول المقصد وللاستمرار في الحياة يضطر هؤلاء الشباب إلى العمل في أي عمل غير قانوني لكسب المال مثل الإنضمام إلى جماعات إرهابية وشبكات ممارسة الجريمة المنظمة وأنشطة أخرى غير قانونية هذا ما جعل الرأي العام الأوروبي يخشى إلى حد كبير إنعكاسات هذه الظاهرة على أمن دول شمال المتوسط في جميع النواحي الأمنية، السياسية والإقتصادية.

المطلب الأول: آثار الهجرة الغير الشرعية على الصعيد الأمني.

باتت الهجرة غير الشرعية مشكلة رئيسية تورق الدول المستقبلة للمهاجرين الوافدين والمتسلين خاصة دول المتوسط بإعتبارها ملجاً لهم لتأمين حياة أفضل، وفي نفس الوقت

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

يرى المجتمع الأوروبي والساسة الأوروبيين أن الهجرة غير الشرعية الوافدة إلى بلدانهم تشكل تهديداً أمانياً على الأمن الأوروبي وتعبر الهجرة الغير شرعية خطر وتهديد لا تماثلي يواجه الدول الأوروبية إذ كان قبل الحرب الباردة وال الحرب العالمية الثانية الخطر الذي يواجه كيان الدول الأوروبية هو الخطر العسكري من طرف كيان آخر المتمثل في الدولة.¹

1- الهجرة غير الشرعية والإرهاب:

يعرف الإرهاب على أنه أحد مظاهر العنف الاجتماعي وهو ظاهرة مركبة ومتعددة الأبعاد يختلط فيها العنصر النفسي بالعناصر الاجتماعية والمادية والثقافية والسياسية إذ فهو التهديد باستخدام منهج منظم لحل ما من شأنه الإضرار البيئي والفكري والنفسي والفيسيولوجي والاجتماعي لبعض الأفراد، ولا يتطلب الإرهاب تحديداً حيث أن الآثار النفسية للعمليات الإرهابية غالباً ما تفوق الآثار المادية، ويكون الهدف التكتيكي للعمل الإرهابي هو خلق مناخ من الخوف والرعب يمكن القائمين على العمل والتنظيمات التابعين لها من تحقيق أهداف إستراتيجية.

كما أن الإرهاب هو استخدام المنظم لأعمال العنف عن طريق دولة أو مجموعة سياسية ضد دولة أخرى أو مجموعة سياسية أخرى، وتتمثل الأساليب الإرهابية التي تستخدمها الجماعات الإرهابية في أعمال العنف المستمرة المتمثلة في القتل والاغتيالات السياسية والخطف واستخدام الأسلحة والمتغيرات، بغرض إشاعة حالة من الرعب أو التحذيف العام.²

1 - إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الإرهاب ومحاربته في العالم المعاصر، د.م.ن، وزارة الإعلام، ط1، د.ت.ن، ص13.

2 - المرجع نفسه، ص14.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وقد عرفه الفقيه "سوتيل" بأنه عمل إجرامي مصحوب بالرعب أو العنف بقصد تحقيق هدف محدد.¹ كما عرفه الفقيه "إيريك دافيد" 'هوكل عمل من أعمال العنف المسلح يرتكب من أجل هدف سياسي أو اجتماعي أو مذهبي أو ديني بالانتهاك لقواعد القانون الدولي الإنساني التي تحظر استخدام الوسائل الوحشية، أو مهاجمة الضحايا الأبرياء، أو مهاجمة أهداف معينة دون أية ضرورة عسكرية.²

كما توسع مفهوم الإرهاب الدولي الذي تقوم بها دولة واحدة أو أكثر أو جماعات تنظيمات تعمل بالتنسيق مع جماعات إرهابية من دول أخرى، ويسمى إرهاباً جماعياً أي ترتكبه مجموعة من الدول أو مجموعة من التنظيمات الإرهابية خارج إقليم الدولة الواحدة.³

وعلى نحو هذه التعريفات الإرهابية للإرهاب يتبيّن لنا أن ظاهرة الإرهاب لها علاقة جزئية وغير مباشرة مع الهجرة غير الشرعية بحيث أن عند بداية التخطيط لتنظيم وتأسيس تنظيم إرهابي يجب إنضمام شجاع وكبير للأفراد الذين يشكلون أساس التنظيم، وبالتالي تكمن هنا العلاقة بين المهاجرين غير الشرعيين والتنظيم الإرهابي، بحيث يجد المهاجرين غير الشرعيين أنفسهم في دول المقصود بدون عمل ولا مأوى ولا رعاية اجتماعية ولا مال الأمر الذي يمكن أن يدفعهم إلى الانخراط في الجماعات والتنظيمات الإرهابية مقابل كسب المال متاجهelin مصادر تلك الأموال وهدفه الوحيد هو تأمين المال لأن التنظيمات الإرهابية لديها أموال وتدعيمات مادية من طرف جماعات ضاغطة أو ما شابه ذلك لأهداف معينة، بحيث يصبح هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين تحت إدارة الجماعات الإرهابية وإستغلالهم

1- منتصر سعيد حمودة، الإرهاب الدولي، جوانبه القانونية ووسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقه الإسلامي، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006، ص 41.

2 - سامي جاد عبد الرحمن واصل، إرهاب الدولة في إطار القانون الدولي العام، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة عين شمس، القاهرة، 2003، ص 78.

3- محمد عرب الموسوي، الإرهاب الحرب والسلام، مجلة الحوار المتمدن، متوفّر على الرابط التالي:
www.ahewar.org/dobat/show.art.asp?

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

لأعمال عنف مسلحة ويستخدمون أكثر في جمع المعلومات ، والتخريب مقابل الأموال طالما أن وضعية الإقامة لهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين في الدول الأوروبية غير قانونية لأن هويتهم مجهولة بسبب عدم وجود أي وثيقة هوية أو سفر تثبت هويتهم وغرض وجودهم في تلك الدول وهذا ما يوافق ويساعد على الانضمامهم إلى الإرهاب، وهذا ما يحصل في الدول الأوروبية وما تشهده من أعمال عنف إرهابية تستهدف أمن الدول الأوروبية، مثل ما حدث في تفجيرات قطار مدريد 2004، في محطة أتوشارينفي وقتل 191 مواطن إسباني وجرح 755 كما قامت التحقيقات الأمنية والقضائية أن هذه التفجيرات انتسبت إلى الجماعات الإسلامية المتطرفة باستغلالهم أفراد أجانب مهاجرين مقيمين وكان احتمال كبير عن التعاون من طرف الأفراد المقيمين بطرق غير قانونية في إسبانيا ومدريد المساعدة للتنظيم الإرهابي.¹

كما نفذت التنظيمات الإرهابية بتغيير مترو باريس 1995 من طرف الجماعة الإسلامية المسلحة والمتطرفة والتي قامت بمد أزمة العشرية السوداء في الجزائر إلى فرنسا، حيث نفذت الجماعات الإرهابية على تفجير خط من خطوط الميترو بباريس وأدت هذه الهجمات على مقتل حوالي 8 أشخاص وأكثر من 100 شخص، كما نفذت جماعة إرهابية اعتداء على مدرسة يهودية بمدينة تولوز الفرنسية سنة 2012 من طرف الجزائري محمد مراد وهو فرنسي الجنسية، وراح ضحيتها ثلاثة تلاميذ وعلمههم.² ومن خلال هذه الأمثلة الصريحة على علاقة الهجرة السرية بالإرهاب يجدر لنا القول بأن التنظيمات الإرهابية استغلت الفرص لضم أكبر عدد ممكن من المهاجرين سواء الشرعيين أو غير

1- تفجيرات مدريد 2004، متوفى على الرابط: ar.wikipedia.org/wiki/2004

2- محمد حسونة، عملية تولون، أبعاد ظاهرة الذئاب المفتردة لتنظيم القاعدة في فرنسا، مجلة السياسة الدولية، متوفى على الرابط التالي: [www.siyassa.org.eg/newsQ /2284](http://www.siyassa.org.eg/newsQ/2284)

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الشرعين مقابل المال و إستغلالهم بطرق غير مباشرة وكذلك لسبب جوهري وهو صعوبة وإستحالة البحث والتحري من طرف السلطات الأمنية لدول الأوروبية (الشرطة الأوروبية ومنظمة الشرطة الدولية) على البحث لمرتكبي الجرائم الإرهابية لأن المهاجرين غير الشرعيين لا يحملون أي وثيقة أو هوية خاصة الذين نجحوا في التسلل إلى الأراضي الأوروبية وبالتالي لا تتوفر أي معلومة عن هوية الأشخاص وبالتالي لا يمكن إثبات الجرائم التي توكل إليهم.

2- الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة:

يقسم فقهاء القانون الجنائي الجريمة المنظمة إلى أن هناك نوعين من هذه الجريمة فالنوع الأول يعرفها بذلك العمل الإجرامي الذي تقوم به جماعة منظمة شكليا تكرس جهدها في المقام الأول لكسب المال بوسائل غير قانونية .¹

أما النوع الثاني فيعرفه بأنه تنظيم إجرامي وعليه فهو يعتبر الجريمة المنظمة على أنها "جماعة من الأشخاص تتقاهم و تتفق على تشكيل مجموعة أفراد مجرمين لها تنظيم تهدف إلى ارتكاب أعمال إجرامية مختلفة غير مشروعة بدافع الربح المالي".

كما عرف الاتحاد الأوروبي سنة 1993 بان الجريمة المنظمة هي: "مجموعة مشكلة بأكثر من شخصين تمارس أعمال إجرامية تتمثل في جرائم خطيرة لمدة طويلة وغير محددة بمدة زمنية ويكون لكل فرد منها مهمة محددة في داخل التنظيم الإجرامي وذلك بهدف الحصول على المال أو تحقيقه منفعة خاصة" كما عرفتها منظمة الأمم المتحدة بأنها كل ترتكبها جماعة ذات هيكل تنظيمي، مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضاغفة ومستمرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من

1- عبد المالك صايشه ، المرجع السابق،ص65.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الجرائم الخطيرة من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.¹

وعرفت الأنتربول الجريمة المنظمة على أنها "النشاط المستمر المخالف للقانون والذى يقوم به كان منظم ويسعى إلى تحقيق هدفه الإجرامي ولو يتجاوز حدوده الوطنية² وتتميز الجريمة المنظمة بعدة خصائص تجعلها من أكثر الجرائم تنظيماً وتعقيداً بحيث تحتوي على وجود جماعة إجرامية أكثر من ثلاثة أفراد وذات بناء هيكلية متدرج ووجود علاقة متعددة ومستمرة حتى في اعتقال أحد قادتها، والهدف الأساسي الذي نشأت من أجله هو تحقيق أرباح هائلة من مصادر غير مشروعة.³

ونلاحظ من خلال هذه التعريفات للجريمة المنظمة بأن الهدف الجوهرى من القيام بهذا النوع من الجرائم وهو كسب المال وتمثل أشكال وصور هذه الجريمة ما يلى: تجارة المخدرات، تجارة الأسلحة، تجارة كل الممنوعات، القتل والاختطاف خاصة الأطفال ورجال الأعمال، تجارة الأعضاء البشرية، الاحتيال والنصب بمختلف أنواعه، القرصنة، عملية التهريب بكل أشكاله، اختطاف الطائرات، القرصنة البحرية والنصب البحري، الفساد في الحياة السياسية ورشوة الموظفين العموميين.⁴

1 - يوسف داود كوركيس، **الجريمة المنظمة**، رسالة دكتوراه، عمان: الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، 2001، ص45:نقل عن صابيش عبد المالك ، المرجع نفسه ، ص67 . عبد المالك صابيش ، المرجع السابق، ص66.

2 - خالد بن مبارك القربي القحطاني، التعاون الأمني الدولي ودوره في مواجهة الجريمة المنظمة الغير الوطنية، رسالة دكتوراه في الفلسفة في العلوم الأمنية، قسم العلوم الشرطية، جامعة نايف للعلوم الأمنية الرياض السنة الدراسية2007/2008. ص 22-23.

3 - أدبية محمد صالح عبد الله، المرجع السابق، ص39.

4 - عارف غلايفي، الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها ، معهد قوى الأمن الداخلي المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي ، لبنان، 2008، ص14. متوفـر على الرابـط التـالـي يوم 2014/06/10 ، www.aim-council.org.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وتمارس هذه الأشكال من الجرائم من طرف الشباب خاصة منهم المهاجرين سواء القانونيين أو الغير القانونيين في البلدان الأوروبية خاصة منهم الذين لم يدمروا نهائياً في المجتمعات الأوروبية بسبب عدم وجود الوثائق الإدارية التي تثبت هويتهم وإقامتهم ويقدم الباحثان "شاو" و"ماك كاي" تفسير هذه العلاقة من خلال 'التفكك الاجتماعي' في انحراف هؤلاء الشباب المهاجر باعتبارهم أنهم انسحبوا من مجتمعاتهم الأصلية ووجوداً أنفسهم في مجتمعات جديدة ويشعرون بالفشل والإحباط المعنوي بعد القيام بالهجرة وفشلوا في إيجاد طرف لتأمين حياتهم الاجتماعية، ويفسر آخرون من زاوية "الإجهاد" الذي بات من صفات العصر حيث يتوجه الشباب المهاجر إلى طريق الإجرام لطريق منطقي للحصول بسهولة على الثروة والغنى السريع خاصة منهم المهاجرين الغير الشرعيين الذين فشلوا في الحصول على مناصب عمل في دول أوروبا.¹

وقد شهدت الدول الأوروبية عدّت أحداث وصور من الجريمة المنظمة التي انتسبت للمهاجرين الغير الشرعيين ومنها:

1-2: الهجرة غير الشرعية وتجارة الأسلحة.

تشكل تجارة الأسلحة خطر أمني حقيقي يهدد دول أوروبا فهو مصدر دعم للعمليات الإجرامية كالقتل والعمليات الإرهابية مثل التفجيرات والأفعال الانتحارية التي يقوم بها هؤلاء الأفراد وعلى سبيل المثال ما نتج عن الأرقام المتداولة في العالم حسب إحصائيات الأمم المتحدة سنة 2001 بلغ 500 مليون قطعة سلاح منها 100 مليون قطعة في إفريقيا

لوحدتها، ما يعادل سلاح واحد لكل 12 شخص وهذا أمر خطير بالنسبة لدعم الجماعات الإرهابية، وهذا راجع لاستغلال الفرص من طرف عصابات تجارة وتهريب الأسلحة التي

1 - عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم المبارك، المرجع السابق، ص 71.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

تستغل المهاجرين غير الشرعيين لتهريب الأسلحة مقابل مبالغ مالية ؟ وتشهد تجارة الأسلحة نشاطاً واسعاً في إفريقيا خصوصاً مع الحدود المغربية الموريتانية والحدود الجزائرية المالية والنيجيرية ونتيجة للحروب الأهلية والنزاعات المسلحة في غرب إفريقيا مثل النزاع النيجيري، والطوغولي وتشير الإحصائيات لسنة 2006 توقيف الأمن المغربي مهاجر موريتاني ومغربي بحوزتهما أسلحة (47AK) كلاشينكوف من سوق متواجدة على

بعد 160 كلم من شرق نواكشوط.¹

ومنذ زمن طويل وخلال الثمانينات حتى أواخر التسعينات شهدت إفريقيا جفافاً حاداً دفع بعدد كبير من اللاجئين وحتى المهاجرين الغير الشرعيين منهم طوارق مالي والنيجر إلى الالتحاق بالعصابات الإجرامية (Guerilla) خاصة المتواجدة في ليبيا والجزائر حيث تمكنا من تأسيس جبهة شعبية لتحرير الصحراء الغربية لكن أصبحت هذه الجبهة تتاجر سررياً في الأسلحة سواء الخفيفة والثقيلة.

إن تنقل وهجرة الأفراد في وسط الصحراء الإفريقية شجعت من تنقل الأسلحة حيث أن تسلل المهاجرين الغير الشرعيين والمهربيين للمنوعات لا يتنقلون إلا بحمل الأسلحة الخفيفة سواء للدفاع عن أنفسهم وفي نفس الوقت بيعها للجماعات الإجرامية والإرهابية² خاصة أن إفريقيا شهدت ولا زالت تشهد، نزاعات وحروب أهلية³.

1- بولعراس ،فريد جبابلة،"الجريمة المنظمة: الوجه الآخر للإرهاب الدولي" ، العدد: 471 مجلة الجيش، العدد: 471 ،أكتوبر 2002، ص.9.

2 - Nicolas florquin and stéphanie Pézars, «insurgency, pisarmament , and in security in Northen mali,1990-2004 »in :nicolasfloquin and eric G.

³- انظر الملحق رقم 13 والملحق رقم 14

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

كما شهدت تجارة الأسلحة في الصحراء الجزائرية نشاط واسعاً عبر الحدود نظراً للموقع الإستراتيجي للجزائر وما شهدته سنوات التسعينات من حرب أهلية سميت بالعشرينية السوداء من تهريب وتجارة الأسلحة لدعم الجماعات الإرهابية وعلى رأسها (G.S.P.C) والتي تبنت أغلب الأعمال الإرهابية في الجزائر،¹ كما وسعت هذه الجماعة نشاطاتها وعلاقتها مع الدول الأوروبية حيث تواجد "محمود محمد عثمان" المعروف بـ "أبوقتادة" قصد المساعدة المالية لشراء الأسلحة، وقام هذا التنظيم الإرهابي سنة 2003 باختطاف 31 سائحاً أجنبياً من صحراء الجزائر من طرف المدعوم مختار بلمخтар ويحملون هؤلاء الرعایا جنسيات: (دانماركية، سويسرية، وألمان) وطالبت بفدية مقابل تحريرهم قدرت بـ 6 مليون دولار أمريكي حيث استخدمت هاته الأموال لشراء وتجارة الأسلحة.²

2-2: الهجرة غير الشرعية وتجارة المخدرات.

إن تلقي دول شمال المتوسط المسؤولية لدول جنوب المتوسط من دخول المخدرات إلى أقاليمها نظراً إلى لجوئ بعض العصاباتmafia المختصة في إنتاج وزرع المخدرات قصد ربح المال لأن تجارة المخدرات تشهد تجارة مربحة جداً، وغير مكلفة وتصنف تجارة المخدرات بكل أنواعها تجارة غير مشروعة وهي محضورة وممنوعة دولياً، ويجد المهاجرون غير الشرعيون أنفسهم يمتهنون تجارة المخدرات بصفة مؤقتة من خلال بيع وشراء المخدرات أو نقلها إلى المكان المعين للالتقاء بأصحاب البضاعة، لكي يؤمنوا مبلغاً من المال بغية التسلل للدول الأوروبية.

1- Berman.Armed and Aimless :Armed groups, Guns, and Human security in Ecowas Region, Geneva :A Small arms survey publication ,2005,p49.

2-Ibid,p65.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وتعرف المخدرات بـ " هي كل مادة خام مصدرها طبيعي أو مصنعة كيميائيا تحتوي على مواد منشطة ومسمرة إذ استخدمت في غير الأغراض الطبية، فإنها تسبب خلل في عمليات العقل وتؤدي إلى حالة من التعود أو الإدمان عليها، مما يضر بصحة الشخص جسمياً ونفسياً واجتماعياً".

أما التعريف العلمي " مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم والهيجان وغياب الوعي المصحوب بتسكينه الألم في الجسم".¹

أما التعريف العام والشامل للمخدرات التي تعني باللغة الفرنسية "Drogue" و "Drugs" باللغة الإنجليزية وهي من أخطر المواد الاستهلاكية للإنسان، فهي كل العقاقير المستخلصة من النباتات أو الحيوانات أو مشتقاتها، أو مركب من المركبات الكيميائية والمشروبات التي تؤثر سلباً أو إيجابياً على الإنسان بالإضافة إلى الأدوية الممنوعة والممسوحة، فكل هذه المكونات تغير من مزاج الإنساني الطبيعي، ليصبح يعتمد عليها في حياته بسبب خاصيتها المخدرة فهي تسكن الألم أو تلغيه نهائياً، وتسبب النعاس والنوم وغياب الوعي الكامل.²

وبالتالي يصبح الإنسان الذي يتناولها بالمدمن عليها ويصبح في حالة إدمان "Toxicomanie" أي ثلاثي السموم بجسم الإنسان ومن أهم المخدرات منها: الأفيون ومشتقاته (Héroïne-Codéine-morphine) وهناك نبات الحشيش الذي عادة ما

1- علاج إدمان المخدرات متوفّر على الرابط التالي: DROG-UNIV.org..

2- Yves pélicier et Guy thuillier, la drogue, paris, presse universitaire de France,p13.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

يستخرج من نبا "القنب" الذي يسمى بأسماء عديدة : الكيف المعالج ، الحشيش الخيز فوري، البنج، الفانجا، البانجو، القريف الماريخوانا، القنب الهندي، القنب المكسيكي.¹

إن هذه المخدرات تشكل خطر كبير على حياة الأفراد نظر لما تسببه من أضرار جد وخيمة على الصحة العامة ، كما إن ثمنها باهض جداً وفي نفس الوقت تهدد صحة الفرد والمجتمعات نظراً لما تفرزه من تدهور صحي وأخلاقي مثل الأمراض الفتاكة وازدياد الانتحار والجريمة والانحراف الخلقي وبالتالي أصبحت المجتمعات الدولية بما فيها الأوروبية بسبب تزايد المهاجرين الغير الشرعيين إليها والذين امتهنوا تجارة المخدرات خاصة بداية التسعينات ، وعلى سبيل المثال نيجيريا فقد تناولت فيها منذ الثمانينات تجارة المخدرات نظراً لهبوط أسعار البترول في تلك المرحلة ما جعل من رجال الأعمال في حالة متدهورة مالياً واقتصادياً وبالتالي وجدوا أمامهم سوى تجارة المخدرات، باعتبارها تجارة مرحبة جداً، فأصبحت نيجيريا من أول منتجي مادة الماريخوانا بإفريقيا الغربية وأكبر مصدر لأوروبا والو.م.أ ، بواسطة المهربيين النيجيريين خاصة المهاجرين الغير الشرعيين الذين هجروا بسبب الحالة المزرية في بلدانهم، وقدرت حوالي 35% من المهاجرين

المتواجدة بأوروبا تم إدخالها المهاجرين بما فيهم السريين خاصة سنوات 1990-1999

عبر معابر الحدود كل من بولونيا، بلغاريا ورومانيا على يد عصابات وبارونات المخدرات وتم توقيف حوالي 6000 مهاجر غير شرعي إفريقيا يتجار في المخدرات منذ 1999-

2000، وتم عملية شراء الكيلوغرام الواحد من الكوكايين والحسيش بـ 8000 إلى 22000

دولار وتبع في أوروبا بـ 50000 إلى 60000 دولار.³

1- فتحي دردار، الإدمان: التدخين - الخمر - المخدرات، الجزائر: الإنقاذ للتصنيف، ط1، 2005، ص-ص، 43-41.

2- Observatoire géopolitique des drogues, Etat des drogues, drogues des Etats, Editions Hachette, 1994, p68.

3 - Ibid, p68.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

أما بالنسبة لدولة السنغال والبنين فهي كذلك دول منتجة لأنواع المخدرات منها الحشيش والكوكايين، ويتم تمريرها عبر حدود الدول من مالي والنيجر باعتبارها دولتين عبور مابين إفريقيا وجنوب الصحراء وإفريقيا الشمالية بحيث تحدد المسافة بين الجزائر ومالي بـ 1000 كم ومع النيجر 1500 كم وبعدهما توجه التصدير بصورة سرية عبر المهربيين ليتلقاها المهاجرين بما فيهم الغير الشرعيين الذين يقومون بتأمين المرور عبر الحدود دون علم السلطات الأمنية والجمالية.¹

أما المغرب الذي يعد من أكبر الدول الإفريقية إنتاجاً لمخدر الحشيش ويسمى بالكيف المعالج: والذي يزرع بكميات كبيرة من طرف مزارعين ويشغلون بصفة قانونية وتقدر كمية الإنتاج السنوية بـ 100000طن تعود بالربح بـ 2 مليار دولار سنوياً² كما تزرع مادة الحشيش في منطقة الريف المغربي وشفشاون عطامة، وتعالج فيها وبعدها تهرب هذه المخدرات عبر الحدود البرية مع الدول المجاورة خاصة الجزائر لتسوق إلى أوروبا عن طريق المهربيين بالتعاون مع المهاجرين غير الشرعيين من جنسيات جزائرية، مغربية ، دول إفريقيا الغربية، وتنتم عملياً للتهريب عن طريق السيارات محمولة بحوالي 200كغ من المخدرات وأحياناً تلتقي العصابات المهربة بمصالح حراس الحدود والجمارك فتدفع المال مقابل العبور أو إتباع المسالك الوعرة لتفادي التلاقي بذات لمصالح، ويتم لعبور هذه المخدرات إلى أوروبا أين يتلقى هذه السلع كبار العصابات المروجة لها خاصة المغاربة المهاجرين³.

1- Observatoire géopolitique des drogues, op.cit,p(90-92).

2 - “Maroc au Cœur du trafic de drogue” <http://www.france-jeunes.net/lire-maroc-au-coeur-du-trafic-de-droque-17674.htm>.

3- Ibid.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

وبالتالي يتم ترويجها للاستهلاك وبهذا أصبحت أوروبا تعاني من سلبيات المخدرات التي يتواطئ فيها الأوروبيون والمهاجرون غير الشرعيون الأمر الذي جعل منها تشكل تهديداً وخطراً على صحة وحياة المجتمعات الأوروبية.

3-3: المهاجرين الغير الشرعيين وتهريب البشر والاتجار بهم.

تعد ظاهرة تهريب وتجارة البشر أهم صور الجريمة المنظمة بحيث تعرف ظاهرة الاتجار بالبشر بأنها "تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال الفقر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لغرض موافقة شخص له للسيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال..."¹.

ويعرف مصطلح التهريب "كل ما يتم تمريره عبر الحدود ومن دولة إلى أخرى خارج ما تسمح به سلطات الدولة وما تقرره القوانين ، ومهما كانت موضوعه فإن جميع تعريفاته تبقى مرتبطة بالحدوده" ، وعلى اعتبار تعدد أنواعه فقد يتadar إلى الأذهان أن تهريب الأشخاص بشكل عام هو أحد أنواع التهريب نشأة، والحال هو العكس تماما كما سبق تبيان ذلك هذا من جهة، ومن جهة أخرى سنجد أن هذه الظاهرة كغيرها من الظواهر الاجتماعية المتعلقة بجملة من الأسباب التي يكتسي فهمها أهمية كبيرة في محاربتها وحتى للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية . بعد فهم طبيعة العلاقة الموجدة بين المهاجرين والمهربيين ليس فقط كناقلين بل حتى مشجعين ومشغلين.²

وقد عرفت الأمم المتحدة ظاهرة تهريب المهاجرين من خلال بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

1- جاكلين بها ومونيت زارد، التقرير ما بين التهريب والاتجار بالبشر، نشرة الهجرة السرية، العدد 25، 2006، ص.6.

2- عبد المالك صايش، المرجع السابق، ص68.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الجريمة المنظمة عبر الوطنية من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2000/11/15: هو تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو مادية أخرى.¹ وهنا تكمن التفرقة بين الاتجار بالأفراد وتهريبهم بحيث يتم بصفة إكراهية أو تهديدهم بالقوة والعنف ولا تكون عملية التهريب بمحض إرادة المهاجر أو اللاجئين وتكون هنا المنفعة المالية للعصابة أو الجماعة التي تقوم بنقل الأشخاص وفي الأغلب يكون الاتجار بالبشر بصفة الإكراه، على عكس تهريب البشر الذي يتم بصفة رضائية يتفق فيها المهرب والمهاجر أو اللاجي على مرأوغة القوانين الهجرة لفوائد مشتركة بينهما.

وفي الغالب يبقى التفريق بين الاتجار بالأشخاص وتهريبهم مبهمًا وغامض على: "الموافقة" و"الإكراه" كخط فاصل، بحيث يمكن اعتبار الفقر والجوع والمرض على أنها نوع من الإكراه نظرياً.²

ونفهم من هذا التعريف التفرقة بين المفهومين وسليتين لهما نفس الأسلوب بالنسبة للهجرة غير الشرعية وبالتالي يلجم المهاجرين غير الشرعيين إلى التهريب والاتجار وسيلة للتسلل والإنقال إلى دول أوروبا ويلجم المهاجرين إلى عصابات التهريب للتفاهم والمفاوضة معهم على المال شريطة تهريبهم سريا إلى بلدان المقصود وهذا ما يحدث في دول حوض المتوسط عبر المنافذ البرية (الحدود بين الجزائر ومالي والنيجر، والحدود بين مصر ولibia وبين موريتانيا والمغرب) والمنافذ البحرية (معبر تركيا، جبل طارق، سبتة ومليلة، تونس وسردينيا مع لامبيدوزا). تستخدم عصابات تهريب المهاجرين وسائل

1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، العدد 69، صادرة بتاريخ 12 نوفمبر 2003، ص 11.

2- جاكلين بها ومونيت زارد، المرجع السابق، ص 6.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

التهريب هي (السيارات الجماعية ذات الدفع الرباعي، الشاحنات، القوارب الصيدية وسفن الصيد) فأصبحت ظاهرة تهريب المهاجرين غير الشرعيين مشكلة وهاجس صعب أصبح يؤرق الدول الأوروبية وأصبح من الصعب معرفة وملحقة عصابات التهريب لأنهم مجهولي الهوية مما يشكلون تهديداً للمجتمعات الأوروبية ، باعتبارها عامل أساسي في توافد المهاجرين غير الشرعيين بصفة كبيرة جداً لأنها تملك وسائل النقل بما فيها تأمين الطريق سواء من الحدود البرية أو البحرية في دول جنوب المتوسط خاصة شمال إفريقيا وبحكم الموقع الجغرافي إذ تعد هذه الدول دولاً مطلة على البحر المتوسط ودول عبور منها الجزائر والمغرب وتونس وليبيا ومصر.

ومن أمثلة ذلك نجد عصابات تهريب المهاجرين في الجزائر خاصة في الحدود الصحراوية بين مالي ،النيجر،ليبيا والتي تباشر عملياتها مع المهاجرين غير الشرعيين من غرب إفريقيا والتفاوض معهم حول سعر الرحلة حول المكان الحدودي الذي ينوي إليه هؤلاء المهاجرين من الحدود المغربية أو التونسية أو الليبية. وقد كشف تقرير للحرس المدني الإسباني أن 40% من عناصر المافيا المختصة في تهريب المهاجرين تم القبض عليهم خلال سنوات 2001-2002 وتمكنوا من تفكيك شبكات تهريب مختصة بنقل المهاجرين عن طريق القوارب عبر البحر. وبلغت 462 شبكة خلال سنوات 2002-2009 كما اعتقلت السلطات الإسبانية حوالي 1667 متورطاً في هذه الشبكات من بينهم الإسبان والمغاربة والجزائريين وأفارقة.¹

كما أن ظاهرة الأتجار بالبشر كانت ولا زالت تشهد حركة واسعة في حوض المتوسط بل هي في تزايد مستمر نظراً لما تجلبه هذه التجارة من أرباح يتقاضاها

1- الهجرة السرية في المغرب ، أحلام وماس، متوفّر على الرابط التالي:
www.islamweb.net/ahajj/article/18263.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

العصابات ، ويعتبر ضحية الاتجار بالبشر فئات عديدة من دول جنوب المتوسط و من فئات عمرية مختلفة ، ففي إيطاليا يشكل عدد القاصرات غير المرفوقات بأهاليهن بنسبة الثالث من بين المهاجرين الذين وصلوا بطريقة غير قانونية خلال سنة 2000.¹

كما يستغل عصابات الأتجار بالبشر فئات النساء لغرض الدعاارة وما شابه ذلك وهذا من ضمن الجرائم الخطيرة بحيث تقوم تلك العصابات بتجارة رقيق النساء نحو الدول الأوروبية بحيث لم يبقى الخطر في هذه الحالة يقتصر فقط على النساء فقط بل حتى الأطفال لأن غرض وهدف العصابات هو كسب المال وقد ساعد على توسيع هذه التجارة هو الإنحلال الأخلاقي والتخلّي عن بعض المبادئ الإنسانية، وهنا تكمن العلاقة بين الهجرة غير المشروعية والأتجار بالبشر ، وبالتالي يلحد المهاجرين غير الشرعيين- الذين إستحال عليهم الإنتحال والتسلل إلى أوروبا- إلى عصابات التجار بالبشر وتقوم هذه الأخيرة بمساومتهم لضمهم لعصابات تجارة البشر أخرى في أوروبا لغرض استغلالها لأغراض منفعة مثل استغلال النساء والأطفال للدعارة قسراً في الملاهي الأوروبية وبالتالي لا يكون أمام هاته النساء سوى الانصياع لأمر هذه العصابات وهذا من أجل الوصول إلى أوروبا وبعدها تقوم بالفرار وأحيانا قد تكون هذه الأهداف غير ناجحة، كما تستخدم هذه العصابات تجارة الأطفال لغرض التبني لأشخاص آخرين وحتى تجارة الأعضاء البشرية والتي باتت في هاته السنوات الأخيرة كثيرة جداً نظراً لما يتقادمه أولئك المجرمين من أموال خيالية مقابل اختطاف الأطفال والتجارة بهم في دول أوروبا.²

وبالتالي أصبحت تجارة البشر ظاهرة خطيرة جداً تهدد الدول خاصة أوروبا والتي هي موضوع دراستنا فشكلت هاته الجريمة خطراً على الأمن الاجتماعي والإنساني الأوروبي نظراً لتزايد الهجرة السرية والتي هي محرك كبير على هاته الجريمة وبالتالي

1-La sécurité humaine. Presse de la fondation national des science politique, france,2003,pp(91-92).

2- أديبة محمد صالح، المرجع السابق، ص- 108 - 109.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

يصبح الأمن الإنساني بكل صور وأشكال الجريمة المنظمة خاصة إذا ما تكلمنا عن تعريف الأمن من طرف الباحث " أولي ويفر" للأمن الإنساني في بعده الاجتماعي الذي يعني العيش المألف عليه أو المقبول به من طرف الجميع، يشكل تهديد الأمن المواطن في بيته، وعند إسقاط هذا التعريف على ظاهرة الاتجار بالبشر، يتبيّن أن هذه العصابات الإجرامية تخل بالقواعد المجتمعية وقيمها المعتمد عليها، لخرج عنها، فهذه الظاهرة مركبة من مجرمين وضحايا مستهدفين تجر معها الرشوة في كل الدول التي تقود فيها، كما أن غالبية الأفراد المبحوث عنهم من طرف السلطات الأمنية للدول الأوروبية هم غالباً متورطين في جرائم أخرى كالقتل والتزوير وتجارة المخدرات والسرقة باستعمال كل أنواع العنف... الخ¹.

المطلب الثاني: آثار الهجرة غير الشرعية على الصعيد الاقتصادي والإداري والإجتماعي.

إن للهجرة غير الشرعية جانب آخر من الآثار وإنعكاسات السلبية ، فبالإضافة إلى الجانب الأمنية مثل الجريمة المنظمة والإرهاب هناك إنعكاسات أخرى على الجانب الاقتصادي والإجتماعي على كل مجتمعات العالم وخاصة الدول الأوروبية التي تعد دول مقصد هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين ومن بين هذه الإنعكاسات زيادة الإنفاق المالي وتبييض الأموال، وتحويل الأموال وكذا تزوير لوثائق الرسمية، هذا ما جعل الدول الأوروبية ترى بأنها تهدى على إقتصادياتها ومجتمعاتها.

1: على الصعيد الاقتصادي والإداري.

يشكل المهاجرين غير الشرعيين عائق وعقب كبير في الدول الأوروبية خاصة الذين لم يتم اكتشاف أمرهم للدخول للأراضي الأوروبية وأصبحوا بذلك يعيشون في المجتمعات الأوروبية بطريقة غير قانونية، وهذا ما يشكل إنعكاس سلبي على الوضع الاقتصادي

1- رفيه العاقل، المرجع السابق، ص-ص 147-148.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

والإداري للأنظمة الاقتصادية والإدارية لتلك الدول ومن أمثلة ذلك تناقص الدخل الفردي والوطني نسبياً لبعض الدول الأوروبية بسبب تزايد نسب المهاجرين غير الشرعيين لأن هاته الفئة غير مبرمجة بالنسبة للحكومة من خلال إعداد الميزانية السنوية وغير مدرجة في نظام الإحصاء السكاني لأن هاته الفئة مقيمة بصفة غير قانونية وبالتالي يقصون من الإحصاء السكاني إضافة إلى ما يلجم إليه المهاجرون للعمل عند أرباب العمل للعمل بصفة غير قانونية وبأقل ثمن الأمر الذي جعلهم حكراً على العمال الأوروبيين في أوروبا وهذا ما حصل في إسبانيا سنوات 1995 - 2005 وهذا باختصار العمال المهاجرين غير الشرعيين للأعمال الشاقة في ورشات البناء والأشغال العمومية والقطاعي الزراعي بأقل أثمان ما جعل من أرباب العمل يحققون اكتفاء في اليد العاملة.¹

وقد أدت هذه المسألة إلى خلق معدلات كبيرة من البطالة للمواطنين الإسبان الذين يشترطون أثناء الإلتحاق بالوظائف على الأجر العالي مقارنة مع العمال الأجانب (المهاجرين القانونيين وغير القانونيين) غير أن المهاجرين يعملون بأثمان زهيدة في سبيل البقاء في إسبانيا من أجل ضمان عيشهم أو الحصول على الإقامة بصفة دائمة.

كما أفرزت الهجرة غير الشرعية نوع من الهاجس المالي للدول الأوروبية هذا من خلال توقيف المهاجرين قصد إتخاذ الإجراءات لإعادتهم لبلدانهم الأصلية ويكلف هذا العمل ضخ أموال كبيرة من ميزانيات هذه الدول لإعادتهم وبالتالي تكلف عملية الإعادة مصاريف مالية مثل تكاليف الرعاية الصحية لأن بعض المهاجرين الذين لم يتم القبض عليهم نجدهم في غالب الأحيان في حالة صحية متدهورة خاصة إذا كانوا يحملون فيروسات

¹ مانيوأندري ساركي، نجلاء سميكية، المرجع السابق، ص- 59-60.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

معدية، وكذلك تكاليف الأكل والشرب، وتكاليف النقل البري أو الجوي أو البحري) لإعادتهم لأوطانهم الأصلية.¹

كما تشكل الهجرة غير الشرعية أزمات مالية في الدول الأوروبية مثل "التحويلات المالية" ومعنى ذلك أن رؤوس الأموال التي يتقاضاها هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين من النشاطات التي يقومون بها في البلدان الأوروبية سواء أكانت قانونية أو عكس ذلك، فمثلاً الأرباح التي يتقاضونها سواء في الجرائم المنظمة أو العمل السري في الشركات فهي تحول مباشرة إلى ذويهم في بلدانهم الأصلية الأمر الذي يؤثر سلباً على السيولة المالية لدول المقصد ما يجعل من الإنتاج والدخل الوطني لهاته الدول يتغير في بعض الفترات الزمنية.²

ويقوم كذلك المهاجرين غير الشرعيين بجريمة إقتصادية أخرى تتمثل في جريمة غسيل الأموال أو ما يسميها البعض بتبييض الأموال، وهي عبارة عن تمويه وإخفاء لمصادر الأموال وعن طبيعة إكتسابها ،لكي تصبح بعد ذلك تحت تصرف الأفراد الذين كسبوا الأموال نتيجة لأعمال إجرامية أو غير قانونية ، وقد وردت عدة تعرifications لهذه الجريمة ،حيث عرفها الأستاذ "جيمس بايلي": هي تلك الأعمال والنشاطات غير القانونية والتي تهدف بدورها إلى إخفاء الأموال المكتسبة من مختلف نشاطات وأشكال الجريمة المنظمة³ ، كما عرفها الأستاذ"محمد محى الدين عوض": "عملية التمويه على مصدر الأموال وطبيعته حتى يصبح صاحبه حرّاً في استخدامه دون خشيته ضبطه أو مصادرته قانوناً أو هوائي تصرف يرتكب من شأنه إيجاد تبرير كاذب لمصدر الأموال الناتجة بطريق

1- سمير فؤاد، "هجرة العقول البشرية وأضرارها الإقتصادية" متوفّر على الرابط التالي:
www.iseqs.com/forum/showthread.php?t=795.

2- المرجع نفسه.

3- نبيه صالح، جريمة غسيل الأموال، في ضوء الإجراء المنظم والمخاطر المترتبة عليها ، منشأة المعارف، 2006، ص

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

مباشر أو غير مباشر عن أنشطة إجرامية أو يسهم في عملية توظيف أو إخفاء أو تحويل هذه العائدات الإجرامية".¹

غير أن هذا النوع من الجرائم يرجع إلى فترات قديمة وقد قم بها كبار الجماعات الإجرامية ومن أشهر المافيا في إيطاليا "آل كابون" الذي أحيل إلى المحاكمة عام 1931 بسبب الأموال الهائلة التي حققها صاحب هذه العصابة وعادة هذه الجريمة في سنة 1973 إبان فضيحة 'ورترحيت' في الو.م.أ. ومنذ ذلك الوقت جرى شيوخ الاصطلاح للدلالة على أنشطة إسياح المشروعة على الأموال القذرة المحصلة من مصادر غير مشروعة.²

"عملية غسيل الأموال تشمل على ثلاث مراحل هي: التوظيف، التغطية، والدمج، ويعني التوظيف أي وضع المال أو النقود السائلة داخل نظم مصرفي أو تحويلها للخارج أما التغطية فهي عملية هدفها إقصاء المصدر الأساسي بملكية الأموال عن طريق القيام بعمليات مالية معقدة لإخفاء المصدر الحقيقي للأموال الغير المشروعة أما الدمج: فهو عملية خلط الأموال المشروعة بالأموال الغير المشروعة".³

وبالتالي فإن هذه الجريمة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالمهاجرين الغير الشرعيين نظراً لأنماكن وصور الجريمة المنظمة التي يمارسها في الدول الأوروبية طالما أنهم من خلال إمتهانهم للتجارة الغير المشروعة مثل المخدرات، تهريب البشر، الأسلحة، التزوير والاتجار بالبشر) والتي تجلب لهم أموال باهظة وكسب ربح سهل للأموال وبعد ذلك

1 محمد عبد اللطيف عبد العال، جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها في القانون المصري، القاهرة: دار النهضة، 2003، ص 10.

2 - المرجع نفسه، ص 11، ص 12.

3 - أمجد سعود قطيفان الحريشة، جريمة غسيل الأموال: دراسة مقارنة، ط 1، عمان، دار الثقافة، 2006، ص 37.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

يقومون بجريمة غسل الأموال وتبييضها لإضفاء شرعية قانونية لتلك الأموال¹، ولجريمة غسيل الأموال عدة أساليب يقوم بها هؤلاء المهاجرين الغير الشرعيين منها:

- **الصفقات الوهمية:** تقوم بها بعض الفئات من المهاجرين غير الشرعيين نتيجة لكسبهم أموال قد تكون مجهولة المصدر وذلك بشراء محلات تجارية في البلدان الأجنبية التي تمارس فيها نشاطاتها وكسب المال وحتى اثناء عودتهم الى اوطانهم ، وتقوم بنفس الشيء في البلد الذي تودع فيه الأموال، وتجري عملية تبيض الأموال عندما يشتري الغاسل (المجرم) سلعاً أو خدمات من المؤسسة التي يراد إرسال الأموال إليها عن طريق- رفع أسعار السلع أو الخدمات الواردة في دفتر الشروط والفاتورة الشرائية، فيكون الفرق هو المبلغ المغسول مثل (تكون عملية تبيض الأموال وراء لهيب أسعار العقار) – إرسال فواتير مزورة كلها فيكون المبلغ الإجمالي المدفوع هو المبلغ المغسول.²

- **استخدام الشركات والمؤسسات:** هي شركات توفر غطاء للمستفيدين الذين يقومون بغسيل الأموال وتمارس هذه الشركات أنشطة تجارية وغير تجارية، تعمل من خلالها دور الوسيط بين أصحاب رؤوس الأموال غير المشروعة من أجل إضفاء صفة الشرعية عليها وإدخالها إلى الدولة مرة أخرى مقابل الحصول على عمولات مالية كبيرة، وهناك نوعين من هذه الشركات- **الشركات الوهمية:** هي شركات أجنبية متسترة يصعب على الحكومات الإطلاع على مستنداتها المالية.

- **الشركات الورقية:** تنشأ على الورق من خلال تسجيلها في الدفاتر الرسمية دون أن يعلم أحد، ويتم حساب بنكي وتسجيل إسمها لدى الإدارة الرسمية ولا يوضع إسم مالكها.

- **تهريب العملة:** تتم عملية تهريب العملات المتحصل عليها في شكل سيولة نقدية وهي غير مشروعة لأنها ناتجة عن عمل غير مشروع ، بحيث تنقل هذه الأموال بوسائل النقل

1 - الجريمة المنظمة، مجلة الشرطة، العدد 5، جويلية 1995، ص 26.

2 - أمجد سعود قطيفان الخريشة، المرجع السابق، ص 43.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

المختلفة إلى خارج من البلد الذي تتم فيه غسل الأموال وبالضبط إلى الدول الأصلية لهؤلاء المجرمين وبالتالي تودع في البنوك في حساب جاري لصالحهم.¹

المكاسب المالية الوهمية من ألعاب القمار:

توجد هذه الصورة من غسل الأموال بكثرة في أوروبا الأمر الذي يجعل من المهاجرين استغلال هذا الربح السهل وتم بتواءل اللاعبين، ويعمد كافة اللاعبين للخسارة حتى يربح أحدهم، وتكون الأموال التي يربحها هي أموال قذرة وغير شرعية، ويقوم الذي يغسل هذه الأموال بشراء كمية كبيرة من الفيش ويحدد قيمتها نقداً أو إيداع النقود لدى (الказينو)^{*} بحجة المقامرة لاحقاً، ويقوم بعدها بغلق حسابه لاحقاً لدى الكازينو وإعادة الفيش مقابل شيك باسمه ثم يحول المال الذي ربحه إلى بلده بطريقة آلية في البنك.

- شراء السلع النفيسة: يقوم بعض المهاجرين غير الشرعيين بعد كسب المال الغير المشروع إلى شراء بعض السلع النفيسة مثل الذهب والمجوهرات والسيارات الضخمة واللوحات النادرة خطوة أولى ليتم ذلك ببيعها مقابل الحصول على شيكات مصرافية بالقيمة، ثم يقوموا بفتح حسابات باسم أجانب مقيمين بصفة قانونية، وتحرى عملية التحويلات المالية من البلد المتواجدون فيه إلى البلد الأصلي وتكون هذه العملية بالاتفاق بين الأفراد من نفس جنسية البلد الأصلي، وبالتالي يستحيل التعرف على المصدر الحقيقي لتلك الأموال.³

1- أمجد سعود قطيفان الخريشة، المرجع السابق ، ص46.

*- معنى الكازينو: هي مبني المتنزهات الترفيهية ونوادي القمار، معجم المعاني، متوفّر على الرابط التالي. www.almaany.com/ax/dict/ar-en/casine/78.

2- المرجع نفسه، ص47.

3- نفسه، ص43.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

ومن إنعكاسات الهجرة الغير الشرعية كذلك على الجانب الإداري إذ يلجأ المهاجرين غير الشرعيين على تزيف وتزوير الوثائق الإدارية وتكون في بداية الأمر في بلدانهم الأصلية وتمثل في تزوير المحررات الرسمية مثل (جوازات السفر، التأشيرة، بطاقة الهوية) من أجل السفر والهجرة إلى دول شمال المتوسط، أما الوجه الثاني للتزوير والتزيف للوثائق الذي يقوم به المهاجرين الغير الشرعيين يكون في دول المقصد بعدما تمت الهجرة السرية بنجاح من دون علم السلطات بالدخول، وبالتالي يقوم هؤلاء الأفراد بتبني وتزوير وثائق السفر والهوية بحسب البلد المقيمين فيه بطريقة غير قانونية، وعلى سبيل المثال خلال سنوات 1989-1994 حوالي 14% من توقيفات المهاجرين كانت بحوزتهم على وثائق مزيفة يستخدمون بطاقة الضمان الاجتماعي مزيفة ومعارة قصد الإستفادة من الرعاية الإجتماعية وفي نفس الوقت لا يكشف أمرهم، ومن بين هؤلاء المهاجرين الجزائريين ،المغاربة ،المصريين حيث بلغت نسبة الجزائريين الذين تم اكتشاف أمرهم بأنهم زوروا الوثائق الإدارية حوالي 7% في الدول الأوروبية.¹

وأكيدت التقارير الواردة عن الشرطة الفرنسية سنة 2005 على المخالفات التي يفوق فيها عدد المهاجرين (مجهولي الجنسية) عدد الفرنسيين تتمثل في تزوير وثائق الهوية وتوقيف 196 أجنبي مقابل 72 مواطن فرنسي، كذلك تزوير وثائق السيارات أسفرت على توقيف 119 أجنبي مقابل 119 مواطن فرنسي.²

1 -Godfriedeng bersen, « sans papiers :les stratégies de séjour des immigrés clardestins », reuw :Actes de la recherche en science sociales ,N°129.Septembre 1999,p33.

2-Errance métropolitaine, désignation des infraction, septembre2005, in : <http://www.interieur.gov.Fr/section/a.la.une/toute-1-actualité/sécurité>.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

بالإضافة لتقريرها لسنة 2006 تم توقيف مهاجرين غير شرعيين بوثائق مزورة من بطاقة الهوية وجواز السفر وترخيص الإقامة بـ 203 حالة مقابل 48 مواطن فرنسي إضافة إلى حالات تزوير وثائق السيارات بـ 116 مهاجر مقابل 101 فرنسي كذلك توقيف 73 مهاجر مقابل 101 مواطن فرنسي بتهمة تزوير الوثائق الإدارية الأخرى مثل عقد الإيجار، بطاقات الضمان الاجتماعي، كما أن جريمة التزوير لم تقتصر على دول الاستقبال بل حتى المصدر ودول العبور مثل الجزائر، تونس، المغرب ولبيبا بحيث تقدم الوثائق المزورة بغية الإفلات والعبور إلى دول شمال المتوسط كما أن غرب المتوسط مثل نيجيريا وكوت ديفوار شهدت هذه الظاهرة وتم اكتشاف أمرهم في كل من إسبانيا وإيطاليا.¹

وعلى سبيل المثال تمكنت الشرطة الجزائرية في غرب البلاد في ولاية عين تموشنت سنة 2008 بالقبض على شبكة تقوم في تهريب المهاجرين وتزوير وثائق السفر والهوية المطابقة لدول شمال متوسط (إسبانيا، فرنسا) وذلك عبر الحدود المغربية الجزائرية ومن بين هذه الوثائق (شهادات الميلاد، بطاقات المقيم لصالح الدولة الإسبانية والفرنسية، شهادات العمل، وكشوف الرواتب تحمل أسماء مهاجرين قانونيين في إسبانيا وفرنسا)، وإلى جانب بطاقات الحجز لفنادق محررة باللغة الإسبانية، ودفاتر عائلية باللغة الفرنسية والعربية بها خاتم دائري لبلدية وهران.²

حيث تم بيع هذه الوثائق من طرف عصابة تهريب المهاجرين إلى مواطنين مرشحين لعملية الهجرة السرية 150 ألف جزائري لتقوم هذه العصابة بمرافقتهما إلى غاية الحدود الجزائرية المغربية وتسهيل عملية التسلل إلى غاية المملكة المغربية ليشقوا

1 -France métropolitaine, désignation des infraction, Novembre2008 : <http://www.interieur.gouv.fr/section/a.la.une/toute-1-actualite/securite-interieure>.

2 - رفية العاقل ، المرجع السابق ، ص63

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

طريقهم إلى إسبانيا¹، ويوضح الجدول الموالي عدد المهاجرين الأفارقة المتورطين في جرائم التزوير والاحتيال².

كما أحصت منظمة الشرطة الجنائية الدولية خلال سنوات 1986-1981 حالات

تزوير للوثائق كانت بحوزة المهاجرين العمال الذين انتهى عقد عملهم بالدول الأوروبية خاصة في فرنسا، من تزوير شهادة العمل ببطاقات الضمان الاجتماعي؛ حيث تم العثور بإسبانيا على مطبعة لصالح شبكة تختص في التزوير جوازات السفر وتمثلت في تزوير 500 جواز سفر باسم بريطانيا و360 بطاقة تعريف إسبانية وبلجيكية كانت تزور في هذه المطبعة.

كما أكدت الشرطة الجزائرية بأن المهاجرين غير الشرعيين القادمين من دول جنوب الصحراء الإفريقية قد طغى على أعمالهم خلال السنوات الأخيرة منذ بداية 2000 إلى يومنا جريمة تزوير الوثائق والعملات، لتصبح لديهم تجربة في التزوير المطابق للأصل ومست أغلب التوقيعات للأفارقة بحوزتهم سيولة كبيرة من الأموال المزورة وجوازات السفر تمثلت في أوراق نقدية من عملة الدينار الجزائري وعملة اليورو.³

كما تمكنت مصالح الدرك الوطني الجزائري بولايات الوسط من توقيف أفارقة من 04 أفراد ومن جنسيات مالية، وكوت ديفوار ولبييري) اختصت في النصب والاحتيال على المواطنين بتزوير الأوراق النقدية من العملة الصعبة، ورخص الإقامة المزورة، وجوازات السفر وعتاد التزوير، وتم اكتشاف عصابات أخرى كانت تنشط في أقاليم أخرى بصفتهم مهاجرين غير شرعيين مقيمين بالجزائر من طرف الشرطة، كانت تقوم بتزوير الوثائق

1- رقية العاقل ، المرجع السابق ، ص23.

2 - أنظر الملحق رقم 08.

3- André Bossard, la criminalité internationale 1ereedotion, presse universitaire de France, 1988 p54.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

الإدارية وعملة الدينار الجزائري واليورو والدولار الأمريكي ، ويقومون بتزويجها بالسوق المحلية داخل العاصمة الجزائرية.¹

كما أن المهاجرين غير الشرعيين المتواجدون في الدول الأوروبية لا يقومون فقط بتزوير الأموال والوثائق بل حتى تقليل بعض البضائع المدرجة في الأسواق الأوروبية التي تشمل علامات تجارية معروفة ذات جودة عالية، وهاته العملية يلجأ إليها لأنها تجني لهم أموال طائلة باسم العلامات التجارية المقلدة والمزورة، ويقوم بهذا العمل العمال المهاجرين بصفة سرية وغير مصريح بهم ومنهم المغاربة الذين يشتغلون في المزارع الإسبانية في الفترات الموسمية.² ولمزيد من التوضيح حول المهاجرين غير الشرعيين وعلاقتهم بالجرائم التي ذكرناها سابقاً بين الجدول التالي ما يلي³:

2: على الصعيد الاجتماعي.

ومن جهة أخرى فإن الهجرة غير الشرعية تتعكس سلباً على الجانب الاجتماعي في أوروبا والمتمثل في عدة نواحي منها الضغط والإزدياد الديمغرافي ما يشكل عائقاً ومشكل كبير لهاته الدول بسبب تزايد حجم الظاهرة خاصة بعد تسوية وضعية الإقامة القانونية لهةلاء المهاجرين غير الشرعيين ، وهذا ما يجعل من إزدياد في معدلات النمو الديمغرافي للدول الأوروبية وبالرغم من ارتفاع معدل الشيخوخة فيها لم تنخفض ظاهرة الضغط

1- ع.أحمد،م.مراد،”تفكيك شبكات للجريمة وتزوير العملات بالعاصمة، جريدة الخبر، العدد 3110، 7 مارس 2001، ص.7.

2-Béatrice Hibou,”l'ouverture au maroc nissidence économique et central politique”, les études du ceri, N°15,1996,p31.

3 - انظر الملحق رقم 09

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

والإنفجار الديمغرافي بسبب زيادة الهجرة الوافدة، وتعرف ظاهرة الإنفجار السكاني بالزيادة الكبيرة في أعداد السكان بالمقارنة مع الموارد المتاحة.¹

ومن هذا التعريف يتضح لنا أن ظاهرة الإنفجار السكاني باتت بمثابة مأذق بدون حل إلى حد بعيد وهذا نظراً لزيادة الكثافة السكانية بشكل كبير في المدن الأوروبية خاصة مع ارتفاع نسبة الشيخوخة في أوروبا وكذلك لجوء هؤلاء المهاجرين إلى الزيادة في معدل الولادات قصد اكتساب الحقوق لأولادهم ومنهم الجنسية إذ تعد هذه العملية بخطة إستراتيجية لضمان هؤلاء المهاجرين إقامتهم الدائمة وبالتالي ضمان مستقبلهم المعيشي في دول المقصد.

غير أن ظاهرة الإنفجار السكاني لها عواقب وخيمة على مجتمعات الدول الأوروبية بشكل كبير مثل الاختلال في تجانس البنية الإجتماعية الأوروبية عن طريق لجوء المهاجرين غير الشرعيين بالزواج بالأجنبيات (الأوروبيات) من أجل ضمان حق الإقامة والجنسية، فزواج المهاجر السوري بالأجنبيات في أوروبا يمثل أهم حل للخروج من الحالة الغير قانونية للمهاجر وبالتالي هذا الزواج ليس بالشيء السهل للمهاجرين السوريين الذين ينظرون إليهم نظرة نقص وإحتقار وعليه نادرًا ما يتقبل المهاجر السوري كصهر²، كما أن هذا الزواج يمنح المهاجر السوري إمكانية الحصول على رخصة إقامة وتعديل وضعيته الغير شرعية.

بحيث يغير هذا الزواج في التركيبة المجتمعية الأصلية للمجتمع الأوروبي وهذا ما يوجد في بعض الدول الأوروبية ومثال ذلك حالات الزواج المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة من الفرنسيات أو العكس وب مجرد زواج المهاجر غير الشرعي من المواطنات الفرنسية يمنح له كل الحقوق بما فيها حق الإقامة والعمل، وكشفت بعض الإحصائيات من

1- ع.أحمد، م.مراد، " مرجع سابق، ص 9.

2- Godfried Engbersen » sonpapiers : les stratégies de séjour des immigrés clandestins » revue : Acte des Recherche en sociales, N°129,septembre1999,pp(30-31).

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

زواج الجزائريين المهاجرين بصفة غير شرعية بزواجه من الفرنسيات وحصولهم على الجنسية الفرنسية خلال سنوات 2011، 2012، وترواح عدد المتزوجين حوالي 1980¹، كما نشرت دراسات إسبانية حديثة أنجزها المعهد الإسباني لسياسات الأسرة والتي خلصت بأن المهاجرين الغير الشرعيين بل حتى الشرعيين يأتون على رأس الأزواج الأجانب الذين تفضلهم المواطنات الإسبانيات وترواح عددهن من الزواج بالمغاربة بأزيد من 1364 أي ما يعادل 12.8% من مجموع 10 ألف و159 زوجة عقدتها إسبانية مع مواطنين أجانب، وفي نفس السياق أوضحت الدراسة أن المغاربيات يشكلن أقلية من حيث زيجات الإسبان بالأجنبيات لعدة اعتبارات أهمها الإعتبار الديني، كما أن معدل سن الأجانب الذين يعقدون قرانهم بالإسبان ما بين 20 سنة حتى 45 سنة²، وبالتالي فإن ظاهرة الزواج المختلط في أوروبا يشكل اختلال في نمط العيش وتغيير كبير في البيئة المعيشية في المجتمعات الأوروبية نتيجة دخول عادات وتقاليد جديدة من مجتمعات متنوعة من جنوب المتوسط، وهذا ما يطرح مشاكل كثيرة حول إشكالية الاندماج والتجانس في النسيج المجتمعي الأوروبي، كما تفرز مشكلة الاندماج حالات الطلاق الكثيرة وهذا راجع لعدة مشاكل منها الإختلاف في الدين والمعتقدات والعادات والتقاليد كما تفرز الهجرة غير الشرعية في المجتمعات الأوروبية عدة مشاكل إجتماعية مثل ظاهرة التسول من طرف المهاجرين الذين فشلوا في تسوية وضعيتهم من أجل الإقامة إضافة إلى ظاهرة العنف مثل الإعتداء الجسدي والسرقة وغيرها.

¹- نواره باشويش، "فرنسا تقر تسهيلات جديدة لتشجيع الزواج المختلط" متوفّر على الرابط التالي: www.echorouk online.com/ara/articles/213913.html.

2- محمد طارق حيون، "ارتفاع معدلات زواج المهاجرين المغاربة بالإسبانيات خلال السنوات الأخيرة"، متوفّر على الرابط التالي: www.magress.com/alalam/12879.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

ومن جهة أخرى فإن الهجرة السرية لها انعكاسات سلبية تؤثر على الصحة العامة للمجتمعات الأوروبية طالما أن الهجرة السرية تتميز بحركية واسعة من خلال توافد المهاجرين غير الشرعيين إلى الدول الأوروبية وما قد يصحبونه من أمراض خطيرة ومعدية تهدد الأمن الصحي والذي يهدد بدوره الأمن الإنساني ، هذا ما تراه الدول الأوروبية من انعكاسات ظاهرة الهجرة السرية ، ففي بعض من دول جنوب المتوسط (دول إفريقيا الوسطى) كثرة الأمراض الفتاكية بسبب تدهور السياسات الصحية والإمكانيات المادية لمواجهة تلك الأوبئة مثل أمراض السيدا وفيروس (H1N1) التي يموت بسببها 17 مليون شخص سنويا عبر مختلف دول العالم، أما بالنسبة للمصابين بداء السيدا قدر بـ 9 مليون شخص خلال سنوات 1994-1998-2000 وهذا ما تراه الدول الأوروبية خوفاً كبيراً يهدد أنها الصحي ، وهذا ما حصل في بعض الحالات للمهاجرين السريين الذين تسللوا إلى الأراضي الأوروبية وبالتالي انتشار بعض حالات تلك الفيروسات الفتاكية¹.

كذلك بالنسبة لنيجيريا وساحل العاج وأنغولا وسيراليون، حيث إنتشرت فيها هذه الأمراض بنسبة 4.1% خلال سنة 1997، فقد ينظر لهذه النسبة على أنها قليلة مقارنة بالدول السابقة الذكر إلا أن الواجب الإشارة إليه أن نيجيريا كانت تعد في ذلك الحين 118 مليون نسمة (خمس سكان إفريقيا جنوب الصحراء) أي ما يفوق عن 2.2 مليون شخص

1 -Human development Report 1994 « international cooperation at a crossroads : aid trade and security in an unequal world, pp(27-28).

2 - Nathalie lydié , « l'épidémie du VIH/sida en Afrique : état des lieux », Revue Afrique contemporaine, numéro spécial N°195, 3ème trimestre 2000, p77.

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

مصاب بهذا الداء كما وصلت نسبة انتشار هذين الفيروسين في نهاية 2005 بـ 3.9%¹ بنيجيريا ومالي.

ومن أهم الأمراض كذلك التي قد تشكل خطراً على الدول الأوروبية هو مرض أو فيروس "إيبولا" القاتل الذي انتشر في غرب إفريقيا وخاصة في غينيا وسيراليون وبعد هذا الفيروس من أخطر الأمراض القاتلة وهذا ما تخاف منه أوروبا والعالم إن وصل إلى أراضيها وفي 25 مارس 2014 أظهرت تقارير منظمة الصحة العالمية (WHO) أن وزارة

الصحة في غينيا أبلغت عن تفشي مرض فيروس إيبولا (EVD) إضافة إلى دولة ليبيريا وسيراليون وبالتالي يبقى هذا المرض الخطير يهدد حياة الناس في كل مكان وخاصة أن الدول الأوروبية دول استقبال ومقصد للمهاجرين واللاجئين خصوصاً جراء النزاعات والحروب الأهلية التي تشهدها بعض البلدان وهذا ما يقلق الدول الأوروبية من هذا المرض لأنها أكثر عرضة له.² وهذا ما جعل من الإتحاد الأوروبي يتحرك عاجلاً لوضع سبل وإستراتيجيات احترازية لمواجهة هذا الفيروس بحيث قامت دول الإتحاد الأوروبي من تشديد إجراءات الهجرة العادلة للأفارقة ووضع أجهزة وتدابير طبية وقائية على كل حدود أي دولة من الإتحاد الأوروبي كما قام الإتحاد الأوروبي بمنح 560 مليون يورو لمساعدة الدول الإفريقية الثلاث الأكثر تأثراً بهذا الفيروس وتدريب الخبراء والأطباء لمواجهته.³

1- <http://www.unicef.org/info/bycountry/Nigeria-statistics.htm> le 12/02/2014

* فيروس H1N1 هو مرض فيروسي معدني وأعراضه مشابهة لأعراض الأنفلونزا العادبة ويشمل على الحمى والحمول إنعدام الشهيء، السعال، سيلان الأنف، الصداع، الإرهاق، والتقيؤ ينتشر في الهواء من طرف مريض مصاب به، منظمة الصحة العالمية متوفّرة على الرابط التالي:

[www.who.int/csr/disease/swineflu/frequently/asked-questions/about-disoase/ar.](http://www.who.int/csr/disease/swineflu/frequently/asked-questions/about-disoase/ar)

2 - www.who.int/csr/disease/ebola/ethics-panel.discussion/ar:

3 - الإتحاد الأوروبي يبحث تعزيز الرد في مواجهة فيروس إيبولا، متوفّر على الرابط التالي:
www.afp.com/ar/news:

الفصل الثالث سياساته دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن المتوسطي

خلاصة الفصل:

إن دول حوض المتوسط وضعـت سياسات متعددة منها القانونية المتمثلة في التشريعات القانونية والسياسات الأمنية والاقتصادية والتنموية وكذلك الإتفاقيات الجماعية والثنائية من أجل الحد من ظاهرة الهجرة الغير الشرعية طالما أن هذه الظاهرة قد أفرزـت انعـكـاسات سلـبية كبيرة جداً على الصعيد الأمني والإجتماعي والإـقـتصـادي سواء بالنسبة لدول الاستقبال أو دول العبور.

بالإضافة إلى المساعدات المالية والمشاريع التنموية التي قدمـتها كل من دول شمال المتوسط ودول شمال إفريقيا على حساب دول الساحل وغرب إفريقيا، لم تتحقق نجاحـاً يؤـمل منه تـوقـيفـ فـلـولـ الـهـجـرـةـ غـيرـ الشـرـعـيـةـ بـاتـجـاهـ الشـمـالـ،ـ وإنـماـ عـمـقـتـ منـ حـدـةـ المـديـوـنـيـةـ وـالـتـبـعـيـةـ لـلـخـارـجـ بـالـنـسـبـةـ لـدـوـلـ جـنـوبـ الـمـتوـسـطـ وـبـالـمـقـابـلـ دـوـلـ شـمـالـ الـمـتوـسـطـ كـمـاـ تـفـاقـمـتـ الفـوارـقـ إـلـيـجـتـمـاعـيـةـ ،ـ كـمـاـ أـنـ تـلـكـ الـحـلـوـلـ وـالـإـجـرـاءـاتـ تـبـقـيـ نـسـبـيـةـ وـتـخـدـمـ جـانـبـ وـاـحـدـ أـكـثـرـ مـنـ الـجـانـبـيـنـ بـمـعـنـىـ أـنـهـاـ تـخـدـمـ أـكـثـرـ فـأـكـثـرـ دـوـلـ شـمـالـ الـمـتوـسـطـ.

إن حل مشكلة ظاهرة الهجرة غير الشرعية نهائـاً من غير الممكن توقعـهـ،ـ كـوـنـ أـنـ الـظـاهـرـةـ طـبـيـعـيـةـ وـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ طـبـعـ الإـنـسـانـ وـلـكـيـ يـكـونـ هـنـاكـ تـحـقـيقـ وـتـنـظـيمـ الـهـجـرـةـ بـصـفـةـ شـرـعـيـةـ وـمـضـبـوـطـةـ يـكـونـ بـإـرـادـةـ كـلـ الشـعـوبـ إـلـافـرـيـقـيـةـ وـتـحـقـيقـ حـوـارـ شـامـلـ وـإـنـدـمـاجـ إـفـرـيـقـيـ وـتـحـقـيقـ تـنـمـيـةـ إـقـتصـادـيـةـ وـإـجـتمـاعـيـةـ إـفـرـيـقـيـةـ لـوـحـدـهـاـ،ـ كـلـ هـذـاـ يـصـبـ فـيـ تـكـرـيـسـ إـحـتـرـامـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ وـتـحـقـيقـ الـبـعـدـ الـوـاسـعـ لـلـأـمـنـ الـإـنـسـانـيـ فـيـ مـنـطـقـةـ حـوـضـ الـمـتوـسـطـ،ـ وـلـابـدـ مـنـ تـصـحـيـحـ الرـؤـىـ وـالـوـعـيـ السـيـاسـيـ لـدـىـ (ـالـطـبـقـةـ الـحـاكـمـةـ وـأـصـحـابـ السـلـطـةـ)ـ فـيـ إـفـرـيـقـيـاـ قـصـدـ وـضـحـ الـحـلـوـلـ الـوـقـائـيـةـ الـفـعـلـيـةـ لـلـحدـ منـ الـظـاهـرـةـ وـتـتوـافـقـ مـعـ إـحـتـرـامـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ.

خاتمة

خاتمة

نستنتج في الأخير أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية هي في إستمرار نظراً لطبيعة الظاهرة بأنها ظاهرة إجتماعية وإنسانية بالدرجة الأولى، لأنها سلوك كامن ولصيق بذات الإنسان وبالتالي يسعى في أي وقت كان أن يلجأ إلى الهجرة سواء منها القانونية والغير قانونية، نتيجة لعدة أسباب وعوامل كثيرة منها: الاجتماعية والاقتصادية مثل: الفقر، البطالة، الحرمان الصحي والتعليمي، التهميش، الأمراض، التفاوت الطبقي، ومنها السياسية والأمنية مثل الأزمات السياسية وانتهاكات حقوق الإنسان وغياب مبادئ الديمقراطية، النزاعات الأهلية المسلحة والحروب، غير أن الهجرة غير الشرعية التي يلجأ إليها الأفراد تشكل في الأساس مشاكل وانعكاسات سلبية إلى حد كبير في الدول التي يقصدونها، خاصة وأنها تكتسي خاصية اجتماعية وحركية دائمة تتغير من وجهة لأخرى وتزداد وتتناقص حسب الظروف والعوامل المحيطة بها تؤثر فيها بصفة مباشرة.

غير أن الهجرة غير الشرعية كانت في وقت مضى إيجابية إلى حد كبير نظراً لما كانت تشكله في الدعم الكبير لدول الإستقبال خاصة الدول الأوروبية نظراً لما كانت تحتاجه من دعم بشري أجنبي لبناء اقتصادياتها حينما كانت تعاني من ركود حاد خصوصاً بعد خروجها من الحرب العالمية الثانية والتي حطمت كل اقتصاديات دول أوروبا، فعلاً حققت هجرة الأجانب تنمية حقيقة لاقتصاديات تلك الدول، غير أن الدول الأوروبية فيما بعد قامت بتغيير سياساتها اتجاه الهجرة -فبعدما كانت تشجع الهجرة لخدمة مصالحها وتحقيق أهدافها- لجأت إلى سياسات وقف الهجرة وتغيير وجهتها إلى هجرة انتقائية تهدف إلى مشروطية الهجرة بمعنى أنها تسمح وتشرع الهجرة فقط لأجانب من دول جنوب المتوسط الذين تتتوفر فيهم الشروط الكافية مثل التأهيل والمستوى التعليمي فقط، غير أن هذه المرحلة من تاريخ الهجرة تعتبر نقطة تحول التي غيرت من سياق الهجرة إلى السياق الغير القانوني وتحديداً إلى الهجرة الغير الشرعية التي أصبحت الحل الوحيد للمهاجرين خاصة منهم العمال

المهاجرين المطالبين بحقوقهم التي إنتهكت من طرف الدول الأوروبية ونفس الشيء بالنسبة لأهاليهم المطالبين بحقوقهم إذن هذا ما جعل من حدة تفاصيل الهجرة غير الشرعية.

غير أن قضية هجرة الشباب من أغلب دول جنوب المتوسط بما فيها دول المغرب العربي ودول المشرق ودول الساحل وجنوب الصحراء الإفريقية ،احتلت مساحة وفضاء واسع لوسائل الإعلام الدولية وبالدول المحيطة بحوض المتوسط وكذا المجتمع الدولي بما فيه من المنظمات الدولية والإقليمية الحكومية وغير الحكومية وعدد من منظمات المجتمع المدني داخل الدول المتوسطية،نظرا لما صارت عليه حالة ظاهرة الهجرة غير الشرعية والتي أصبحت فعلا مشكلة تؤرق خصوصا الدول الأوروبية المستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين بما فيها دول العبور.

إن الفكرة الرئيسية التي تبرهن عن السبب الوحيد الذي يشرح لنا إتجاه ومسار الهجرة غير الشرعية من جنوب المتوسط إلى شمال المتوسط هو التباين والتفاوت للمستوى الاقتصادي والاجتماعي إلى حد كبير وما أحدثته العولمة الاقتصادية من تحرير التجارة الخارجية وحركة رؤوس الأموال والسلع والخدمات ،ونستطيع التفرق بين أوجه الاختلاف بين الدول الأوروبية ودول جنوب المتوسط هو وجود فارق الهوة بين كلا الطرفين،لذلك يتخذ المهاجرين غير الشرعيين دول المقصد هي الدول الأوروبية قصد تحقيق أحالمهم مثل تأمين مصدر عيشهم وتحقيق مستقبل زاهر وتأمين عيش كريم وحياة أفضل من تلك التي كانوا يعيشونها في بلدانهم الأصلية، غير أننا لا ننسى أن سياسات المنع والغلق التي إنتهجتها الدول الأوروبية جعلت بالنسبة للمهاجرين سواء كانوا شرعيين أم غير شرعيين أهدافا لهم وتحديا حقيقيا إستطاعوا تحقيقه رغم الصعوبات التي واجهتهم .

غير أن الهجرة غير الشرعية إتخذت بعدا أمنيا، إذ أصبحت تشكل تهديدا يواجهه دول شمال المتوسط، ويعتبر هذا التهديد الذي تشكله الهجرة غير الشرعية من التهديدات الجديدة الغير العسكرية في إطار ما يعرف بالتهديدات اللاتماثلية ،والامر الذي يجعل من هذه الظاهرة أكثر خطورة وارتباطها بعدة تهديدات وتحديات أخرى مثل الإرهاب،الجريمة

المنظمة العابرة للحدود، تجارة المخدرات، الآفات الإجتماعية بكل صورها والاتجار بالبشر وتجارة الأسلحة ،الأمراض والأوبئة الفاكحة والتطرف الديني والفكري، وتجسدت هذه المسلمة الفكرية بعد نهاية الحرب الباردة ولكن بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 للهجوم الإرهابي على الولايات المتحدة الأمريكية على صنع القرار الأوروبي المشترك تجاه الهجرة عامة وتدفقات الهجرة السرية وكان شديد اللهجة حول سياسات وقف الهجرة ، طالما أنها تشكل مصدر حقيقي وتهديد أمني حقيقي يواجهه إستقرار الدول الأوروبية.

إن هذه المسلمات تثبت لنا حقيقة واضحة للايجابة على إشكاليتنا الرئيسية لهذا البحث بأكمله وهي إن الهجرة غير الشرعية فعلاً تهدىء أمنياً نسبياً وغير مباشر للدول الأوروبية ،كما أنها مصدر حقيقي لأغلب التهديدات الأخرى السالفة الذكر والتي تهدىء أمن واستقرار الدول وليس حصراً على الدول الأوروبية بل حتى دول جنوب المتوسط بما فيها دول العبور ،ويرجع هذا الأمر إلى طبيعة الظاهرة كونها ذات خاصية إنتقالية من بلد داخل الحدود السياسية وخارجها وكذلك من منطقة إلى أخرى كما تتخذ عدة أشكال، وصور نظر بارتباطها بالفرد والجماعة .

إن هذا الكلام بين لنا من خلال بحثنا أن القضاء على هذه الظاهرة يكون إلا بتضاد الجهود والتعاون بين دول المتوسط فلا يمكن أن تضمن أي دولة في المتوسط أمنها بكل مستوياته لوحدها، بل يكون بتضاد الجهود في إطار سياسات الشراكة والتعاون والتكامل لتحقيق الأمن الجماعي المشترك، كما يستنتجنا بأن القوة العسكرية لأي دولة متوسطية مهما كانت قوتها ومكانتها لا تستطيع لوحدها محاربة الظاهرة ككل، بل هناك عدة حلول وآليات فعلية تقف أمام الظاهرة ويجب إنسجام القوة العسكرية وتكاملها مع الآليات غير العسكرية، وأن أمن دول أوروبا لا يمكن أن يتم وأن يتحقق بمعزل عن أمن دول جنوب المتوسط لأن أمن حوض المتوسط لا ينجح إلا بالتكامل والتعاون الإقليمي لدول المنطقة.

ومن خلال هذه المسلمة لجأت الدول المتوسطية إلى العمل على الحد من الظاهرة وكانت البداية بوضع الحلول الداخلية لكل دولة حيث بدأت في التشريعات والنصوص القانونية من خلال وضع الهجرة العادلة في إطارها القانوني وتمثل ذلك في إعادة صياغة النصوص القانونية الخاصة بالهجرة العادلة والإجراءات الإدارية للسفر، كما سعدت كل دولة في إحداث تغيرات وتعديلات في شروط منح الإقامة خاصة الدول الأوروبية طالما أنها أكثر الدول استقبلاً للمهاجرين، إضافة إلى تشريع منظومة قانونية تجرم كل أنواع وصور الهجرة غير الشرعية سواء من البر أو الجو أو البحر.

ولجأت الدول المتوسطية إلى آليات أخرى تمثلت في الآليات الأمنية من إتخاذ كافة التدابير الأمنية لكل دولة مثل تشديد الرقابة على الحدود سواء في الموانئ وفي المطارات وحتى الحدود البرية مدعمناً بذلك في تكثيف قوات حراس الحدود بكل أنواعها وشرطة الحدود كذلك لحماية الموانئ والمطارات، كما قامت الدول المتوسطية بالتنسيق الأمني فيما بينها من خلال تبادل الخبرات التكوينية والتدريبية وعن كيفية التعامل مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية، ومن التدابير الأمنية كذلك قيام بعض الدول المتوسطية خاصة الأوروبية وضع كاميرات المراقبة على الحدود والسياجات الحديدية مثل ما قامت به إيطاليا وإسبانيا والمغرب، إضافة إلى الآليات الاقتصادية والتي تمثلت في إعادة النظر من طرف دول جنوب المتوسط في إعادة التوزيع للثروات أو ما شابه ذلك، إضافة إلى العمل على دفع عجلة التنمية في مجالات الصناعة والزراعة قد تحقيق إقتصاديات قادرة على تحقيق متطلبات العيش للشباب العازم على الهجرة أو حتى المهاجرين غير الشرعيين العائدين إلى بلدانهم الأصلية، كما قامت الدول الأوروبية من تقديم مساعدات وإنانات مالية موجهة لدول جنوب المتوسط والتي قدمت من منظمات الاتحاد الأوروبي مثل البنك الأوروبي وال媧وضية الأوروبية والبنوك التابعة للبرلمان الأوروبي، وهذه الإنانات قد حققت نتائج إيجابية قصد القليل من الظاهرة والتي إستتجناها من دراستنا للموضوع .

إضافة إلى الآليات الإجتماعية والتي تمثلت في تحقيق التنمية على كل من الاحتياجات المجتمعية خصوصا بدول جنوب المتوسط باعتبارها دول مصدر الهجرة غير الشرعية وتمثل ذلك في تشجيع التعليم والتكوين المهني وتوفير الرعاية الصحية وتوفير السكن ومحاربة التمييز الطبقي خاصة عند عودة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم والذين يشعرون بالتهميش والتمييز العنصري في وسط مجتمعاتهم، وفي نفس الوقت سعت الدول المتوسطية إلى وضع آليات خارجية مشتركة، طالما أن الآليات والحلول الفردية لكل دولة لم تعد كافية للقضاء على الظاهرة ، وذلك من خلال عقد إتفاقيات ثنائية بين دول شمال المتوسط ودول جنوب المتوسط مثل الإتفاقية بين الجزائر وإيطاليا والإتفاقية بين المغرب وإسبانيا وبين مصر وإيطاليا وبين فرنسا والجزائر، وتمثلت هذه الإتفاقيات حول دراسة الأسباب والعوامل التي تساعد على تفاقم وزيادة الهجرة غير الشرعية مثل التنسيق والتعاون في المجالات الأمنية والاقتصادية والإجتماعية المساعدة للقضاء على الظاهرة.

كما سعت الدول المتوسطية فيما بينها على عقد إتفاقيات مشتركة وجماعية والتي تحتوي على أكثر من دولتين في إطار ما يسمى بالحوار الأوروبي ومتروسي وسياسة الجوار المتوسطية المتمثلة في مسار طويل من الإتفاقيات مثل ندوة الأمن والتعاون CSCM سنة 1975 في هلسنكي حيث إعتبرت هذه الإتفاقية كأول مبادرة للحوار بين الطرفين في المجال الأمني وبمبادرة الأرضية الأولى للنقاشات حول المسائل الأمنية التي تواجه المنطقة، كما تعتبر الدول الأوروبية أن أنها مرتبطة بأمن المتوسط فلابد للعمل والتنسيق مع دول جنوب المتوسط، وبعد ذلك جاء إتمام أعمال الندوة في الندوة البرلمانية للأمن والتعاون سنة 1992 في مدينة مالقا الإسبانية، ونتج عن هذه الندوة التصديق على وثيقة الاستقرار الإقليمي من أجل حل وتسويه المشاكل الأمنية بالطرق السلمية في المتوسط.

وبعد ذلك تم عقد إتفاقية شنغن سنة 1985 في اللوكسمبورغ بين الدول الأوروبية فقط، وكان الهدف من وراء هذه المعاهدة هو وضع حد نهائى لفلول الهجرة بكل صورها

والوافدة للدول الأوروبية، وكان مفادها انه لا يجوز لأي شخص أن يسافر إلى داخل الفضاء الأوروبي؛ إلا كان حاملا لتأشيره "شنغن"، وتمنح فقط للمواطنين الحاملين لأي جنسية من دولة أوروبية، وفي نفس السياق جاءت عدة اتفاقيات أخرى مشتركة بين الدول المتوسطية مثل ندوة برشلونة 1995 من أجل قيام الشراكة في عدة مجالات مثل التعاون الاقتصادي في مجال الصناعة، والتبادل التجاري من خلال تشجيع حركة تبادل السلع والخدمات، وأيضا في المجال الأمني والسياسي حيث اتفقت الدول المتوسطية على احترام حقوق الإنسان وتكريس مبادئ الديمقراطية كما اتفقت الدول الأطراف على التعاون المشترك لمواجهة الأخطار والتحديات الأمنية خاصة تلك القادمة من دول جنوب المتوسط، وتجسد هذا التعاون في تبادل الخبرات والتشاور في وضع الحلول للحد من التهديدات الأمنية التي تواجه منطقة المتوسط مثل الإرهاب والجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية، وبعد ذلك جاءت اتفاقيات أخرى لاستكمال ندوة برشلونة وهي ندوة 5+5 بين دول الضفتين من المتوسط، وهذا لاستكمال مسار الشراكة الأورومتوسطية، وتم التطرق من خلال هذه الندوة على الشراكة والتعاون الأمني، وإعطاء الحلول الوقائية لمواجهة التهديدات الأمنية خصوصا الهجرة غير الشرعية، حيث طرح على طاولة النقاش في هذه الندوة التأكيد بأن لا يجب النظر إلى أوروبا بأنها قلعة محصنة، ومغلقة على نفسها وأن الحدود في الفضاء المتوسطي مفتوحة فقط لحرية تنقل السلع، والخدمات دون الأشخاص إضافة إلى تحرير التجارة الخارجية، وإنشاء منطقة التبادل الحر، كما إستكملت مباحثات الشراكة في عدة اتفاقيات أخرى مثل إجتماع وزراء الداخلية للدول المتوسطية سنة 2004 واجتماع وزراء الخارجية بالرباط في 2005 واجتماع وزراء الدفاع بباريس في 2006 وبيان الرباط 2006 حيث شملت أغلبية هذه المشاورات حول التعاون والتنسيق الأمني والإستراتيجي لمواجهة الأخطار الأمنية التي تواجه الدول المتوسطية .

بعد ذلك سعت الدول المتوسطية إلى أبعد من ذلك ومن خلال عضويتها في المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة، منظمة الهجرة الدولية، اللجنة الدولية، منظمة العفو الدولية ومنظمة الشرطة الأوروبية إلى طرح مشكلة الهجرة غير الشرعية باعتبارها تهديد أمني يواجه كيانها وهذا من خلال الأشغال والندوات التنموية لتلك المنظمات.

إن الآليات والحلول التي طرحتها الدول المتوسطية من خلال ما تناولناه في بحثنا من أجل الإجابة على الإشكالية إستنتاجنا بأن هذه الحلول قد أعطت نتائج إيجابية إلى حد نسبي، ومن ثم القضاء على الهجرة غير الشرعي وما يصاحبها من تهديدات أخرى، وقد جسدنا ذلك من خلال دراسة الحلول والآليات تجاه الظاهرة، لكن تبقى هذه الحلول نسبية وأنانية؛ لأن الهجرة غير الشرعية لازالت موجودة في الوقت الحالي، بدليل ما تم تناوله في البحث حول أزمات الربيع العربي، وما أفرزته من زيادة حجم الهجرة غير الشرعية بشكل واسع، وفي نفس الوقت تزايد حجم الظاهرة في الساحل الإفريقي بسبب زيادة معدلات الفقر والنزاعات والحروب، كما أن الحلول والآليات التي درسناها في هذا الموضوع تجعلنا نعطي إستنتاجات حول عدم نجاحها كافية وهي أن:

ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة ذات طبيعة إنسانية، ويتم التحكم فيها بطرق موضوعية من خلال دراسة الأسباب التي تؤدي إلى زيادة حدة وحجم الظاهرة، كما أن الحلول التي قدمت كحل للهجرة غير الشرعية تعد نسبية لا غير، وأنها في صالح دول الضفة الشمالية خاصة الاتفاقيات الدولية والتي تخدم في صالح الدول الأوروبية على حساب دول جنوب المتوسط.

إن الخلافات السياسية بين بعض دول المتوسط مثل النزاع بين الجزائر والمغرب حول الصحراء الغربية؛ يشكل عائق كبير لنجاح الاتفاقيات الإقليمية والدولية، كما يجعل منها نقاشات فقط على الورق وليس على أرض الواقع والتطبيق، نفس الشيء بالنسبة للصراع العربي الإسرائيلي الذي يشكل عائق في وجه كل المساعي، والسياسات المتوسطية المشتركة تجاه الهجرة غير الشرعية ويرجع ذلك بسبب الخلافات بين بعض الدول

الأوروبية المؤيدة للتوارد والإحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، والدول العربية المؤيدة القضية الفلسطينية، وهذا ما يؤكد على فشل السياسات المتوسطية تجاه الظاهرة ما يعني أنها لم تجسّد كلها على أرض الواقع.

كما أن الهجرة غير الشرعية تشكل تحدياً، وحساسية تجاه السياسات الأوروبية الفردية لكونها قضية إجتماعية وسياسية وأمنية في نفس الوقت، إضافة إلى مشكلة الإندماج التي تناولتها بعض الحلول المقترنة من طرف الدول الأوروبية لأن، عملية الإندماج تتزايد بالنسبة للشعوب العربية في أوروبا، إضافة إلى اختلافات في وجهات النظر بالنسبة للدول المتوسطية إتجاه خطورة الظاهرة، وبالتالي ترى الدول الأوروبية أن خطر الظاهرة إليها أكثر بكثير بالنسبة لدول جنوب المتوسط.

الملاهي

الملحق رقم 01: النسب المئوية حول التنمية الإنسانية والفقر والوضعية النقدية لبعض دول شمال إفريقيا وبعض الدول الأوروبية 2003-2008.

الدول	معدل التنمية الإنسانية	معدل الفقر %	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
الجزائر	0.722	21.3	<2	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
	0.753	18.3	<2	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
	0.631	34.5	<2	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
	0.799	15.3	<2	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
	0.582	28.6	<3	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
	0.692	31.5	<2	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
	0.416	20.3	<1	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
فرنسا	0.938	11.4	9.9	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
إسبانيا	0.928	11.6	9.9	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
إيطاليا	0.934	29.9	9.9	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
مالطا	0.867	29.9	9.9	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
البرتغال	0.904	29.9	9.9	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
ألمانيا	0.930	10.3	7.3	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
بلجيكا	0.945	12.4	7.3	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %
المملكة المتحدة	0.939	14.8	15.7	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم بـ %

Source : Hwman Development Deport 2005, »internationalcoopération at a Crossroads : Aid, trade and security in an unequal wird », pp(219-220-227-228).

الملاحق رقم 02: النسب المئوية حول التنمية الإنسانية والفقر والوضعية النقدية لبعض الدول الأفريقية 2003-2008.

الدول	معدل التنمية الإنسانية	معدل الفقر %	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 1 دولار أمريكي في اليوم %	نسبة السكان الذين يعيشون بـ 2 دولار أمريكي في اليوم %
أنغولا	0.445	41.5	//	//
تشاد	0.341	58.8	//	//
بنين	0.431	48.4	//	//
بوركينا فاسو	0.317	64.2	81.0	44.9
الرأس الأخضر	0.721	18.7	//	//
كوت ديفوار	0.420	41.9	38.4	10.8
غامبيا	0.470	44.7	82.9	59.3
غانا	0.520	35.1	78.5	44.8
غينيا	0.466	//	//	//
غينيا-بيساو	0.348	48.2	//	//
مالي	0.333	60.3	90.6	72.3
موريتانيا	0.477	40.5	63.1	25.9
نيجر	0.281	64.4	85.3	61.4
نيجيريا	0.453	38.8	90.8	70.2
سنغال	0.458	44.2	67.8	26.3
سيراليون	0.298	54.9	74.5	57.0
توغو	0.512	39.5	//	//

Source :Hwman Development Deport 2005, »intemationalcoopération at a Crossroads : Aid, trade and security in an unequal wird », pp(219-220-227-228).

الملحق رقم 03: يبين طبيعة التهديدات الناتجة من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

الهدف	القيم الأساسية	طبيعة التهديدات	القيم المهددة
- الفرد (الإنسان)	<p>- التحرر من الخوف.</p> <p>- التحرر من العوز.</p>	<ul style="list-style-type: none"> * السياسة: القمع، التعذيب، الاختطاف، حقوق الإنسان. * الاقتصادية: الفقر، التشرد. * الغذاء: الجوع. * الشخصية: - العنف الجسدي، الجريمة. * المجتمع: القمع التفكك، التمييز . * البيئة: التلوث ، الكوارث الطبيعية. * الصحة: الأوبئة. * الأمراض: عدم الكفاية الصحية . 	- الدولة

Source : Ramesh thakum.human security regimes.paper prepared for the work shop on Human security.university of queen shand.Brisbane.Australia 3-4 september 1998.p16.
www.gdrc.org/sustdev/husec/comparisons.pdf.

الملحق رقم 04: يبين الهجرة العمالية الجزائرية نحو أوروبا خلال (1963-1971)

تونس	المغرب	الجزائر	الدولة
1965	1963	1968	ألمانيا الغربية
1970			النمسا
1969	1964	1970	بلجيكا
	1996		اسبانيا
1963	1963		فرنسا
	1993		إيطاليا
1971	1969		هولندا

المصدر: بيلاري، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، يوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 129.

الملحق رقم: 05.

سياسات الهجرة: استراتيجيات حكومات دول البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بالهجرة

<p>وضع اتفاقيات ثنائية لإدارة أفضل لهجرة العمل وتعزيز الروابط مع جزائري المهاجر.</p> <p>حشد الكفاءات والقدرات. حماية الجالية الجزائرية في الخارج.</p>	الجزائر
<p>إعداد سياسات وخطط عمل لتسهيل وتشجيع خطط هجرة ناجحة؛ مساعدة الجالية المصرية في الخارج وتشجيعهم على تأسيس رابطات؛ توفير المادة الثقافية والإعلامية للجالية في الخارج للحفاظ على الروابط مع بلد المنشأ؛ الاستفادة من الإمكانيات البشرية في الخارج في مجال التنمية والتكنولوجيا؛ تشجيع التحويلات؛ إنشاء قاعدة بيانات عن المصريين في الخارج وعن سوق الهجرة وعن تشريع الهجرة في دول المقصد؛ القيام بوضع اتفاقيات ثنائية لإدارة هجرة العمل.</p>	مصر
<p>تسهيل هجرة ناجحة؛ إنشاء وتعزيز العلاقات بين إسرائيل والمهاجر؛ وضع اتفاقيات ثنائية بشأن الهجرة الاقتصادية.</p>	إسرائيل
<p>تسهيل هجرة أردنية ناجحة؛ وضع سياسات تهدف إلى تأمين الضمان الاجتماعي، الصحة وحماية الحقوق الإنسانية للأردنيين المهاجرين؛ وضع اتفاقيات ثنائية تنظم هجرة العمل؛ إنشاء الروابط مع أردنيي المهاجر وتشجيع التحويلات؛ إعداد سياسات العودة.</p>	الأردن

<p>تشجيع وتعزيز الروابط مع لبانيّ المهاجر؛ توطيد الصلات السلمية بين مختلف الجماعات الطائفية اللبنانيّة، المقيمة في الخارج من خلال سياسة للوفاق؛ تشجيع اللبنانيّين في الخارج على تكوين رابطات؛ الاستفادة من الإمكانيات البشرية في الخارج في مجال التنمية والتكنولوجيا؛ تشجيع التحويلات؛ تشجيع اللبنانيّين على العودة بانتظام إلى البلاد.</p>	<p>لبنان</p>
<p>تطوير سياسات لهجرة ناجحة؛ تعزيز العلاقات بين المغاربة والمهاجر؛ إقامة رابطات وإنشاء مؤسسات لتعزيز العلاقات السياسيّة والثقافيّة مع المهاجر؛ النظر في خطط العمل فيما يتعلّق بالاندماج الاجتماعي - الاقتصادي، الثقافي والسياسي؛ النظر في شراكات إقليمية ودولية يكون فيها المهاجرون المغاربيون جزءاً أصليّاً؛ توثيق اتفاقيات ثنائية بشأن الهجرة الاقتصاديّة.</p>	<p>المغرب</p>
<p>وضع سياسات بشأن الهجرة السوريّة. ترسيخ العلاقات مع المهاجر. تشجيع التحويلات؛ الاستفادة من إمكانات السوريّين في الخارج في مجال التنمية والتكنولوجيا.</p>	<p>سوريا</p>

المصدر : بيلاري، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، بوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 123.

الملحق رقم 06.

توزيع المهاجرين المنحدرين من دول البحر الأبيض المتوسط،
حسب منطقة الإقامة، تعدادات 2008.

المجموع	باقي دول العالم	الدول العربية	الاتحاد الأوروبي إحصائيات دول الاستقبال	
				دول المنشأ
908204	23491	72887	811826	الجزائر
2487234	381400	1928160	177674	مصر
47750	غير محدد	غير محدد	47750	إسرائيل
100137	غير محدد	غير محدد	100137	سوريا
4195	غير محدد	غير محدد	4195	الأراضي الفلسطينية
536373	28715	142655	365003	تونس

المصدر : بيلاربي، كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي،
بوروميد للهجرة 2، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ص 215.

الملاحق رقم 07: مناطق مقصد المهاجرين حول العالم. "أ" احصائيات 2005.

السكان المهاجرين	مناطق المقصد
1101253	فرنسا
76795	الدول العربية
45791	اسبانيا
30000	كندا
19095	بلجيكا
18000	ال و م أ
17641	المانيا
14152	المملكة المتحدة
13000	ايطاليا
10000	الدول الاسكندنافية
7341	هولندا
1377433	المجموع

المصدر: - هجرة العبور عبر المتوسط: نحو حوار فاعل ربط جماعات المهاجرين في الخارج تحقيقاً للمزيد من التطور ، جردة بإمكانيات المؤسسات وممارساتها، مشروع مشترك بين المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة والمنظمة الدولية للهجرة، ص 44.

الملحق رقم 08: مناطق مقصد المهاجرين حول العالم."ب". احصائيات 2007.

السكان المهاجرين	مناطق المقصد
162663	الدول العربية
104619	أوروبا
103271	أميركا الشمالية
41462	أستراليا
36716	افريقيا
14682	أميركا الجنوبية/الوسطى
2605	مناطق أخرى
466019	المجموع

المصدر: هجرة العبور عبر المتوسط: نحو حوار فاعل ربط جماعات المهاجرين في الخارج تحقيقاً للمزيد من التطور، مشروع مشترك بين المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة والمنظمة الدولية للهجرة، ص .155

الملاحق رقم 09: يبين عدد القضايا المسجلة للهجرة غير الشرعية

(جهاز الدرك الوطني الجزائري)

الفترات	القضايا المسجلة	الموقوفين	الإيداع	الطرد
2007	207	423	287	136
2008	216	486	257	229
2009	201	436	223	213
2010	441	362	139	223
2011	339	421	156	265
2012	384	598	292	306
2013	285	643	452	191
2014	282	758	454	303
2015	239	461	284	177
المجموع	2394	4588	2544	2044

المصدر: جهاز الدرك الوطني الجزائري (المجموعة الولاية للدرك الوطني بتلمسان)

الملحق رقم 10.

المستوى الدراسي للمهاجرين غير الشرعيين الوافدين برا:

الفترة	بدون مستوى	ابتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي
2007	250	150	10	03	10
2008	286	195	03	01	00
2009	250	136	27	13	10
2010	162	209	120	22	11
2011	301	40	28	45	07
2012	297	149	80	64	08
2013	187	204	150	89	13
2014	133	350	203	68	20
2015	124	44	22	79	15
المجموع	1990	1477	643	384	94

المصدر: جهاز الدرك الوطني الجزائري (المجموعة الولاية للدرك الوطني بتلمسان)

الملاحق رقم 11.

أعمار المهاجرين غير الشرعيين الوافدين بـ

الفترة	18 -	30 - 18	40 - 30	40 +
2007	40	240	106	37
2008	36	231	185	34
2009	15	208	108	105
2010	25	227	60	50
2011	32	276	103	61
2012	32	280	243	43
2013	29	287	299	27
2014	53	459	201	35
2015	42	295	96	28
المجموع	304	2503	1401	380

المصدر : جهاز الدرك الوطني الجزائري (المجموعة الولاية للدرك الوطني بتلمسان)

الملاحق رقم 13.

عدد المهاجرين الإفريقيين المتورطين في جرائم التزوير والتزييف والإحتيال خلال السنوات

2006، 2005، 2004.

سنة 2006		سنة 2005		سنة 2004		الجنسية
2	1	2	1	2	1	
141	337	126	249	147	389	مالي
12	42	43	48	17	64	كاميرون
12	42	43	48	00	31	غينيا
15	138	23	127	08	43	النيجر
44	106	05	12	03	08	سنغال
44	106	05	12	01	11	بنين
00	27	02	42	01	33	غانا
00	27	02	42	03	17	كوت ديفوار
00	27	06	18	03	17	تونس
00	27	02	17	03	17	المغرب الأقصى
00	27	01	01	03	17	جنسيات أخرى
31	160	21	68	19	83	المجموع
243	750	229	582	194	679	

- جهاز الامن الوطني مديرية القضايا الجنائية للشرطة الجزائرية:موقع المديرية العامة للأمن الوطني، متوفّر على الرابط التالي : <http://www.DGSN.dz/Recherche-ar.php>

الملحق رقم 14 :


موقع الأفراد المهاجرين غير الشرعيين المنخرطين في الجريمة المنظمة
من جنسيات بعض دول حوض المتوسط

الدولة	الاتجار الأسلحة	الاتجار بالمخدرات	جريمة تزوير الوثائق	جريمة الاتجار بالبشر	جريمة تبييض الأموال
إسبانيا	إيطاليين/ مغاربة/ جنوب إفريقيا	ماليين/ نيجيريين/ كوت ديفوار	مغاربة/تونسيين / جزائريين	مغاربة/.....	إيطاليين/ فرنسيين/ مغاربة/ ماليين/نيجيريين
فرنسا	نيجيريين/أتراك/	مغاربة/جزائريين/ سراليون/تونسيين	مغاربة/نيجيريين/ ن/ سيراليون/ماليين	جزائريين/مصريين/ مغاربة/سنغال	مصريين/غاربة/ تونسيين/نيجيريين ن
إيطاليا	سنغاليين/إيفواريين	/نيجيريين/إيفواريين ن	/نيجيريين/تونسيين	/ليبيين/تونسيين	مصريين/ تونسيين/ليبيين

Source : Ramon macia Gomez, fabrice Rizzoli, simonpeverelli « Rapport de Recherche :criminilité et immigration », omicron/36 N°spécial :12.Avril1997,pp(4-7).

الملحق رقم 15:

تبين تحركات المهاجرين غير الشرعيين من الساحل الافريقي
مرورا بدول شمال افريقيا نحو اوروبا



Source : Dialogue sur la migration de transit en Méditerranée
www.unodc.org/documents/toc/Reports/TOCTAWestAfrica/West_Africa_TOC_MIGRANTS_Files.pdf.

الملحق رقم 16:

تبين طرق الهجرة الافريقية والمتوسطية غير الشرعية في الحوض المتوسطي.




المصدر: mtm.frontex

الملاحق رقم 17 :

تبين أهم الطرق الرئيسية والوجهات التي يسلكها السياح في العالم.

Les principaux flux touristiques internationaux




المصدر:

Géographie Les lieux de commandement, page : 242. sur le site : www.academie-en-ligne.fr/.../4/.../AL4GH41TEWB011


الملحق رقم 18

Document 5 : carte des flux de réfugiés



المصدر : http://cartographie.sciences-po.fr/cartotheque/04web_Refugies_BAT.jpg

الملحق رقم 19



قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

أولاً: الكتب.

أ. باللغة العربية:

1. أبوالوفا، أحمد.الحماية الدولية لحقوق الإنسان.ط2. القاهرة: دار النهضة العربية، 2005.
2. أدبية، محمد صالح عبد الله.الجريمة المنظمة دراسة قانونية مقارنة، السليمانية: مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، 2009.
3. افirth، أُس بي. نظرية الهجرة، الديمغرافيا، 1966.
4. الأصفر، اللحامأحمد عبد العزيز.الاتجار بالبشر والهجرة غير المشروعة، الماهية والأنماط والممارسات، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.
5. الجابري، محمد عابد. وحدة المغرب العربي، تونس: مطبع الجامعة، 1978.
6. الجاسور، ناظم عبد الواحد.موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط1، لبنان، دار النهضة العربية، دت ن.
7. الجنبي، علي بن فايز.الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.
8. الحرثة، أمجد سعود قطيفان.جريمة غسيل الأموال: دراسة مقارنة، ط1، عمان، دار الثقافة، 2006.
9. الرشدان، عبد الفتاح. العرب والجامعة الأوروبية في عالم متغير، ط1، أبوظبي: مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، 1998.

10. السراني، عبدالله سعود. العلاقة بين الهجرة غير المشروعة و جريمة تهريب البشر والإتجار بهم، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط 1 ، 2010.
11. الشهاوي، طارق عبد الحميد.الهجرة الغير شرعية رؤيا مستقبلية، ط 1، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2009.
12. الشيشني ،عزت.المعاهدات والصكوك الدولية الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010.
13. العوجي، مصطفى.الأمن الاجتماعي، بيروت: مؤسسة نوفل، 1983.
14. آل عيون، عبد الله.نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث، دراسة تحليلية وتطبيقية، 1985.
15. القصبي، غازي عبد الرحمن.العلومة والهوية الوطنية، مكتبة العبيكان، د ط، الرياض ، 2002.
16. الكساندرو، مونسوري.الحروب والهجرات: الشبكات والاستراتيجيات الاقتصادية للشعب الهزارة في أفغانستان، إصدارات معهد فوشاتا للانثروبولوجيا، باريس: دار العلوم للإنسان، 2004.
17. بخوش، مصطفى. حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، دراسات في الرهانات والأهداف، القاهرة:دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006.
18. بن عنتر، عبد النور.البعد المتوسطي للامن الجزائري: الجزائر أوروبا والحلف الأطلسي، الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005.
19. بيليس، جون. وسميث، ستيف.علومة السياسة العالمية، ترجمة:مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة، دبي: مركز الخليج للأبحاث 2004.
20. حسن، خليل. قضايا دولية معاصرة، ط 1، بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007.
21. حمودة، منتصر سعيد.الإرهاب الدولي، جوانبه القانونية ووسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقه الإسلامي، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006.

22. حوات، محمد علي. مفهوم الشرق أوسطية وتأثيرها على الأمن القومي العربي، القاهرة: مكتبة مدبولي ،2002.
23. حيون، محمد طارق. الهجرة السرية وصحافة الضفتين. ط1. تطوان: منشورات لجنة الإعلام، 2005
24. دربال، عبد القادر."الهجرة الدولية، البطالة والتنمية المستدامة"، الجزائر: جامعة وهران.
25. دردار، فتحي.الإدمان: التدخين- الخمر- المخدرات، ط1، الجزائر: الإنقاذ للتصنيف، 2005.
26. ساركي، ماتيوأندري. نجاء سميك، دراسة حول الهجرة واللجوء في بلدان المغرب العربي، الدنمارك: الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان،2010.
27. شibli، لخمسي.الأمن الدولي والعلاقات بين منظمة حلف الشمال الأطلسي والدول العربية، فترة ما بعد الحرب الباردة (1991-2008)، ط1، الجيزة: المكتبة المصرية، للنشر والتوزيع،2010.
28. شلبي، محمد.الأمن في ظل التحولات الدولية الراهنة في الدولة الوطنية والتحولات الدولية الراهنة، الجزائر: جامعة الجزائر، منشورات العلوم السياسية والإعلام، 2004.
29. ت، عبد الكريم.قانون العقوبات مدعما بقرارات المحكمة العليا، الجزائر: دار الجزيرة للنشر والتوزيع، 2010.
30. صالح، نبيه.جريمة غسيل الأموال، في ضوء الإجراء المنظم والمخاطر المترتبة عليها، منشأة المعارف، 2006.
31. عبد العال، محمد عبد اللطيف. جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها في القانون المصري، القاهرة: دار النهضة، 2003.

32. عبد العزيز، أحمد. آخرون: مكافحة الهجرة غير المشروعية، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010.
33. عبد الكافي، إسماعيل عبد الفتاح. الإرهاب ومحاربته في العالم المعاصر، د.م.ن، وزارة الإعلام، ط 1، د.ت.ن.
34. عواد، رياض. هجرة العقول، سوريا: دار الملتقى للطباعة والنشر: 1995.
35. عودة، جهاد. النظام الدولي: نظريات وإشكاليات، الجزائر، دار الهدى للنشر والتوزيع، 2000.
36. عيد، محمد فتحي. الإجرام المصادر، د.م.ن، د.ت.ن.
37. عيد، محمد فتحي. التجارب الدولية في مكافحة الهجرة الغير المشروعية، ط 1، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010.
38. قمر، عصام توفيق. عبير عبد المنعم فيصل، سحر فتح مبروك، المشكلات الاجتماعية المعاصرة، ط 1، عمان: دار الفكر، 2008.
39. مرسي، مصطفى عبد العزيز. تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا على صورة المغترب العربي، القاهرة: المركز الاستشاري المصري لدراسات الهجرة ، 2007.
40. مصباح، زايد عبد الله. السياسة الدولية بين النظرية والتطبيق والممارسة ، ليبيا: دار الرواد، 2008.
41. ميشيل، بي أي تورادو. هجرة العمل والبطالة المدنية في الدول الأقل تقدما، المراجعة الاقتصادية الأمريكية 1969.
42. هاريبيزون، سارة. هيكل الأسرة شأن إنفاذ قرار الهجرة في عملية صنع قرار الهجرة، مناهج متعددة الاختصاصات للدراسات على المستويات البسيطة في الدول النامية والمتقدمة، نيويورك: مطبع بيرجمان 1981.

ب. باللغة الأجنبية:

1. Ali boniRobert, « European Union Security : prections and policies towards the Mediterranean ,security into lomingmillenvieun », New york, stategic studies institute, 1999.
2. Armed. Berman and Aimless :Armed groups, Guns, and Human securitu in Ecowas Region, Geneva :A Small arms survey publication ,2005.
3. Barou Jacques,HOMMES & MIGRATIONS, L'HÉRITAGE COLONIAL UN TROU DE MÉMOIRE, Migrations et travaux forcés en Afrique subsaharienne à l'époque coloniale,N° 1228 – Novembre - décembre 2000.
4. Buzan Barry, people state and fear,the national security problem in international relation London: Wheat sheaf, 1983.
5. Buzan Barry, people state and fear, an ajenda for intenational security in the post-col Wan Eva.2ed Bouederlynnerienner publishens.1991.
6. Chaléard - Blanc . Marie-Claude, histoire de l'immigration, Édition de la Découverte .Paris .2001 .
7. Chériqui Hayéte, la politique méditerranée de la france: entre diplomatie collective et leaderchip, paris:editionl'harmattan,1997.
8. D.lipschutz Ronnie, « On security » in on security ,ed, Ronmé D, lipschutz, new york : colomlia 2 university press.1998.
9. Guyomar Matias, « la politique d'immigration française de Pui 1945 » ,in :philippe, dewitte, Immigration et intégration, paris XIII, editions la découverte,1999.
10. Khadra Bichara, l'Europe et la méditerranée :géopolitique de la proximité ,paris :l'harmattan-academia,1997.
11. Lanier Pierre, les nouveaux visage de l'immigration, lyon,chromique sociale, 1991.
12. Le quir Yves, Histiore des étrangers et de l'inmmigration en France immpimé en France, paris.

13. Les propositions des candidats à l'élection présidentielle sur l'immigration”, in:Annuaire de l'Afrique du nord, paris: CNR séditions, 1997.
14. Mappa Scezia (sous direction), la coopération internationale face au libéralisme (paris : édition Karthala,2003).
15. Massey.Douglass s. In macelo M suavez Orozco, the New immigration an intesasciplinary Deader, new york , Raut le dje,2005.
16. Rygiel Philippe, Le Temps des migrations blanches ; Migrer en occident, du milieu du XIXe siècle au milieu du XXe siècle, Éditions Publibook, PARIS – France.
17. Schmid Dorothée, le partenariat, une méthode européenne de démocratisation en méditerranée ?politique étrangère, paris : Armond colin, mars2006.
18. Sotaffenangendt,”la politique migratoire de l'Allemagne en perspective”, analyses et documents, Bureau de paris: 41Bit, Boulevard de la toir-mauboug,2008.
19. Waltz. Kenneth N, theory of international politics, new york, MC GR-HiLL,1979.

ثانياً: الموسوعات والقواميس.

أ. باللغة العربية:

1. موسوعة الشباب السياسية، محمد سعيد قدرى، مفهوم الأمن، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2000.
2. موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ناظم عبد الواحد الجاسور، ط 1، لبنان، دار النهضة العربية.

ب. باللغة الأجنبية:

1. Le petit larousse grand format, illustré 2015, France édition le petite la rousse.

ثالثاً: المقالات والدوريات.

أ. باللغة العربية:

2. أبراش إبراهيم ، في عصر العولمة تتعدد تساؤلات عصر النهضة، العرب وتحديات عصر العولمة، مجلة المستقبل العربي، العدد :337، مارس2007.
3. أبوالعينينمحمد، العلاقات الأوروبية الإفريقية بعد انتهاء الحرب الباردة، مجلة السياسة الدولية، عدد 140 ، أبريل2000.
4. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ل报ير التنمية البشرية 2009 " التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري، والتنمية، ترجمة: أمل الترزي، القاهرة: مركز معلومات الشرق الأوسط، 2009.
5. الجريمة المنظمة، مجلة الشرطة الجزائرية، العدد5، جويلية1995.
6. التميمي محمد رضا ، "الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 04، جامعة العربي بن مهيدى، أم البوachi: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011.
7. الرياحي منير ، المفهوم القانوني لجريمة الإبحار خلسة، دورة دراسية حول الإبحار ،المعهد الأعلى للقضاء، 2000.
8. الرواشدة، زياد زهير أحمد. تزوير جوازات السفر ووسائل حمايتها، مجلة الأمن والحياة، العدد314 الرياض، أوت2008

9. الزيدي مفيد ، أزمة إنسان أم أزمة أمة: هجرة العرب نحو الغرب، مجلة العرب الأسبوعي، العدد: 6، سنة 2010.
10. العربي منور ، وزراء الداخلية لمجموعة 5+5 بالرباط (ترجمة مبدأ المسؤولية المشتركة على أرض الواقع)، الجيش: المؤسسة المنشورات العسكرية، ع. 507، أكتوبر 2005.
11. النويسي الحافظ ، أزمة الدولة ما بعد الاستعمار في أفريقيا: حالة الدولة الفاشلة (نموذج مالي)، مجلة المستقبل العربي، جامعة محمد الخامس، الرباط.
12. آيت عميرات مليكة، مبادرة 5+5، تقدم ملموس، الجيش: مؤسسة المنشورات العسكرية، ع. 522، جانفي 2007.
13. إيسكوفيلكلاري وآخرون، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين في المنطقة الأورومتوسطية، الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان، كوبنهاجن.
14. بشير، هشام. "الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا: أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها"، السياسة الدولية، العدد: 179، جانفي 2010.
15. بطرس، غالى بطرس. "مكافحة الفقر في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"، مجلة السياسة الدولية ، العدد: 119، جانفي 1995.
16. بولعراس، بوعلام. جبالة، فريد. "الجريمة المنظمة: الوجه الآخر للإرهاب الدولي" ، العدد: 471 مجلة الجيش، العدد: 471، أكتوبر 2002.
17. جاكلين، بها. ومونيت، زارد. التقرير ما بين التهريب والاتجار بالبشر" ، نشرة الهجرة السرية، العدد 25، 2006.
18. جيلالي، عبد الرزاق. بلعاذى، إبراهيم. الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة والاستقطاب الحزبي" ، مجلة المستقبل العربي، العدد: 314، أبريل 2005.

19. حسين، سوسن. الاتجار بالبشر الوجه القبيح للهجرة العالمية، لقاء مع: بروستون ما كينلي، مدير عام منظمة الهجرة العالمية، السياسة الدولية، العدد: 165، جويلية 2006.
20. حمدوش، رياض. منظمة العفو الدولية، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
21. دايفيز، روشنيل. وأخرون، "الجندري والتجنيد والحماية وال الحرب في سوريا"، الأزمة السورية والتهجير والحماية، نشرة الهجرة القسرية: العدد 47، سبتمبر 2014.
22. دليو، فضيل. علي، غريب. وأخرون، الهجرة والعنصرية في الصحفة الأوربية، مخبر علم الاجتماع، 2003.
23. شلبي مغاري ، "الأبعاد الاقتصادية لهجرة العمالة" ، مجلة السياسة الدولية، العدد 165، يوليو 2006.
24. صايغ، عبد المالك. "مكافحة الهجرة غير الشرعية": نظرية على القانون 01/09 المتضمن تعديل قانون العقوبات، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، العدد 01، جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية-، كلية الحقوق والعلوم السياسية. 2011.
25. صندوق الأمم المتحدة للسكان، الأمم المتحدة نيويورك، مجلة القضايا السكانية، 1996.
26. عبد الناصر، وليد محمود. التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وستدان التطرف، مجلة السياسة الدولية، العدد: 124، أبريل 1996.
27. علو، أحمد. الهجرة غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة، بيروت: لبنان، مجلة الجيش، العدد 289، جويلية 2009.
28. غربي، محمد. من أجل مفهوم جديد لنظرية الدفاع والأمن: حالة منطقة البحر الأبيض المتوسط، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد :01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، ماي 2009.

29. فيريو والدز، بينيتا. فهم حقوق الإنسان، دليل عن تعليم حقوق الإنسان، شبكة الأمان البشري، فيينا، وزارة الخارجية النمسا والمركز الأوروبي للتدريب والبحث في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية، 2000.
30. قوبى، سامية. الخطوات الأولى للتعاون، الجيش، الجزائر، مؤسسة المنشورات العسكرية، ع-540، 20 جويلية 2008.
31. كونسورتيوم، بيلاربى. الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، يوروميد للهجرة 2، بدعم من المفوضية الأوروبية.
32. لعطاوى، عزيزى. قضية العدد قوارب الموت، مجلة الأمن والحياة ، العدد 384.
33. محمد،أحمد طه. "قضايا إفريقيا والنظام العالمي الجديد"، مجلة السياسة الدولية، العدد:113، جويلية 1993.
34. محمد عادل، عبد الجود. بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر، شؤون دولية، دبي: مجلة الأمن والحياة، ع309، فبراير 2008.
35. وناندوسيغونا، هاين دى هاس. "الهجرة والثورة"، شمال إفريقيا والتهجير في عامي 2011 - 2012، نشرة الهجرة القسرية: العدد 39، سبتمبر 2013.

بـ. باللغة الأجنبية:

1. Abdallah, Mogniss H. « Allemagne : Bilan de la politique d'immigration de helmutKohe » revue : Hommes et migrations, N°1216, nov-dec1998.
2. Bossard André, la criminalité internationale 1ereedotion, presse universitaire de France, 1988.
3. Bureau internationale du travail, une approche équitable, pour les travailleur dans une économie mondialisée, conférence internationale de BIT 92ème session, rapport N° 6, Genève, 2004.
4. Source :Hwman Development Deport 2005, »intemationalcoopération at a Crossroads : Aid, trade and security in an unequal wird ».

5. Bentrand Gilles, »Ordre international, ordre mondial, ordu global », la Revue international et stratégique,N°54, ete2004.
6. Battistela Dario, théorie des Relations internationals , paris, press de science politique.2003.
7. Barou Jacques, Europe, terre d'immigration, Flux migratoires et intégration, Collection « Trans Europe », Presses universitaires de Grenoble, France.
8. Ben achor Souhayma, monia ben jemia, révolution tunisienne et migration clandestine vers Europe: réaction européenne et tunisiennes, robert schuman centre for Advanced studies, europeanuniversityinstitute, carim notes d'analise et de synthèse, 2011/65.
9. Cartapanis, André. Les États défaillants : défis politiques, enjeux économiques..., Cercle des économistes.
- 10.Coslovi Lorenzo, MIGRATION DE TRANSIT AU MAGHREB . LE CAS DU MAROC, (CeSPI, Roma) pdf.
- 11.De Haas, Hein. Migrations Transsahariennes vers l'Afrique du Nord et l'UE: Origines Historiques et Tendances Actuelles, migration policyinstitute ; 01 november 2006.
- 12.Claire, Rodier. « frontex,l'agence tout Risque », plein droit, 2010/4n°87.
- 13.Delmotte, Gilles. « l'immigration nord-africaine : un erjeau politique espagnole ? »,revue :Herodote,N°94,3eme trimestre 1999.
- 14.Didie, Bigo. « chapite11-le visa Schengen et le recours à la Biométrive » in xaviercrettiez, du papier a la Biométrie :idetifer les individus presses de science po « Académique »,2006.
- 15.Engbersen, Godfried. « sans papiers :les stratégies de séjour des immigrés clardestins », reuw :Actes de la recherche en science sociales ,N°129.Septembre 1999.

- 16.Fernaudez Gil, Anas .” la gestion des frontières extérieures de l’union européenne” regards croisés sur l’économie, 2010/2 N°8.
- 17.Hibou, Béatrice. ”L’Our enture au maroc: dissidence économique et central politique”, les études du ceri, N°15, 1996.
- 18.Human development Report 1994 « international cooperation at a crossroads : aid trade and security in an unequal world.
- 19.Idil, Atak. la cooperation, policière pour la lute contre la migration irrégulière au sein de l’union européenne, revue General de droit, 2006 N°36.
- 20.La sécurité humaine, Presse de la fondation national des science politique, France, 2003.
- 21.Maghari, Mohamed .”maroc:dimension démographique des migration”,in: Philippe fragues, migrations méditerrané émues, rapport 2005.
- 22.Mével, Jean pierre .Illégal immigration : qui se contraire à la loi : C F, dictionnaire hachette, édition illustrée, 2007, p 799 : ouilliate : défendu par la loi ou par la morale, p 800 ; ou clandestine, ine 1- qui se fait en cachette. 2- qui vit marge de la société en situation illégale.
- 23.Meilaender,Petrec. »Toward a theory of migration », pal grave, fist edition 2001, USA.
- 24.Natalia, Ollus. « protocol against the smuggling of migrants by land, air and sea, supplementing the united nations convention against transnational organized crime :a tool for criminal justice person », Resource material serie,N°62,Tokyo, february 2004.
- 25.Nicolas florquin and stéphanie Pézars, « insurgency, disarmament , and insecurity in Northern Mali, 1990-2004 »in :nicolas floquin and eric G.
- 26.Observatoire géopolitique des drogues, Etat des drogues, drogues des Etats, Editions Hachette,1994.

- 27.Sassen, Sasika. « les migrationne surgissent pas dunéant pas du néant »,Revue : manière de voir, N°62,mars-avril2002.
- 28.Service Des études Juridiques UE, « expulsion des étrangersen situation irrégulière »,études de législation comparée,N°162,Avril2006.
- 29.Simon, Julien.”irregular Transit migration in the mediterranean. facts, figures, and science socials,N°129,sep1999.
- 30.Yves pélicier et Guy thuillier, la drogue, paris, presse universitaire de France.

رابعا: الوثائق القانونية.

أ. باللغة العربية:

1. الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد:64، اتفاقيات دولية، أمر رقم 211/166 المؤرخ في 21 جويلية 1966 الموافق 10 ربيع الأول في 1986 هـ (المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر).
2. الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، الصادرة في 08 مارس2009، المعدلة والمتتمة لقانون العقوبات .01/09.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، العدد69، صادرة بتاريخ 12 نوفمبر2003.
4. الجريدة الرسمية المغربية: عدد 5160 - قانون رقم 02-03 يتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير المشروعة الصادر تنفيذه ظهير شريف رقم 196-1.03 يوم: 11نوفمبر2003.

5. قانون رقم 05/98 مؤرخ في 1 ربیع الأول 1419 الموافق 25 جوان 1998، يعدل ويتم الأمر 60/76 المؤرخ في 29 شوال 1396 الموافق لـ 23 أكتوبر 1976 المتضمن القانون البحري، الصادرة في: 1998/06/27.

ب. باللغة الأجنبية:

1. Loi N°2006-911 du 24 juillet 2006 relative à l'immigration et à l'intégration journal officiel de la république française du 25-07-2006
2. Loi : N°81-973du 29 octobre 1981.JORF du 30/10/1981.
3. Loi : N°86-1025 du 09 September 1986 .JORF du 12/09/1986.

خامساً: الرسائل والمذكرات الجامعية.

أ. باللغة العربية:

1. القحطاني، خالد بن مبارك القربي."التعاون الأمني الدولي ودوره في مواجهة الجريمة المنظمة الغير الوطنية"، رسالة دكتوراه في الفلسفة في العلوم الأمنية، قسم العلوم الشرطية، جامعة نايف للعلوم الأمنية الرياض، السنة الدراسية: 2007-2008.
2. بركان، فايزه."آليات التصدي للهجرة غير الشرعية"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية، 2011-2012.
3. بلعيد، سميرة."النزاعات الإثنية في إفريقيا وتأثيرها على مسار الديمقراطية فيها جمهورية الكونغو الديمقراطية نموذجاً"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، فرع: الديمقراطية والرشاد، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.

4. بن زيوش، غالية."الهجرة والتعاون المتوسطي منذ منتصف السبعينات"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2005.
5. بوحامد، علي. "دور عامل التهديدات الأمنية في تطور العملية التكاملية: دراسة حالة مجلس التعاون الخليجي العربي"، مذكرة ماجستير، جامعة بسكرة، محمد خضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2000.
6. ختو، فايز، "البعد الأمني للهجرة الغير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية: 1995-2010"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2011.
7. رتبية، برد."الحوار الأوروبي-متوسطي من برشلونة إلى منتدى 5+5"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، السنة الامامية، 2008-2009.
8. زقاغ، عادل."النقاش الرابع بين المقارب النظرية للعلاقات الدولية"، أطروحة الدكتوراه في العلوم السياسية، باتنة، جامعة الحاج لخضر، 2009.
9. ساعد، رشيد."واقع الهجرة الغير شرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني"، مذكرة ماجستير منشورة في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة محمد خضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، سنة 2012.
10. صادق حسن، محمد حسين."الهجرة الخارجية وأثارها على البناء الظيفي"، دراسة ميدانية على فريقي خرام والعياشا بمحافظة قنا، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة جنوب الوادي، سنة 1998.
11. صايisch، عبد المالك."مكافحة تهريب المهاجرين السريين"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم القانونية، جامعة مولود معمر تizi وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، -السنة الجامعية، 2013-2014.

12. عبد الرحمن واصل، سامي جاد."إرهاب الدولة في إطار القانون الدولي العام"، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة عين شمس، القاهرة، 2003.
13. فيلاي، فاطمة."مسار التعاون في حوض المتوسط، الشراكة الأورومغاربية نموذجا"، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، 2008-2009.
14. كردي صالح، ربيع كمال. "الأبعاد الاجتماعية والثقافية لهجرة المغاربيين الريفيين إلى إيطاليا"، دراسة أنثروبولوجية في قرية طوان بمحافظة الفيوم، رسالة دكتوراه منشورة قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، القاهرة، 2005.
15. منال، طويل."التعاون الدولي في مكافحة ظاهرة الهجرة الغير شرعية (افريقيا-أوروبا)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: العلاقات الدولية والسياسات الدولية، جامعة وهران كلية الحقوق.

ب. باللغة الأجنبية:

1. Demoulin, Caroline. Les flux migratoires en Méditerranée, Mémoire de Master 2«Droit Public, spécialité sécurité et défense transméditerranéenne » université de Toulon, Année universitaire 2010-2011.
2. Mushtaq H, Khan. L'échec de l'État dans les pays en développement et les stratégies de réforme institutionnelle State Failure in Developing Countries and Strategies of Institutional Reform, Département d'Economie, SOAS, Université de Londres.

سادسا: المحاضرات والندوات العلمية.

أ. باللغة العربية:

1. الأصفر، أحمد عبد العزيز. الهجرة غير المشروعه الانتشار الأشكال وألأساليب المتبعه،
2. ورقة عمل مقدمة لندوة الهجرة الغير مشروعه، جامعة نايف للعلوم الأمنية.

3. الحوار حول هجرة العبور عبر المتوسط الخريطة التفاعلية حول الهجرة، المؤتمر النهائي للخريطة التفاعلية الخاصة بهجرة العبور عبر المتوسط، برنامج الخريطة التفاعلية الخاصة بهجرة العبور عبر المتوسط: نحو سياسات هجرة هادفة أكثر، بلجيكا: بروكسل، جويلية، 2004.
4. بخوش، مصطفى. التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط" ،في: الملتقى الدولي الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008.
5. برقوق، أمحند. مقياس الاستراتيجية والأمن، محاضرة.
6. بلعيد، منيرة. الديناميكيات الأمنية الجديدة في الإقليم المتوسطي: دور الجزائر الأمني كفاعل في المنطقة" ، في: الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة ، 2008.
7. بن ساسي، إلياس. قريشي، يوسف. المنظومة المالية الأوروبية والتعاون الاقتصادي العربي متطلبات أساسيات لإرساء قواعد الشراكة الأورومتوسطية، الندوة العلمية الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية، الجزائر: 8-9 ماي 2004.
8. ساسي، جمال. مصادر التهديد الجديدة للأمن في المتوسط، ورقة في الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة منتوري قسنطينة، 29-30 أفريل 2008.
9. علاق، جميلة. خيرة، ويقي. مفهوم الأمن بين الطرح التقليدي والطروحات النقدية الجديدة، ورقة مقدمة في: الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط، واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، 29-30 أفريل 2008.
10. عياد، محمد سمير. الهجرة في المجال الأوروبي، العوامل والسياسات، في ملتقى: الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008.
11. غنيم، أحمد فاروق. نظير، جنان. تقرير عن سياسات دول منطقة الإسكوا في مجال الهجرة، الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، الإسكوا، 2010.

12. فرج، السوسي. الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا: الوضع الراهن، ندوة الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا نحوتعاون أوروبي، عربي، تونس: جامعة الدولة العربية، 7-6 ديسمبر 2007.

13. كشوط، عبد الرفيق. " مقاربة الاتحاد الأوروبي للأمن والدفاع و موقف الجزائر منها" ، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي: الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، المنظم من قبل: جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فرع العلوم السياسية، يوم 30-29 أبريل 2008.

14. محمود السرياني، محمد. هجرة قوارب الموت عبر البحر المتوسط بين الشمال والجنوب، ندوة الهجرة غير المشروعة الأنماط الحديثة، جامعة اليرموك الأردن.

15. ناجي، عبد النور. الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي، في الملتقى الدولي: الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008.

بـ. باللغة الأجنبية:

1. Ben salah, Hamida. « immigration clandestine euro-maghrébine », Dialogue 5+5 a tunisi, 4 Décembre2008.
2. Bichara, Khadra. le partenariat euro-méditerranéen: après la conférence de Barcelona ,Paris, l'harmattan,1997.
3. Ramesh, thakum .humain security regimes .paper prepared for the work shap on Humainsecurity .university of qeen shand.Brisbane.Ausrabia3-4 september1998.

سابعاً: المواقع الالكترونية

أ. باللغة العربية:

1. إبراهيم محمد عياش، الهجرة غير الشرعية، الجزائر 02" ، الحوار المتمدن، العدد: 2386، في 27 أوت 2008 ، متوفّر على الرابط التالي:

www.alhewar.org/debat/shou.ant.2013/10/11 :

2. أرشيف الشؤون القانونية بحث في الجريمة المنظمة، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.startimes.com/f.aspx.2014/10/16> :

3. أ.ف.ب، النزاعات في أفريقيا:18 دولة تعاني من حروب أهلية واضطرابات داخلية وانقلابات في الشرق الأوسط، متوفّر على الرابط التالي:

http://classic.aawsat.com/details.asp?section=4&article=280350&issueno=9561#.VHmXi9KG_gw

4. الإتحاد الأوروبي يبحث تعزيز الرد في مواجهة فيروس الإيبولا، متوفّر على الرابط التالي:

[www.afp.com/ar/news.](http://www.afp.com/ar/news)

5. الهجرة الانتقائية تفتح الباب أمام المهاجرين السريين، في الهجرة: متوفّر على الرابط التالي:

http://kanz-redha.blogspot.com/2011/05/blog-post_8384.htm

6. الهجرة السرية.. حلول تنموية أم أمنية؟!، الآف المغامرين ومئات الحوادث المأساوية لا تلقى صدى في دول الاستقبال، في منتدى ستار تايمز ، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.startimes.com/?t=16828857>

7. الهجرة والتنمية في إقليم البحر المتوسط - الحالة الراهنة، المشروع الثالث اليورومتوسطي حول الهجرة، لقاء النظير بالنظير حول الهجرة والتنمية، مدريد.

متوفر على الرابط التالي:

www.euromed-migration.eu/.../121218-19_MDP2P

8. المجلس القومي للمرأة: "العدالة الاجتماعية في مصر الأهداف الواقع"، متوفر على الرابط التالي:

[http://www.ncwgypt.com/index.php/ar/contact.us.](http://www.ncwgypt.com/index.php/ar/contact.us)

9. المصري اليوم: سفير إيطاليا بالقاهرة يؤكد دعم بلاده للمهاجرين المصريين إستثماريا متوفر على الرابط التالي:

[http://m.almasryalyoum.com/neurs/details.](http://m.almasryalyoum.com/neurs/details)

10. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، متوفر على الرابط التالي:

[www.unhcr-arabic.org/pages/4be7cc273f1.hTML.](http://www.unhcr-arabic.org/pages/4be7cc273f1.hTML)

11. المنظمة الدولية للهجرة، التقرير السنوي لسنة 2013 حول: الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2013، سويسرا، 2014، متوفر على الرابط التالي:

File:///c:/Jusers/Mis/Dowloods/MENA-Annual Report 2013-

12. الهجرة السرية في المغرب ، أحلام وماس، متوفر على الرابط التالي:

www.islam web.net/ahajj/anticle/18263/

13. الهجرة المقنة نحو إيطاليا، أرشيف شؤون المغتربين العرب، متوفر على الرابط التالي:

[http://startimes.com/?t.2014/05/11:](http://startimes.com/?t.2014/05/11)

14. أمحند برقوق، الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط، قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية (جامعة الجزائر) والمعهد الدبلوماسي وال العلاقات الدولية (وزارة الخارجية)، متوفّر على الرابط التالي:

<http://berkouk-mhand.yolasite.com>

15. أمحند برقوق، منطق الأمانة في ساحل الأزمات، في: سياسة ، متوفّر على الرابط التالي:

<http://politics-ar.com/ar2/?p=3003#>

16. أوروبا آمنة في عالم أفضل،" الاستراتيجية الأمنية الأوروبية"، تقرير المفوضية الأوروبية للأمن، متوفّر على الرابط التالي:

<Consilium.europa.eu/uedocs/.../031208ESSIIAR.pdf>

17. بروجيكت سنديكيت، فوضى الموارد ومستقبل الصراعات في آسيا، في أزمة الموارد، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.resourcecrisis.com/index.php/future/996-chaos-resources>

18. بن عائشة محمد الأمين، الساحل الإفريقي من ساحل السلام إلى ساحل الأزمات، في الجزائر نيوز، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.djazairnews.info/local/73151-2014-05-21-18-25-57.html>

19. بوعلام غمراسة، "الجزائر تدعو أوروبا إلى مقاربة "واقعية وإنسانية" لملف الهجرة متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.aawsat.com/details.asp ?section>

20. تحولات مفهوم الأمن ... الإنسان أولاً: متوفّر على الرابط: التالي:

[http://www.islamoline.net.](http://www.islamoline.net)

21. تغيرات مديرية 2004، متوفّر على الرابط:

[ar.wikipedia.org/wiki/2004.](ar.wikipedia.org/wiki/2004)

22. تقرير الحلف الأطلسي للتعاون الأمني، "التعاون الأمني مع منطقة البحر الأبيض المتوسط والشرق الأوسط الموسع"، في الناتو، متوفّر على الرابط التالي:

www.nato.int/nato.../20120116_secopmed-arb.pdf

23. جمال لعلمي، تسهيلات فرنسية لحصول الجزائريين على الفيزا، متوفّر على الرابط التالي:

[http://www.echourouk.online.com/ara/?news=8405.](http://www.echourouk.online.com/ara/?news=8405)

24. حسين خليل، نظام الأمن الإقليمي في القانون الدولي العام، متوفّر على الرابط التالي:

[http://www.darkhalil hussien.blogspot.com/01/blog-post-1982.2013/03/06 :](http://www.darkhalil hussien.blogspot.com/01/blog-post-1982.2013/03/06)

25. حسين زكريا، الأمن القومي، متوفّر على الرابط التالي:

www.Khayma.com/almoudaress/takafah/ammkaoumi.htm

26. حسين مجذوب، تداعيات الهجرة السرية المرتبطة بالربيع العربي والانتخابات الرئاسية وراء تهديد ساركوزي بالانسحاب من اتفاقيات شينغن، في القدس العربي، 11/3/2012، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.alqudsalarabi.info/index.asp?fname=data/2012/03/03-11/11qpt942.htm>

27. رأي اليوم: "توقيع سلسلة من اتفاقيات في المغرب لإدماج المهاجرين واللاجئين الجدد" متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.anialyoum.com/?p=113060>.

28. رشيد خشانة، تونس، في: سويس أخبار، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.swissinfo.ch/ara/6330106>

29. سانام ناراجي، إندرليفي، جودي البشر، يساره ماجواير، إطلاع عمل مفاهيم الأمن، السلام ، المحاسبة، المسؤولية، الحقوق، متوفّر على الرابط التالي:

www.siter souces .would Bank.org/intmua.egtogende/ Resauna/ bdf.

30. سليم جلید، الموقف الليبي من الهجرة غير الشرعية، متوفّر على الرابط التالي:

<http://almusallh.ly/index.php/ar/navy/399-vol-41-80>.
<http://almusallh.ly/index.php/ar/navy/399>.

31. سمير فؤاد، "هجرة العقول البشرية وأضرارها الإقتصادية" متوفّر على الرابط التالي:

www.isegs.com/forum/showthread.php?t=795.

32. سميرة بوطالبى، الجزائر محطة استقرار آلاف المهاجرين الأفارقة، أرشيف: شؤون المغتربين العرب، في منتدى ستار تايمز متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.startimes.com/?t=15660377>

33. شبكة الحوار الإعلامية متوفّر على الرابط التالي:

[http://alhiwar.net/showNews?TNd.2014/05/06:](http://alhiwar.net/showNews?TNd.2014/05/06)

34. صالح ط، الجزائر تنتقد بشدة سياسات الهجرة الانتقائية، نشر في المشوار السياسي يوم 05 - 10 - 2013. في جزايress، متوفّر على الرابط التالي:

www.djazairess.com/alseyassi/15567

35. صبري، الحو، شراكة الهجرة بين المغرب وأوروبا الثمن الحقيقي والتداعيات، متوفّر على الرابط التالي:

[http://www.lespress.com/orbites/81326.html.](http://www.lespress.com/orbites/81326.html)

36. ضرورة توخي مقاربة جديدة في مجال الهجرة، متوفّر على الرابط التالي:

[http://www.statimes.com/>.aspx.](http://www.statimes.com/>.aspx)

37. ظاهرة الهجرة السرية، في الجزيرة نت، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/2cf48e73-1235-4fe4-a129-0959666ce690#>

38. عارف غلايفي، الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها ، معهد قوى الأمن الداخلي المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي ، لبنان، 2008، ص14. متوفّر على الرابط التالي:

[www.aim-council.org.](http://www.aim-council.org)

39. عبد العزيز بن صالح الجربوع، دلائل الهجرة، مجلة رسالتي متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.risalaty.com/articles1.php>

40. عبدالله صالح، شعوب في فوضى: الصراع والتعاون في أوروبا الشرقية، في السياسة الدولية "الأهرام الرقمي"، متوفّر على الرابط التالي:

<http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=217834&eid=292#>

41. عثمان حلحول، قراءة في اتفاقية التعاون بين المغرب وإسبانيا في مجال الحد من الهجرة السرية للقاصرين، مجلة الحوار المتمدن، العدد: 2011 يوم: 2007/08/18 متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=106211>

42. عثمان لحياني، الجزائر أبعدت أكثر من خمسة آلاف مهاجر إفريقي خلال 2010، جريدة الخبر، متوفّر على الرابط التالي:

[www.elkhabar.tom./ar/politique/260796/html.](http://www.elkhabar.tom./ar/politique/260796/html)

43. علاج إدمان المخدرات متوفّر على الرابط التالي: www.ar.wiki pedia.org.
44. غربي حمزة، قمسان مصطفى "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة في الدول العربية-مع الإشارة حالة الجزائر"، متوفّر على الرابط التالي:

[http://manifest.univ-ouargla.dz/documents.](http://manifest.univ-ouargla.dz/documents)

45. في بانا بريس: متوفّر على الرابط التالي:

http://www.panapress.com/%_17-lang4-index.html

46. قانون الهجرة الدولي، قائمة بمصطلحات "معجم" الهجرة، ترجمة متوفّر على الرابط التالي:

www.wata.cc/forums/uploaded/48_1163581045.pdf

47. قسم البحوث والدراسات للجزيرة، "الهجرة الغير الشرعية وجدت لها حلا في تونس، في الجزيرة، متوفر على الرابط التالي:

www.aljazeera.net/NR/exesens/446A07B

48. ليبيا وتونس، الإتحاد الأوروبي يكتف دعمه من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، متوفر على الرابط التالي:

<http://WWW.ENPI-INFO.EA/mainmed.php?id=1>.

49. مجلة الحوار المتمدن، ما هي منظمة العفو الدولية؟ ع 206، 2002 متوفر على الرابط التالي:

www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1

50. مجلة عالم التطوع العربي: دراسات حول الهجرة – متوفر على الرابط التالي:

<http://www.arabvolunteering.org/comer>.

51. محمد العجرودي، تشريع جديد لتجريم الهجرة غير الشرعية، في الأهرام، متوفر على الرابط التالي:

<http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=1027322&eid=707>

52. محمد بوسلا، القمة الجزائرية الإيطالية، متوفر على الرابط التالي:

<http://www.djazairess.com/elmassa/33916>.

53. محمد بن مختار الشنقيطي، تفجيرات لندن، مبناها ومعناها، متوفر على الرابط:

<http://www.aljazeera.net/know ledgeate/opiniow/2005/719>.

54. محمد حسونة، عملية تولون، أبعاد ظاهرة الذئاب المفتردة لتنظيم القاعدة في فرنسا، مجلة السياسة الدولية، متوفّر على الرابط التالي:

www.siyassa.org.eg/newsQ/2284.2014/02/16:

55. محمد خلق العجيل، "مفهوم الهجرة وتعريفها"، منتدى الجمعية الجغرافية السورية، متوفّر على الرابط التالي:

www.geosy.com/vb/t858.

56. محمد رضا العبودي، قانون الأجانب بإسبانيا، تعديلات كثيرة وتحديات كبيرة في شبكة - الأندلس الإخبارية، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.andalus press.com/ar/news/12588.RIML2014/03/11>:

57. محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري، أبعادها وعلاقتها بالغربان الاجتماعي، الجزائر، مقال منشور، متوفّر على الرابط:

http://suites_google.com/site/sociioalger.2013/09/21 :

58. محمد طارق حيون، "ارتفاع معدلات زواج المهاجرين المغاربة بالإسبانيات خلال السنوات الأخيرة"، متوفّر على الرابط التالي:

www.maghress.com/alalam/12879.

59. محمد عرب الموسوي، الإرهاب الحرب والسلام، مجلة الحوار المتمدن، متوفّر على الرابط التالي:

www.ahewar.org/dobat/show.art.asp.

60. محمود عرفت، ظاهرة الحروب الأهلية في إفريقيا أسبابها وعواملها، في الراكوبة، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.alrakoba.net/articles-action-show-id-42025.htm>

61. مشكلة الهجرة السرية تؤرق دول المغرب العربي، "مراكب تقل مهاجرين غير شرعيين تصل بصورة شبه يومية إلى السواحل الأوروبية، وسط تحذيرات من تنامي الظاهرة مع حلول الصيف"، في العرب اللندنية، متوفّر على الرابط التالي:

[http://www.alarab.co.uk/?id=1886.](http://www.alarab.co.uk/?id=1886)

62. معجم المعاني، متوفّر على الرابط التالي:

www.almaany.com/ax/dict/ar

63. موسوعة الجزيرة، معايدة شنجن، متوفّر على الرابط التالي:

www.aljazeera.net/encyclopedia/events/2011/8/11

64. موسوعة " الهجرة الغير شرعية ".<http://fr.org/wiki/imigration/clandestinne>.

65. منظمة العفو الدولية، دور منظمة الهجرة الدولية، المجلة الإلكترونية، ع 13، متوفّر على الرابط التالي:

www.amnsitymena.org/ar/magazine/Issue13/IOM/aspx

66. نادية ليتيم، البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا، السياسة الدولية، في: الأهرام الرقمي، متوفّر على الرابط التالي:

<http://digital.ahram.org.eg/Motnw3a.aspx?Serial=409039&archid=12>

67. نداء إستغاثة موجه إلى أوروبا، حقوق الإنسان ومكافحة الهجرة، منظمة العفو الدولية، ط 1، الأمانة العامة المملكة المتحدة، 2012 ، متوفّر على الرابط

ال التالي: amnesty.org

68. نظيف، محمد. أوروبا والحاجة إلى اليد العاملة، الهجرة بين الحاجيات وعوائق الاندماج، في: الجزيرة نت، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera.net/home/print/787157c4-0c60-402b-b997-1784ea612f0c/303c0a8a-16d2-49d0-92d6-4849091f674b>

69. نواره باشويش، "فرنسا تقر تسهيلات جديدة لتشجيع الزواج المختلط" متوفـر على الرابط التالي:

www.echoroukonline.com/ara/articles/213913.html

70. وزارة العدل الليبية: متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.aladel.gov.ly/main/modules/>

71. وكالة الأنباء السعودية متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.spa.gov.sa>

72. وكالة فرونتكس، متوفّر على الرابط التالي:

www.marefa.org/index.php/

73. نسيمة عجاجنـشـرـ: الجزائـرـ وإـسـبـانـيـاـ". تـحـارـبـانـ" قـوـافـلـ الـحرـاقـةـ بـبـحـثـ تـسـهـيلـ منـحـ التـأـسـيرـاتـ مـتـوفـرـ عـلـىـ الرـابـطـ التـالـيـ:

<http://www.djazairess.com/akhersaa/20230>

74. نيابة مديرية القضايا الجنائية للشرطة الجزائرية:موقع المديرية العامة للأمن الوطني، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.DGSN.dz/Recherche-ar.php>

75. هشام، بشير. الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا (أسبابها. تداعياتها. سبل مواجهتها) :

<http://www.ahramdigital.org.eg/articaldetails.aspx?Serial=96263&part=2>

76. يحيى محمد لمين مستاك، ما هي العلاقة بين المناطق الرمادية والدول المارقة والدول الفاشلة؟، في: المجلة الافريقية للعلوم السياسية، متوفّر على الرابط التالي:

<http://www.bchaib.net/mas/index.php?optio>

77. ياسمين الحاج، الهجرة السرية "الحرقة أو الحريك"، الجمعية التونسية للوقاية من الهجرة السرية، 2013، متوفّر على الرابط التالي:

<http://Ajial press.com/articles/shaw/499>

78. يومية أنش برس: "توقيف 44 حراقا في المغرب حاولوا الإبحار إلى إسبانيا" متوفّر على الرابط التالي: www.achpress.com/?p=44818

ب/باللغة الأجنبية:

1. Abderzak Balhadj,"les politiques migratoires,les institutions compétentes et leur enivrement en Tunisie",projet de coopération sur les questions liées a l'intégration sociale des immigrés, a la migration et à la circulation des personnes, institut universitaire européen, 2004..
[www.carim.org/publications/carim-As04-02-zekri.pdf.](http://www.carim.org/publications/carim-As04-02-zekri.pdf)
2. « Afrique subsaharienne : territoire et conflits » en date du : 16/07/2007.
[http://geoconfluences.ens-lsh.fr/doc/etpays/subsahvoc.htm.](http://geoconfluences.ens-lsh.fr/doc/etpays/subsahvoc.htm)
3. Cécile-part-Erkert :la politique migratoire allemande : une décennie de réformes [http://www.caim.info/revue.informations-sociales-2011.htm.](http://www.caim.info/revue.informations-sociales-2011.htm)

4. Errance métropolitaine, désignation des infraction, septembre2005, in :
<http://www.interieur.gov.Fr/section/a.la.une/toute-1-actualité/sécurite>.
5. F.Boumediene,"Recontre des 5+5 à oran: la méditerranée occidentale face à l'immigration clandestine",
6. www.algeria-watch.org/fr/article/pol/dz-ve immigration- clandestine.htm. en date de: 23/11/2006
7. France métropolitaine, désignation des infraction, Novembre2006 :
<http://www.interieur.gouv.Fr/section/a.la.une/toute-1-actualité/sécurité-interieure>.
8. Géographie Les lieux de commandement, page : 242.sur le site :
www.academie-en-ligne.fr/.../4/.../AL4GH41TEWB011
9. Human development Report 1994 « international cooperation at a crossroads : aid trade and security in an unequal word:
- 10.www.who.int/csr/disease/ebola/ethics-panel.discussion/ar.Immigration selective et besoins de l'économie française 14 janvier 2006 , sur le site : www.ladocumentationfrancaise.fr/var/storage/rapports.../0000.pdf.
- 11.Khadija Elmadmad « la gestion des frontières au maroc »,proget de coopération su les questions liées al'intégrations soeciale des émigrés, a la migration et la circulation des personnes, 04/2007.
www.eui.eu/RSCAS/e.texts/carim-RR-2007-04-pdf.
- 12.Maroc au Cœur du trafique de drogue” <http://www.france-jeunes.net/lire-maroc-au-coeur-du-trafic-de-droque-17674.htm>.
- 13.MIGRATIONS Politiques d'immigration selective, sur encyclopedia universalis, sur le site :
14. <http://www.universalis.fr/encyclopedie/migrations-politiques-d-immigration-selective/>.
- 15.Mustapha Harzoune, Qu'est ce que l'immigration choisie ?, sur musée de l'histoire de l'immigration sur le site :

- [http://www.histoire-immigration.fr/histoire-de-l-immigration.](http://www.histoire-immigration.fr/histoire-de-l-immigration)
- 16.Nadia Ben Othman, le plan Sarkozy : l'arabe des impossible de l'immigration choisie, Avril2006 ,
source : //http//www saplir news.com /le plan sakozy-1-1- arabe.
- 17.OanaTranca, La diffusion des conflits ethniques : une approche dyadique, Études internationales, page 507 : sur le site :
<http://id.erudit.org/iderudit/014627ar>.
- 18.Robert Ali bouni European Union Seauity :prections and polities towards the Mediterranean , InstitutoAffari internazianali,1898
<http://www.aionet.org/wps/aio3/aio3.html>.
- 19.Sida.net/a 5643-immigration-clandestine- et-secunite-defis-m.htme en
<http://www.suivivreau>
- 20.<http://www.codesria.org/luik/conferencu/general-assemlyn/thernes-bah,bdf>.
- 21.Compte-rendu d'Europol rapport général sur les activités d'europol ,office européen de police,2011,p39-40 Document disponible in:
www.aedh.eu/plugins/fckediter/user files/file/protection.
- 22.CyuiAbalmusila,"crises et conflits en Afrique de l'owest: Etatde connaissances", SAH/D(2002) 538,septembre 2002.
<http://www.ci.undp.ang/docs/RNDH2006.bdf>
- 23.www.human security.org.

ثامنا: الجرائد واليوميات.

- باللغة العربية:

1. العرجة، ب."تفكيك شبكة مختصة في تسهيل الهجرة نحو إسبانيا بعين تموشنت"، جريدة الخبر الجزائرية، العدد 5259، 3 مارس 2008.

2. حنان، ربيس. الهجرة غير الشرعية تزدهر في تونس وتحصد أرواحا خذلتها الثورة، جريدة الحياة، الرياض: المملكة العربية السعودية، الأربعاء: 10 ديسمبر 2014.
3. سعديي، محمد."الجزائر تحولت من بلد عبور إلى مستقر للمهاجرين السريين"، نشر في صوت الأحرار، يوم: 2009/06/02.
4. سوكو، ن. 43" مiliar دينار لمواجهة الفقر في 16 ولاية" ، جريدة الخبر، العدد، 2006/05/08، 4697
5. ع،أحمد. م،مراد. "تفكيك شبكات للجريمة وتزوير العملات بالعاصمة"، جريدة الخبر، العدد 3110 ، 7 مارس 2001.
6. محمد الأمين، بن عائشة."أزمة الساحل: هل تحتاج الجزائر إلى دبلوماسية خارجية؟"، الجزائر نيوز، الجمعة 09 ماي 2014.

بـ- باللغة الأجنبية:

1. A, "Espagne- Maroc: immigration clar destine et drogue" le quotidien algérien: ELWATAN, N°32165,dimanche 2 Septembre 2001.
2. Benali, Nacera. « immigration en Italy : Une loi restnictive »,le quotidien Algerien : el watan,N°3277,dimanche16 septembre 2001.
3. « Bouteflika : Nos Relations se portent baien », le quotidien el moujahid, N°12844, en date du :13/12/2006.
4. Smati, Smar. " l'immigration clandestine au menu des 5+5 a Oran : l'Algérie terre de fixation pour les clandestins", le quotidien d'Oran, 23/11/2004.

تاسعاً: الوثائق الرسمية.

أ- باللغة العربية:

1. وثيقة عمل الدول العربية والأوروبية الشريكة حول الإدارة المشتركة لتدفقات الهجرة المختلطة، الحوار حول هجرة العبور عبر المتوسط، نحورد شامل على تدفقات الهجرة المختلطة الأوروبي، المركز الدولي لسياسات الهجرة بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لوكمبورغ، 2008.

ب- باللغة الأجنبية:

1. Commission staff working document accompanying the communication from the commission on policy priorities in the fight against illegal immigration of third-country nationals, com,(2006)402, Brussels, 2006.

عاشرًا: المقابلات والزيارات الميدانية.

1. زيارة ميدانية إلى المجموعة الولاية للدرك الوطني بتلمسان، فصيلة الشرطة القضائية (فرع مكافحة و إحصاء الهجرة الغير شرعية)؛ و مقابلة ميدانية مع قائد المجموعة الولاية و المساعد الأول " لحرم محمد".

2. زيارة ميدانية إلى مقر الفرقا الإقليمية للدرك الوطني بدائرة مغنية ولاية تلمسان؛ ومقابلة ميدانية مع قائد الفرقة.

3. زيارة ميدانية للمركز الجهوي للأمن الوطني لكافحة الهجرة الغير شرعية، دائرة مغنية ولاية تلمسان.

الفهرس

الفهرس

	مقدمة.....
1	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لظاهرة الهجرة الغير شرعية.....
3	المبحث الأول: تعريف الهجرة الغير شرعية.....
3	المطلب الأول: مفهوم الهجرة الغير شرعية (السرية).....
13	المطلب الثاني: أنواع الهجرة الغير شرعية والمفاهيم ذات الصلة.....
20	المطلب الثالث: أسباب ودوافع الهجرة الغير الشرعية.....
37	المبحث الثاني: الأطر النظرية المفسرة لظاهرة الهجرة غير الشرعية.....
37	المطلب الأول: النظريات المفسرة لظاهرة الهجرة السرية.....
42	المطلب الثاني: المقاربات المفسرة لظاهرة الهجرة السرية.....
49	المبحث الثالث: الهجرة الغير شرعية تهديد لا تماثلي، وتأثيره على الأمن.....
49	المطلب الأول: الأمن والتهديد الأمني.....
63	المطلب الثاني: تأثير الهجرة الغير شرعية على الأمن المجتمعي.....
66	المطلب الثالث: تأثير الهجرة الغير شرعية على الأمن الإنساني.....
70	خاتمة الفصل
71	الفصل الثاني: نشأة وتطور ظاهرة الهجرة غير الشرعية في المتوسط
73	المبحث الأول: المراحل التاريخية للهجرة الغير شرعية في حوض المتوسط
73	المطلب الأول: مرحلة تشجيع الهجرة التلقائية.....
80	المطلب الثاني: مرحلة الهجرة الانتقائية.....
91	المطلب الثالث: مرحلة اللجوء إلى الهجرة غير شرعية.....
96	المبحث الثاني: المجال الجغرافي لنشاط الهجرة الغير شرعية في حوض المتوسط
96	المطلب الأول: مناطق انطلاق المهاجرين الغير شرعيين.....

المطلب الثاني: مناطق عبور المهاجرين الغير شرعين.....	97
المطلب الثالث: المناطق المستهدفة و دول المقصد.....	107
المبحث الثالث: العوامل المساعدة للهجرة الغير شرعية في حوض المتوسط.....	114
المطلب الأول: التباين بين ضفتى المتوسط و الحروب والنزاعات الداخلية.	114
المطلب الثاني: دول الربيع العربي و الهجرة الغير شرعية.....	129
المطلب الثالث: الفشل الدولي سبب للهجرة الغير شرعية.....	141
الفصل الثالث: سياسات دول حوض المتوسط إتجاه الهجرة غير الشرعية	
وأثرها على الأمن المتوسطي.....	152
المبحث الأول: الآليات الداخلية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية.....	154
المطلب الأول: الآليات القانونية(تشريعات دول حوض المتوسط).....	154
المطلب الثاني: الآليات السياسية والأمنية.....	186
المطلب الثالث: الآليات الاقتصادية والاجتماعية.....	208
المبحث الثاني: الآليات الخارجية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية.....	219
المطلب الأول: الآليات الخارجية في إطار الاتفاقيات الثنائية.....	219
المطلب الثاني: الآليات الخارجية في إطار الاتفاقيات الجماعية.....	228
المطلب الثالث: مكافحة الهجرة الغير الشرعية في إطار المنظمات الدولية.	243
المبحث الثالث: انعكاسات الهجرة الغير الشرعية على أمن منطقة المتوسط.....	253
المطلب الأول: آثار الهجرة الغير الشرعية على الصعيد الأمني.....	253
المطلب الثاني: آثار الهجرة الغير الشرعية على الصعيد الاقتصادي والإداري والاجتماعي.....	269
خاتمة.....	284
الملاحق.....	293
قائمة المراجع.....	313
المحتوى.....	348